

الدراسات الأمنية

والقانونية والعلمية والاجتماعية والنفسية

فصلية تصدر عن مجلة الأمن

العدد ٨٣ - ٢٠٢٠

رئيس التحرير المسؤول

العقيد الركن شربل فرام

مدير التحرير

حسين حمية

المدير الفني

المعاون الأول ابراهيم الحاج شحادة

لجنة الإشراف العلمي

العميد م. ناجي ملاعب

العميد الركن م. نزيه أبي نادر

الدكتور لويس صليب

الدكتور أحمد حطييط

الدكتور أحمد سامرجي

الدكتورة نجاة جدعون

الدكتور البيررحمة

العنوان: الأشرافية - شارع بيضون - ثكنة الملازم الأول الشهيد الياس الخوري

الموقع على الإنترنت: www.isf.gov.lb

الإدارة: هاتف ٠١/٣٢٨٠٦٤ - فاكس الإدارة: ٠١/٣٢٨٧٢١

البريد الإلكتروني: alamenadtn@isf.gov.lb

التحرير: هاتف: ١٠/٢٠٤٣١٥ - فاكس التحرير: ٠١/٢٠٤٣١٤

البريد الإلكتروني: alamenedtn@isf.gov.lb

alamendirasat@gmail.com

ثمن النسخة: ٦٠٠٠ ل.ل.

الطباعة: مطابع بيبيلوس

شروط النشر:

ترحب مجلة الدراسات الأمنية بإسهامات الباحثين المهتمين بالدراسات الأمنية على مختلف اتجاهاتها وأبعادها اللبنانية والعربية والدولية. وتحيط المجلة الأخوة الباحثين علماً بشروط النشر فيها:

- أن تعالج القضايا بأسلوب علمي موثق.
- أن يكون التوثيق قائماً على ذكر المصادر والمراجع بأسلوب أكاديمي يتضمن:
أ - الكتب: اسم المؤلف، عنوان الكتاب، مكان وتاريخ النشر، اسم الناشر.
ب - في المجلات: اسم كاتب المقال، عنوان المقال، رقم العدد وتاريخه، رقم الصفحة.
- معايير النشر: الموضوعية، المستوى العلمي، الدقة ودرجة التوثيق.
- يفضل أن يكون النص مدققاً لغوياً ومطبوعاً على الكمبيوتر، ومرفقاً بالقرص تجنباً للأخطاء المحتملة، وإن تعذر فبخط واضح.
- ألا يتجاوز حجم الدراسة ٦٠٠٠ كلمة كحد أقصى، وأن يرفق ذلك بخلاصة لا تتجاوز ٥٠ كلمة، تنشر معه عند نشره.
- يشترط ألا يكون البحث المرسل للنشر في المجلة قد نُشر أو أُرسِل للنشر في أية وسيلة نشر أخرى.
- تخضع البحوث الواردة لتحكيم لجنة الإشراف العلمي في المجلة، ولا تعاد البحوث المعترضة عن نشرها إلى أصحابها، كما يمكن للجنة أن تطلب إجراء بعض التعديلات على البحث قبل الموافقة على نشره.
- يجري إعلام الكاتب بقرار اللجنة الإستشارية خلال شهرين من تاريخ تسليم النص.
- تحتفظ المجلة بحقوقها في نشر المادة المجازة وفق خطة التحرير.

قوانين الطباعة:

يرجى التقيد بهذه الشروط التقنية المدونة أدناه لتلافياً للأخطاء المتكررة التي نواجهها في كل عدد:

- أن يكون النص مطبوعاً على الكمبيوتر على أحد البرامج التالية
Word ، In design وعدم نسخه على أي برنامج آخر إنترنت كان أو Scanner.
- عدم إرسال جداول أو صور ضمن النص.
- نسخ الموضوع على CD.

محتويات العدد:

الافتتاحية: زراعة وطن.....	٥	العقيد الركن شربل فرام
صفحة القرن وعد بلفور الثاني	٨	العميد م. ناجي ملاعب
الأمير فريد شهاب قائد الشرطة القضائية (١٩٤٥-١٩٤٨)	٢٤	العميد م. أنور يحيى
على عتبة مئوية لبنان الكبير الخيار الجغرافي وكد التنوع الديموغرافي.....	٣٦	أ. د. لويس صليبا
موقع رؤساء الانتداب: شارل دباس، أيوب ثابت وبترو طراد.....	٥٤	د. ألكسندر أبي يونس
الجريمة السياسية في السياسة التشريعية في العقاب.....	٧٦	د. نجات جرجس جدعون
من اتفاق سايكس- بيكو إلى دولة لبنان الكبير	٩٢	د. أنطوان الحكيم
صلاحية قاضي الامور المستعجلة في إلزام المصرف بتنفيذ عقد الحساب الجاري	١١٢	الرائد طارق حسب الله
دور هنغاري مركزي في تأسيس الكيان الإسرائيلي الغاصب على أرض فلسطين	١٢٠	د. إيلي جرجي الياس
حدود مجلس الأمن وإمكانية الطعن في قراراته		الرائد الدكتور توفيق الحاج
	١٤٢	Dr. Victoria Merhé.
	١٧٦	Overview The Path of Economic Integration

ملاحظة:

— لا علاقة لتسلسل الأبحاث في هذه المجلة بأي معيار تقويمي، بل هو يجري في سياق تنسيقها الموضوعي.
- الآراء الواردة في الموضوعات المنشورة لا تعبر بالضرورة عن سياسة المجلة.

الافتتاحية

زراعة وطن..

بقلم: رئيس التحرير
العقيد الركن شربل فرام

الزراعة علمٌ يشمل النواحي الاجتماعية والطبيعية والاقتصادية.
وزراعة الأوطان ثقافة تتخطى كل العلوم.
في أرضنا كانوا دائماً يحصدون ويتاجرون وينتفعون.
لم يتعلموا أبداً أن يزرعوا خيراً، أن يزرعوا وطناً.
زراعة الفتن وزراعة الأحقاد سهلة، لكن زراعة الأوطان صعبةٌ
ومجبولة بالتضحيات.
كان يصار دائماً الى نثر بذور الطائفية في أرضنا الخصبة.
إلى نثر بذور الغوغائية والتبعية العمياء.
لن يقوم الوطن إذا كانت إرادتنا مرتهنة.
لن يقوم الوطن إذا كانت نفوسنا مكبلة.
تاريخنا حروب وويلات متكررة.
في كل مرة، يكون أحدنا في الاتجاه المعاكس.
في كل مرة يكون أحدنا مغلباً كل المصالح الغربية على مصلحة
الداخل.
ما كان ينهكنا دائماً غياب المصارحة واعتماد التكاذب الوطني.
لم نكمل يوماً حواراً صريحاً. كانت جلسات الحوار تنتهي دائماً
بابتسامات صفراء وقلوب سوداء.

مصيبتنا الدائمة أننا في بقعة جغرافية ملتهبة ووسط أطماع
تهدد كياننا.

لكنّ المصيبة الأكبر أننا كنا دائماً أدوات لتدمير وطننا.
المصيبة أننا أضعنا سنوات كثيرة من عمرنا في السبيل الخطأ.
أضعنا أحلامنا، أضعنا خيراتنا وأضعنا فرصاً ثمينةً.

أن الأوان لطرح فكرة الولاء للوطن من كل مكوناتِه.
أن الأوان لطرح فكرة المواطنة والثقافة الوطنية.

أن الأوان لطرح فكرة الدولة القويّة بمؤسساتها ومجتمعها المدني.
أن الأوان لإعادة إعمار النفوس على أسسٍ صادقة ومتينة.

أن الأوان للشعور بالحسّ الوطني والانتقال إلى دولة حديثة
تملك الإرادة والقرار.

خيرات الوطن كثيرة إذا عرفنا أن نحافظ عليها ونحاسب من
يسرقها.

الخيرات كثيرة إذا عرفنا متى نزرع وأين نزرع وكيف نزرع.
الخيرات كثيرة في كلّ المجالات وكلّ الميادين.

الخيرات كثيرة إذا تعلّمنا أن نطهر فساد الأرض.
إذا تعلّمنا أن نزرع وطناً..

صفقة القرن وعد بلفور الثاني

العميد م. ناجي ملاعب

خبير أمني واستراتيجي،

عضو اللجنة العلمية

لمجلة الدراسات الأمنية

ما يحصل في الورشة القائمة أميركياً في منطقتنا والمعلنة من طرف واحد - المسماة صفقة القرن - بنسف المواثيق الدولية والإعتراف الأميركي لتوسيع سيطرة الكيان المغتصب على القدس وغور الأردن بعد الجولان، واقتراح اقتطاع أراضٍ سعودية وضمها إلى الأردن لإغرائه القبول بتوطين الفلسطينيين، وأراضٍ مصرية من سيناء وضمها إلى كيان فلسطيني مقترح مسلوب السيادة في غزة وأجزاء من الضفة، وكأنه يسلك طريق التنفيذ - ولا من يسأل رأي العروس في هذا العرس المكتوم - هل من يستطيع وقف تنفيذ هذه الخريطة الجديدة؟.

وما هي النظرة الروسية والدور الروسي للدولة المنخرطة عسكرياً في القتال في سوريا والداعمة للكيان الصهيوني وتحضن تفاهمات ناجحة مع القوتين الإقليميتين في المنطقة، أعني بهما تركيا وإيران. وهل أن التوغل التركي في سوريا والعين التركية على الموصل والتدخل العسكري الممؤه في ليبيا والتوسع عبر المدارس الدينية في الصومال هي أحلام أمبراطورية عثمانية مستجدة؟ وهل أن التباهي الإيراني الذي نسمعه من قادة الجمهورية الإسلامية بالسيطرة على أربعة عواصم عربية - والبعض يعتبر العراق كله أرضاً فارسية - سوف يغير من خريطة المنطقة؟ سوف نحاول الإجابة في هذا البحث الذي يصادف ترسيخ خرائط سايكس بيكو بعدما لم يطالها أي تغيير بمرور مئة عام على إعلانها.

تفاهمات سايكس بيكو

في المرحلة الممتدة من تشرين الثاني ١٩١٥ إلى أيار ١٩١٦ جرت مفاوضات سرية بين الدبلوماسي الفرنسي فرنسوا جورج بيكو والبريطاني السير مارك سايكس ووزير الخارجية الروسي سيرغي سازونوف، وتوجت بتبادل وثائق تفاهم بين وزارات خارجية الدول الثلاث، تحت التسمية الرسمية آنذاك «اتفاقية آسيا الصغرى»، لكن شاع اسمها «اتفاقية سايكس - بيكو».

حظيت روسيا في ما سُمّي «اتفاقية القسطنطينية» باسطنبول، وضمنت سيطرتها على ضفتي البوسفور ومساحات كبيرة في شرق الأناضول في المناطق المحاذية للحدود الروسية - التركية، لكنها في الواقع لم تحصل على أي شيء من ذلك، بعدما تمكّنت بقايا الدولة العثمانية من لملمة قواتها والانتصار في معركة غاليبولي والمحافظة على أراضي تركيا الحالية.

أمّا منطقة الهلال الخصيب فقسمت كي تحصل فرنسا على الجزء الأكبر من الجناح الغربي للهلال (سوريا ولبنان) ومنطقة الموصل في العراق. ومدّت بريطانيا مناطق سيطرتها من طرف بلاد الشام الجنوبي متوسّعة شرقاً لتضم بغداد والبصرة أي المناطق الواقعة بين الخليج العربي والمنطقة الفرنسية في سوريا. كما تقرّر أن تكون فلسطين تحت إدارة دولية محايدة يتم الاتفاق عليها بالتشاور بين بريطانيا وفرنسا وروسيا ونص الاتفاق على منح بريطانيا ميناءي حيفا وعكا. إبان الحرب العالمية الأولى، حاول العرب مساندة الجيوش الغربية في قتالها أملاً بتحقيق

استقلال شعوبهم من النير العثماني، لكن هذا الغرب فرض شروط المنتصر وحرص على قمع أية انتفاضة استقلالية بوجهه، فلم تتجح ثورة ميسلون، ودفعت ثورة ١٩٢٠ في العراق ستة آلاف شهيد في قتالها ضد المحتل البريطاني، واستمرت ثورة عمر المختار في ليبيا ضد الإحتلال الإيطالي الجديد ٣٥ عاماً، ودخلنا في مرحلة وضع اليد الإستعمارية على كامل منطقتنا حتى تسنى للغرب انضاج وتحقيق وعد بلفور لليهود في اغتصاب فلسطين.

ومنطقة الهلال الخصيب هي التي تتعرض حالياً لهجمات شرسة قد تؤدي الى تقسيمها مجدداً بعد مئة سنة من تقسيمها الأول. لكن هل يقتصر التقسيم والتفتيت عليها، أم يشمل محيطها الواسع؟

تركيا والحنين الى الماضي العثماني

مستفيداً من الأزمة السورية وتشعباتها، والتي أسهم في تفاقمها عبر استقدام وتسليح جماعاته الإسلامية الإخوانية الى الداخل السوري، رسم الرئيس التركي رجب طيب أردوغان، ونفذ ويكمل نيته العنوية في السيطرة على حزام أمني على طول الحدود السورية التركية، ويجاهر ويهدد بمنع تقدم الجيش السوري من إدلب وكأن أدلب أرض تركية. وعينه على الموصل العراقية، بعدما وضعت تركيا اليد سابقاً على أراضٍ أخرى وأهدت لواء اسكندرون ١٩٣٩. وكأنه يستعيد حقوقاً له في سوريا والعراق، ويمد جناحيه اليوم الى ليبيا. فهل أنه وجد الفرصة المؤتاتية لنقض ما وافق عليه أسلافه في اتفاقيات انهاء الحرب العالمية الأولى؟.

وانتقد أردوغان اتفاقية لوزان الموقعة عام ١٩٢٣ والقاضية باستقلال تركيا، قائلاً إن «البعض يحاول إظهار اتفاقية لوزان على أنها انتصار، أظهروا اتفاقية سيفر على أنها هزيمة وحاولوا إرضاءنا باتفاقية لوزان، ليفعلوا ما يشاؤون كل شيء واضح، انظروا إلى إيجه نصف جزره منحناها لليونان في اتفاقية لوزان، أهذا انتصار؟ هذه الجزر ملك لنا، لدينا مساجد ومعابد هناك، فضلاً عن وجود حقوق لدينا متعلقة بالحدود الجوية والبحرية والمنطقة الاقتصادية المحصورة، والتي لا زلنا لا نعيها بشكلها الصحيح؟ ما هذه الاتفاقية التي خسرتنا فيها حقوقنا؟»

معاهدتنا سيفر ولوزان

معاهدة سيفر وُقعت في العاشر من آب من عام ١٩٢٠م، ونصت على تقسيم الأراضي التي تقع تحت سلطة الدولة العثمانية على الحلفاء المنتصرين في الحرب، وعلى حصول منطقة الحجاز على الاستقلال. واستقلال أرمينيا أيضاً. وحصلت كردستان على الاستقلال من الدولة العثمانية وانضمت ولاية الموصل إليها. وبموجب هذه المعاهدة سيطرت فرنسا على سوريا ولبنان وعتاب وأورفة وماردين.

ومن الجدير بالذكر إن توقيع السلطان العثماني على هذه المعاهدة أدى إلى انفصال الحركة التركية الوطنية بقيادة كمال أتاتورك باشا عن الباب العالي في إسطنبول، وفي نهاية المطاف انتصر مصطفى كمال على الحكومة التركية وأجبر الحلفاء على العودة إلى المفاوضات. فكانت معاهدة لوزان بعد ثلاث سنوات فقط، وقامت بإبطال ما جاء في سيفر وتسوية أوضاع القسم الأوروبي من تركيا، أي منطقة الأناضول وتراقيا الشرقية، وحددت حدود بلدان عدّة، كالغريون، بلغاريا، تركيا، والمشرق العربي، وفي هذه المعاهدة تنازلت تركيا عن مطالبها السابقة بجزيرة دوديكانيسيا.

وقد نصّت بنود معاهدة لوزان على استقلال تركيا بالمرتبة الأولى، وتنازلت تركيا عن مصر والسودان والعراق وسوريا وعن كلّ امتيازاتها في ليبيا، هذه الامتيازات التي أخذتها بموجب معاهدة أوشي التي وقعتها مع إيطاليا عام ١٩١٢م، كما أعيد رسم حدود تركيا مع سوريا، وتخلّت عن جزيرة قبرص التي كانت مؤجرة لبريطانيا العظمى بموجب مؤتمر برلين عام ١٨٧٨م.

معاهدة «أوشي أو معاهدة «لوزان الأولى»

وقعت هذه المعاهدة بين مملكة إيطاليا والدولة العثمانية في قلعة أوشي (ضواحي لوزان) بسويسرا في ٣ تشرين الأول ١٩١٢، بموجبها انسحبت الدولة العثمانية من ليبيا، كما حصلت على امتيازات في ليبيا، وتركت أهلها وهدم وجهًا لوجه أمام الإيطاليين. وكان نتيجة هذه المعاهدة أن أصبح الليبيون مطالبين وهدم بالوقوف ضد إيطاليا المحتل الجديد، وقد ظلوا يشكون من نارها قرابة ٢٥ عاما، ضحوا بالكثير من دمائهم ويكفي أن إعدام البطل عمر المختار في عام ١٩٣١ ميلادية.

هل تركيا ممنوعة من التنقيب عن النفط حتى عام ٢٠٢٣م (معاهدة لوزان)

نتطرق عرضاً الى هذا الموضوع بعدما سمعناه من خبراء وأكاديميين لتتبين حقيقته. فمن ناحية معرفية، وبالاستناد إلى مواد اتفاقية لوزان يُلاحظ بأنه لا وجود لأي مادة تحظر على تركيا التنقيب عن موارد الطاقة لديها، كما لا وجود لأي مادة تتعلق بسلب سيادة تركيا في الجنوح لتغيير الاتفاقية، لكن بشرط التوافق مع جميع الدول المُوقعة على الاتفاقية، والتي لا زالت تحافظ على وجودها.

ومن ناحية عملية يمكن ذكر بعض الأمثلة التي تُظهر توجه تركيا نحو التنقيب عن موارد الطاقة بدون انتظار مرور ١٠٠ عام على تاريخ توقيع الاتفاقية، وتم استخراج النفط لأول مرة من جبل «رامان» المنسوب في مدينة «باتمان» جنوب شرقي البلاد عام ١٩٤٠م.

حدود التوغل الروسي في المنطقة

هل أن الإنسياب الروسي الى سوريا وعقد التفاهات الروسية التركية من باب الأزيمة السورية، والتي أثمرت علاقات اقتصادية جيدة معها، وكذلك مع الجمهورية الإسلامية الإيرانية - والتي عانت من الهيمنة السوفيتية حتى العام ١٩٤٦ وما نشهده من مصلحة مشتركة في التقارب ينهي أطماع روسية - عادت الى الواجهة - كانت مدونة في الإتفاقات السرية للثنائي مايكل سايكس وجورج بيكو وثالثهما سرغي سazonوف، وما هي تلك الحصص الروسية المفترضة من الدولة العثمانية؟.

يقول وزير خارجية الإمبراطورية الروسية سيرغي سazonوف في مذكراته: «أثناء مفاوضات الشخصية مع السير مارك سايكس والسيد جورج بيكو، تم إعداد وتدقيق المكتسبات الإقليمية من أراضي الإمبراطورية العثمانية. وفي أبريل ١٩١٦، وبانتهاء هذه المفاوضات، واستيضاح الرغبات، أخبرتهما بموافقة حكومة الإمبراطورية الروسية على المطالب التي تقدم بها كل من الطرفين، الإنكليزي والفرنسي، فيما يتعلق بإلحاق بلاد الرافدين بإنكلترا، وإلحاق سورية وكيليكيا بفرنسا، شريطة أن تحصل روسيا على البوسفور والدردينيل وجزء من ارمينيا الغربية ومقاطعة كردستان بالإضافة الى أرضروم وصولا الى نهر دجلة....».

وهناك اعتقاد كبير بشرعية السيطرة الروسية على القسطنطينية بحكم حق الوراثة فالقيصر ايفان الرهيب هو حفيد ابنة آخر امبراطور بيزنطي. مدير مركز دراسات الشرق الأوسط وبلدان آسيا الوسطى السيد سمان بوغدساروف يقول ان حلم الروس في اخضاع القسطنطينية للسيطرة الإمبراطورية كان في كل مرة يصطدم بالرفض الغربي البريطاني والفرنسي في كل مرة يصل الجيش الروسي الى ابواب المدينة.

هل كان الغرب سيقيد في منح النفوذ الروسي على المناطق الواردة في الإتفاق. يقول باحث تركي أن الغرب تعمد اغراء الروس بهذه الصفقة بغية تحقيق الإنتصار ولكن المواقف السابقة لملكة انكلترا عام ١٨٨٧ انها سوف تتنحى اذا ما احتل الروس القسطنطينية لأن ذلك مهانة لبريطانيا. وفي الحرب العالمية الأولى تمكنت قوات جيش القوقاز من الإقتراب من الإستيلاء على المضائق البوسفور والدردينيل والمدينة واعترضت بريطانيا وفرنسا.

جاءت الثورة البلشفية عام ١٩١٧ لتنتهي مشاركة الجيش الروسي في القتال وبالتالي لم تعد روسيا من المنتصرين في الحرب علماً ان قواتها وصلت الى الداخل الإيراني حتى مدينة همذان. وكان اسهام الجيش الروسي في القتال مدعوما بعامل الإيمان الأرثوذكسي باستعادة مجد بيزنطيا سببا كبيرا في انتصار دول الغرب.

ينتهي الباحث الروسي على شبكة روسيا اليوم انه يجب استعادة مواقعنا الشرعية التي وردت

في اتفاق سازونوف سايكس بيكو.

ويرسم لنا ديمتري ترينين، الضابط السابق في الجيش الروسي والمدير الحالي لمعهد كارنيجي - موسكو، والذي قطع شوطاً طويلاً بين السياسة والعسكر، يرسم صورة مختصرة للسياسة الروسية في الشرق الأوسط، فيقول: القيادة الروسية محافظة للغاية، تنظر إلى الثورات على أنها حروب قذرة. في الرواية الروسية المحلية، الثورات اليوم مختلفة عما كانت عليه الأمور أيام الاتحاد السوفياتي. القيادة الروسية اليوم تعتبر أن ثورة العام ١٩١٧ هي أسوأ ما حدث لروسيا، فالثورة هي الثمن الذي ستدفعه نتيجة سوء الإدارة.

ويضيف ترينين «الأمر المثير بالنسبة لروسيا في الشرق الأوسط، أن الجميع هنا يتكلم باللغة الجيوسياسية، والكل يفهمها، في حين أن الأميركيين لا يفهمون ذلك، وسيضيفون الإيديولوجيا الأخلاقية التي يجدها الروس غير مساعدة على الفهم إطلاقاً. الأوروبيون لا يتكلمون سوى لغة حقوق الإنسان والديموقراطية، ما يضطر الروس للقول: «هيا.. لا نستطيع أن نتكلم هكذا، إذا أردتم أن تتكلموا هكذا فاذهبوا واعقدوا مؤتمراً»، فالسياسة الحقيقية، بالنسبة للروس، ليست عن حقوق الإنسان.

حقوق الإنسان واستخدامها المكثف، أمور يمكن استثمارها بشكل مثمر في الميديا، ولكن لا يمكنها أن تتحول إلى محرك لسياساتك. لا أؤمن بأن أي قوة عظمى في العالم، بما في ذلك الولايات المتحدة، تحدد سياساتها من خلال التزاماتها الانسانية أو الأخلاقية. بالنسبة للروس، هي جيوبوليتكس خالصة.

«الشرق الأوسط الكبير» على طريق التنفيذ

يُعتبر برنارد لويس المسؤول عن شيوع مصطلح «الشرق الأوسط الكبير» وتعميمه لكي يحل محل مصطلح الوطن العربي، فهو يرى «الوطن العربي» مصطلحاً شوفينياً وعنصرياً في المبدأ والخبر، في حين أن مصطلح الشرق الأوسط الكبير منفتح على إسرائيل وتركيا وإيران ويصل إلى دول أخرى تتسع له رئة الشرق الأوسط غير المحدود الطاقات والإمكانات، وهو يعتبر أن وجود الدول العربية بصيغتها الحالية يعوق عملية التطور في اتجاه الخريطة الجديدة. وأن تقسيم الدول العربية ليس مؤامرة عليها وإنما إعادة دمجها في فضاء جغرافي أوسع.

وبمعنى أكثر وضوحاً، إن برنارد لويس عمل في مشروعه على استبدال الأوطان بدويلات إثنية ومذهبية ذات طابع كرتوني، تتسيد عليها إسرائيل في المنطقة، وتتحول إلى مزارع لتفريخ الإرهاب والقتل والتطرف والتكفير... فيتغير بعدها اسم الوطن العربي - خصوصاً - كما يتغير رسمه وخرائطه، وبالتالي تاريخه ومستقبله. فهل ما رسمه هذا الباحث ووافق عليه لكونغرس الأميركي

في عام ١٩٨٣ أصبح على طريق التنفيذ؟

العراق... أول الغيث

بعد الغزو الأمريكي للعراق عام ٢٠٠٣ أصدر الحاكم المدني وقتها، بول بريمر، قراراً بحل الجيش الوطني، لتتخلص الإدارة الأمريكية بذلك من أحد أهم جيوش الدول العربية، والتي كانت تمثل تهديداً مباشراً للحليف الأكبر لأميركا في المنطقة، وهو دولة إسرائيل. وربما يكون العراق أقرب الدول العربية إلى تحقيق المخطط الكامل للشرق الأوسط الكبير، بالانقسام إلى ثلاث دويلات، هي دويلة شيعية في الجنوب حول البصرة، وأخرى سنية حول العراق، وثالثة كردية تقطع أراضى إيرانية وعراقية وسورية.

يقول مايكل نايتس الباحث في معهد واشنطن، وكان قد عمل في جميع محافظات العراق وأمضى بعض الوقت ملحقاً مع قوات الأمن في البلاد: «يجب أن تلقى الولايات المتحدة نظرة فاحصة على أفكارها المسبقة حول العراق، لكن عليها ألا تحاول وضع جدول أعمال لمستقبل البلاد. وقد يكون من المفيد الحفاظ على حدود العراق الخارجية وتأمينها، وبالفعل لا يوجد أحد على الأرجح مهتم بتغييرها. إلا أن الوضع الداخلي للعراق هو شئ يبدو أن العراقيين أنفسهم يدركون أنه بحاجة إلى تغيير. وإذا كان العراقيون منفتحين على الانفصال العادل عن الأكراد، فلا يمكن للولايات المتحدة أن ترغب في «وحدة العراق» أكثر من العراقيين أنفسهم. ولو اشنتن مصلحة كبيرة في [قيام علاقات اقتصادية وسياسية وعسكرية ودبلوماسية وثيقة بين عراق أكثر تماسكاً وكيان كردي جديد. وفي النهاية، يشكّل كل من هذين الجارين حليفاً قوياً للولايات المتحدة. فأين لا تريد الولايات المتحدة أن يكون حليفاها المقربان على وفاق مع بعضهما البعض؟»

الأكراد والوعود الخائبة

نشر معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى الاثني ١٩ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٦ تقريراً عن الأكراد بعد قرن على اتفاقية «سايكس بيكو» استعرض فيه خيبات أولئك الذين «حرموا» من استقلال وعدوا به مرارا.

يقول التقرير إن الأكراد «الذين يعيشون في أراض عابرة للحدود المعاصرة المنتشرة بين تركيا وإيران وسوريا والعراق، ويناhez عددهم ٣٥ مليون نسمة»، يوصفون أحيانا بأنهم الجماعة العرقية الأكبر في العالم من دون وطن خاص بها.

ويجزم صاحب التقرير ديفيد بوبلوك بأن تطلعات الأكراد، كأقلية من بين أقليات العالم الأخرى مثل التاميل وسكان محافظات مختلفة في باكستان ومناطق أخرى «لإسقاط الخطوط التي رسمتها

اتفاقية سايكس بيكو أو على الأقل إضعافها، والتي تعود إلى قرن من الزمن، من أهم المسائل العرقية الدولية المعاصرة».

ويقول إن ثورة الأكراد الفاشلة ضد مصطفى كمال أتاتورك في تركيا «سببت في خسارتهم جزءاً كبيراً من أرضهم ونحو نصف عددهم الإجمالي»، وفي تلك الأثناء «ضمّ البريطانيون ولاية الموصل العثمانية سابقاً والمناطق المجاورة لها، إلى جانب قسم كبير من السكان الأكراد، في إطار الانتداب على العراق»، وبالطريقة ذاتها استولى الفرنسيون على سوريا «على الطرف الجنوبي من كردستان التاريخية»، بينما «أبقت حكومة رضا شاه الجديدة وجيوشه في إيران المحافظات في أقصى الشمال الغربي ذات الغالبية الكردية تحت سيطرة طهران الأوتوقراطية بشكل حازم». واستعرض الكاتب المزيد من المحطات الهامة في تاريخ الأكراد منذ إبرام معاهدة لوزان عام ١٩٢٢ مروراً بتأسيس «حزب العمال الكردستاني» في تركيا وبدء حرب العصابات ضد أنقرة عام ١٩٨٤، مروراً بالحملة العسكرية التي شنت في العراق عام ١٩٦١ على معقل الزعيم الكردي مصطفى البارزاني في شمال البلاد، وتواصل النضال الكردي لاحقاً ونيلهم بعض الحقوق في اتفاقيتين أبرمتا عامي ١٩٦٤ و ١٩٧٠ مع بغداد.

وعرّج الكاتب أيضاً على الأحداث التي جرت عقب حرب الخليج عام ١٩٩١، وخاصة على «الحرب الأهلية المصغرة» بين الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني عام ١٩٩٦، مشيراً إلى أن أكراد العراق حالياً نجحوا في الحصول على إقليم مستقر نسبياً لفترة طويلة بفضل «غطاء جوي أمريكي».

ويصل التقرير إلى خلاصة تقول إن حدود سايكس بيكو القديمة لا تزال «قائمة على نحو مفاجئ»، نتيجة عدم وجود «مشروع كردي كامل مطروح، لأسباب لا تتعلق بسيادة الدولة فحسب، بل بالانقسامات الكردية الداخلية أيضاً»، وإن الاستقلال أو انفصال الأكراد التام، بما في ذلك في العراق أو سوريا مستبعد في الأجل المتوسط.

مصر.. سيناء.. وسد النهضة

موقع «ميدل إيست أوبزرفر» البريطاني كشف، بالصور، كيف أن السلطات المصرية بقيادة الرئيس عبد الفتاح السيسي تعمل على إنشاء ستة أنفاق في شبه جزيرة سيناء لإيصال مياه النيل إلى الاحتلال الإسرائيلي. وبحسب ما أشار، فإن العمل أسند إلى بعض الشركات المملوكة للجيش، بالإضافة إلى «أوراسكوم» المملوكة لعائلة رجل الأعمال نجيب ساويرس المقرب من الحكومة. يأتي ذلك بعد أشهر من نشر مواقع إخبارية أنباء، لم تؤكّد بعد، عن صفقة يتم بمقتضاها تدخل الجانب الإسرائيلي لدى إثيوبيا لتخفيض الضغط على مصر، مقابل أن تعمل القاهرة على توصيل

مياه النيل للاحتلال الإسرائيلي، من خلال الاستفادة من مشروع ترعة السلام المتوقفة منذ عهد الرئيس المصري الأسبق حسني مبارك.

أردت أن أشير الى ذلك، مع اقتناعي بأن إسرائيل لم تعد في حاجة الى مياه النيل ولا الى مياها، بعد ان اعتمدت مشاريع تحلية مياه البحر. ولكن ما رشح من الإعلان الأميركي عن مخطط ما سمي بصفة القرن من تنازل مصري عن أراضٍ في سيناء لصالح توسيع قطاع غزة من ضمن الدولة الفلسطينية الموعودة، في مقابل عدم وضوح الموقف المصري يعيد للشك أن هناك ترتيبات ما مهددة لإنجاح الخطة الأميركية الإسرائيلية.

هل أن الوصول الى اتفاق بشأن سد النهضة الإثيوبي في واشنطن ما بين الفرقاء الثلاثة المصري والسوداني والإثيوبي ما كان ليحصل وبرعاية اميركية لو لم يكن يفي بالمصلحة الإسرائيلية، سيما وأن الضغط الأميركي على الحكم الجديد في السودان أوصل الى النية السودانية بالرضوخ الكامل وصولاً الى ربط رفع العقوبات الأميركية بالتواصل مع الإسرائيلي. مع الإشارة الى تقارير صحافية تحدثت عن أن خطوة نتيها هو بقاء البرهان - التي حصلت أوائل الشهر - تهدف إلى فتح أجواء السودان أمام الرحلات الإسرائيلية، وحل أزمة طالبي اللجوء، مقابل التوسط في تحسين العلاقات بين السودان والولايات المتحدة.

السودان

أما دولة السودان، فقد تحققت رؤية برنارد لويس في تقسيمها، حيث انفصل جنوبها في عام ٢٠١١ بعد استفتاء شعبي، وما زال إقليم دارفور يسعى للانفصال منذ اشتعال النزاعات به عام ٢٠٠٣، على خلفيات عرقية وقبلية، ليحقق كامل مخطط «لويس» في تقسيم السودان إلى ثلاث دويلات.

حذار سوريا «برميل البارود»

في صحيفة نيو يورك تايمز في ١٤ شباط ٢٠١٨ تحت عنوان «سوريا.. حرب للإيجار»، كتب توماس فريدمان... «لا يوجد وصف أبلغ من «برميل بارود» لإطلاقه على ذلك المكان! لكن إذا كانت تلك القصة قد فاجأتك وأربكتك بشأن ما ينبغي أن تكون عليه السياسات الأميركية، فدعني أحاول تبسيط الأمر لك». إن النبأ السار والمحزن في آن واحد بشأن الحرب في سوريا هو أن الأطراف المتورطة كافة تقودها قاعدة فولاذية واحدة: «إنك لا ترغب في (امتلاك) هذه الحرب، فهي على أقصى تقدير (حرب للإيجار)»، ويريد كل طرف أن يُعظّم منافعه ويقلّص نفوذ منافسيه بتعريض أقل عدد ممكن من جنوده للخطر، وخوض معركة من أجل تحقيق أهدافه من خلال القوات الجوية

والمرتزقة والمتمردين المحليين!

وفى خارطة الشرق الأوسط الكبير، تقسم سوريا إلى أربع دويلات، على أساس ديني ومذهبي، وهي دولة علوية على امتداد الشاطئ، وأخرى سنية فى منطقة حلب، وثالثة سنية أيضاً فى منطقة دمشق، ورابعة درزية فى الجولان ولبنان.

الميزانية العسكرية الأمريكية على حساب الدبلوماسية الناعمة

«استراتيجية الأمن القومي للولايات المتحدة والتي صدرت فى ٢٠/٩/٢٠٠٢ كوثيقة تتألف من حوالي ٣٠٠٠ كلمة نستطيع من جراء قراءتها أن نقف على التفكير الإستراتيجي الذي يعكس رؤية عدد من الشخصيات فى الإدارة الأمريكية الذين يدعون للإستفادة من الظروف الناجمة عن أحداث ١١ أيلول/ سبتمبر لتكريس الهيمنة الأمريكية على العالم.

فى استراتيجيتها السابقة، كانت الولايات المتحدة تقوم بحروب إما بالأصالة وإما بالإناثة، ولكن بغطاء من الشرعية الدولية إلا فى بعض الحالات فى أميركا اللاتينية التي كانت تعد فى أثناء الحرب الباردة مجال أميركا الحيوي، وهو ما يوازي التدخل السوفيتي فى المجر وتشكوسلوفاكيا، مثلاً. أما بمندرجات الوثيقة الجديدة، فقد كرس واشنطن فكرة التدخل المباشر وبقرار أميركي صرف؛ فالحروب الإستباقية من الآن فصاعداً قرار أميركي تمليه مصالح الأمن القومي وضروراته، ولم تعد بحاجة إلى الحلفاء والأصدقاء، أو حتى العملاء وخاصة بعد حرب العراق ٢٠٠٣ وكذلك لم تعد العناصر الثقافية والإجتماعية للتدخل الأميركي منفصلة عن العناصر العسكرية والإقتصادية. وقد أتمت استراتيجية الأمن القومي للرئيس جورج بوش الابن ٢٠٠٢ بتوجيه هجوم على الواقع الدولي بأحادية العمل الأميركي والاعتماد على الأداة العسكرية فى تنفيذ الاستراتيجية بعسكرة شبه كاملة لمفاهيم الأمن القومي. وأن القوات المسلحة شكلت رأس الحربة فى المواجهة مع الارهاب، وعدم الإيمان بوجود حلفاء للولايات المتحدة وتم تعليق الأمن على عاتق المؤسسة العسكرية وارتفعت، نتيجة لذلك، الميزانية العسكرية على حساب الدبلوماسية الناعمة.

لم يكن الرئيس الأميركي ترامب ليختلف عن غيره من الذين سبقوه فى تنفيذ الوثيقة الجديدة، وفى تبنيهم حماية الكيان الصهيوني، ولكنه الأوضح فى الإعلان عما يقرره - منفرداً أو عبر مستشاريه - المعرضين فى كل وقت لصرفهم اذا ما خالفوا وجهات نظره أو حتى تويتراته الغزيرة. تتكامل مندرجات الوثيقة الأميركية قيد التنفيذ مع مصالح مشتركة مع اسرائيل لا سيما فى مبدأ التحكم بخيرات المنطقة، ويسعى الكيان الصهيوني ليكون مرتكزاً لمرور الطاقة الى المتوسط ومنه الى العالم، ما يقتضى إغراق دول الجوار بالأزمات وانعدام الأمن فى كل من مصر وسوريا ولبنان والعراق وصولاً الى البديل وهو «التعاون» مع اسرائيل لتكون المنفذ الصالح والأمن

لإقتصاديات منطقة الشرق الأدنى والخليج، وبذلك يتم احباط مشروعي خط الغاز العربي والخط الإسلامي، عسكرياً، والحوؤل دون الوصول الى خواتيمهما سواء على الساحل السوري أو عبر تركيا والتي تتعارض مصالحها مع الخطط الإسرائيلية في خطوط النفط والغاز.

يقول رمزي بارود، أحد أهم الصحفيين الأميركيين من أصول فلسطينية في حديث الى مجلة اليوم السابع المصرية، إن الشرق الأوسط من أكثر المناطق التي واجهت أطماعاً على مر التاريخ، مشيراً إلى أن الصراع القادم سيتخذ شكل صراع سني شيعي، وإن إيران ستقوم بدور كبير خلال الفترة المقبلة في تشكيل الواقع العربي على الأرض. ويضيف: «أما جماعة الإخوان المسلمين، فستسعى أيضاً إلى إعادة صفوفها، وهنا ينبغي على الدول السنية أن تتعامل مع شعوبها بشفافية، حتى لا ينجح الإسلام السياسي في الصعود إلى الحكم مرة أخرى». ويؤكد «رمزي» أن المنظمات الدولية ذات التوجه الحيادي سينتهى دورها تماماً في المنطقة، كالأمم المتحدة التي توقفت عن دعم الشرق الأوسط منذ ٥ سنوات، أي منذ قيام ثورات الربيع العربي.

ويعتقد الصحفي الأميركي أن أسوأ السيناريوهات التي من الممكن أن تحدث في الشرق الأوسط، هو أن تنشأ دويلات على أساس ديني، الأمر الذي سيؤدي إلى إشعال صراع لا ينتهي في الشرق الأوسط، كما هو حال إسرائيل. ويضيف أنه «يمكن القول إن سوريا والعراق وليبيا واليمن من أكثر الدول القريبة من سيناريوهات التقسيم، بينما ستشتعل المعارك بين دولتي شمال وجنوب السودان، لأسباب سياسية واقتصادية، وتبقى مصر بعيدة عن الصراعات الداخلية، لكنها تحتاج إلى اعتماد برنامج تنمية شامل، وتحول ديمقراطي، لأنه أمر حيوي ومهم، رغم كونه طويلاً ومؤلماً».

ظروف تقبل مخططات صفقة القرن

اغراق المنطقة بالصراعات المذهبية والإثنية، وإصباغها بالإرهاب عبر حشوها بمعظم عناصر الإسلام المتشدد، والتحكم بولائها عبر حكام ديكتاتوريين حتى ولو بلبوس الديمقراطية، واعتماد معايير ونصائح صندوق النقد الدولي لرهن كافة مواردها ومؤسساتها الوطنية لحل الديون المتفاقمة، والتوجيه الإعلامي الخطير عبر فتح قنوات التواصل الاجتماعي لبث التفرقة والتعصب واهتزاز الثقة بالدولة الوطنية هو ما مهد الطريق أمام الأميركي لطرح مشروعه المسمى «صفقة القرن».

وإذا كانت أهداف من أنتج هذه الصفقة انهاء القضية الفلسطينية، فيبدو أنه استفاد من عدة عوامل نتجت عن أخطاء ارتكبتها أو انخرطنا فيها بإرادة أو فرضت علينا، فالمقاومة الإسلامية التي نجحت في هزيمة العدوان الإسرائيلي عام ٢٠٠٦ لم تعد مقاومة لهذا العدو بعد أن استدرجت الى الساحات العربية للقتال فيها لتنفيذ مخطط إيراني غير مقبول من كافة العرب حتى لو سمي

محور المقاومة واعتمد اسم القدس الشريف طريقياً.

وكذلك فإن الهرولة الخليجية ومن يدور في الفلك الأميركي من الحكام العرب أدخلتهم في مخططات واشنطن المتكاملة مع العدو الإسرائيلي، فلم يعد الإسرائيلي عدواً داهماً عندما ينظر عامة الناس في الخليج الى التدخل الإيراني على حدوده في اليمن.

ويقابل طرح صفقة العصر عدم وضوح في المواقف العربية للدول المعنية وهذا ما يربك المحللين من وجود موافقة ضمنية، مع الإشارة الى دور الإعلام - وضمنه وسائل التواصل الإجتماعي - في الترويج لخطر التمدد الإيراني مقابل مقبولية وبدء علاقات تجارية مع اسرائيل والإسرائيليين. وقطعت الشركات الإسرائيلية أشواطاً في دخولها الى الأسواق العربية عن طريق التكنولوجيا وعالم السببر والأمن السيبراني سواء مباشرة أو مغلفة بأسماء أميركية أو غربية.

العامل النفسي والإقتصادي

في مكان ما من الذاكرة الخليجية أن الفلسطيني الذي احتُضن في كافة الشركات وأعطى الأفضلية ودعم في نضاله وصموده لم يقف مع الكويت عندما غزتها جيوش صدام حسين ما ترك انطبعا سيئاً في تلك الذهنية، بالإضافة الى عدم نجاح تجربة السلطة الفلسطينية في تكوين ادارة شفافة في الممارسة لا بل نخر الفساد تلك السلطة كما هو السائد اليوم في مجتمعاتنا. وقد تشكل الإغراءات المادية وتحسين الأوضاع المعيشية للناس في قطاع غزة المحاصر في سكوت عربي ودولي مذلين، قد تشكل اهتماما لدى الناس كخشبة خلاص للبقاء والنجاة تتفوق على مبدأ سيادة الدولة المنشودة. وقد أسهم هذا الوضع في ابعاد القضية الفلسطينية الى مرتبة متأخرة من اهتمام الناس - حتى أصحاب القضية منهم - وانعكس ذلك في تراجع الضغط الجماهيري في اطلاق مظاهرات الإستنكار لصفقة القرن في العواصم العربية.

التدخل لحماية الأقليات

ومن جهة أخرى هناك باب مفتوح على مصراعيه في الهيمنة الإمبريالية على المشرق المتعدد الطوائف والإثنيات هو موضوع حماية الأقليات. ولا بد من إزالة الالتباسات العالقة بموضوع الأقليات والأكثرية، كما يقول فواز طرابلسي لمجلة الجديد اللندنية، خصوصاً في ضوء عودة القوى الغربية، في خطابها السائد، إلى موضوع حماية الأقليات. أول مدخل إلى المساواة هنا التمييز بين أقلية مضطهدة وأقلية في موقع السلطة والأمر ذاته ينطبق على الأكثرية، ثمة أكثرية مضطهدة ومقصية عن المشاركة الفعلية في السلطة وأكثرية طاغية.

إذا كانت الديمقراطية هي حكم الأغلبية وحقوق الأقليات فإنها تعني هنا الأغلبية البرلمانية

والأقلية البرلمانية. ولا يستوي حكم الأغلبية إلا إذا قَدِّم ضمانات فعلية للأقلية / يأتي خصوصاً عندما يتعلّق الأمر بغلبة الهوية الإثنية أو الطائفية أو المذهبية على أيّ منها. وهذا يعني أن الأقليات في الحكم ليست هي ذاتها الأقليات المضطهدة، وأن الأكرليات (العديدية، أو المفترضة) يمكن أن تكون في موقع الحرمان من المشاركة السياسية.

ولكن أين نحن من الديمقراطية الصحيحة في مبادئها الشفافة من فصل السلطات وقانون الانتخاب والحوكمة الرشيدة.

ما السبيل الى رفض الصيغة المذلة

لا أعتقد أن أحداً يتسبّع خيار المقاومة كحلّ أوحد ضمن المبدأ الناصري «ما أخذ بالقوة لا يستعاد سوى بالقوة» ويقتضي ذلك بناء القوة، ورغم الإستعدادات العسكرية والصرف الهائل على بناء وتجهيز الجيوش العربية، ورغم التصنيف الأخير للجيش المصري في المرتبة التاسعة عالمياً في موقع متقدم على الجيش الإسرائيلي، فإن القوة العسكرية في بلد غير ديمقراطي لم يجد ولن يجدي.

الجواب الأول على مشاريع صفقة القرن وتحدي تغيير الحدود والكيانات ممكن ولكن بعد بناء الدولة التي تنهي الأنظمة السلطوية، بما هي أنظمة امتياز / تمييز متعددة الأوجه بين الجماعات. فتجاوز الامتياز / التمييز في مواقع الجماعات الطائفية (وسواها) من السلطة والإدارة (ومن القانون والثروة والموارد والتعليم وسواها) هو في تشريع ومأسسة المساواة السياسية والقانونية بين المواطنين بما هم أفراد، بما يتضمّن ذلك من تكريس للسيادة الشعبية مرجعاً للتمثيل وللنظام الانتخابي لفصل السلطات وتداول السلطة ومساءلة الحكام، هو في الدولة الديمقراطية.

بهذا المعنى، يضيف طرابلسي، كنت ولا أزال أقول إن الديمقراطية ثورة في بلادنا لأنها ترمي إلى اقتلاع جذور الاستبداد والحكم الأسري والدكتاتورية الفردية والتمييز السياسي والقانوني بين الناس على كافة المستويات وإعادة صياغة الدولة والنظام السياسي والتشريعي على أسس جديدة كل الجدة.

أما العلمانية - وما يعينني منها هنا هو التدبير السياسي / التشريعي الذي يؤمّن الحياد الديني للدولة - فهي إجراء مكمل للديمقراطية (على اعتبار أننا نتحدث عن علمانية ديمقراطية) يمسّ بالدرجة الأولى قوانين الأحوال الشخصية (أي تحرّر المواطن من تحكّم المؤسسات والتشريعات الدينية بحياته الشخصية وتمييزها القانوني بين المواطنين بناء على تعدد تلك المؤسسات والتشريعات وإخضاعه لأنظمة وتشريعات تسري على الجميع) بقدر ما تمسّ تمييز مواقع رجال الدين والمؤسسات الدينية من السلطة.

في الخلاصة

صحيح أن الأوروبيين دفعوا خلال الحربين العالميتين ثمنًا باهظاً، كلفهم الكثير من الضحايا البشرية والخسائر المادية، وكما هائلاً من الخراب والدمار، إلا أنهم سرعان ما استجمعوا قواهم، وأسسوا دولهم، وبنوا اقتصادهم، وخلصوا إلى نتيجة أن طريق الحضارة والتطور والرقي الحضاري لا بد له من وحدة وتكامل بيني. فقاموا بتأسيس حلف الناتو أولاً، ثم السوق الأوروبية المشتركة، التي تطورت إلى الاتحاد الأوروبي، الذي أثمر توحيد العملة، وإزالة جميع الحواجز بين بلدان الاتحاد. ومن أجل ألا تتحقق الوحدة العربية، بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى، وحتى في أدنى درجات التعاون والتكامل، منح الأوروبيون الحركة الصهيونية وعد بلفور المشؤوم، وشاركوها في تأسيس إسرائيل كياناً غريباً عن محيطه، لتبقى بؤرة تآزيم دائم للمنطقة، تمنع دول المنطقة من التقاط أنفاسها، والعيش بطريقة طبيعية مثل باقي أمم الأرض.

اليوم، وفي ظل هيمنة القطب الأوحده على العالم، لم يعد لأوروبا ذلك الدور الإستعماري - لا بل تميّز الإتحاد الأوروبي بمفاهيم وقيم إنسانية قربته من خلالها من شعوب ودول العام الثالث وأنهت التطلعات التوسعية السابقة. لكن واشنطن التي أنقذت دول الحلف في الحرب العالمية الثانية من الهزيمة، فرضت هيمنتها واستغلت انتصارها منفردة، بعد زوال الإتحاد السوفييتي. ثم تجلّى ذلك بشكل أبرز، من خلال خذلانها ثورات الربيع العربي، وتضليلها وإدخالها في دهاليز وأنفاق ومataهاات الأمم المتحدة التي لا نهاية لها ولا نتيجة منها. ثم تقديم الدعم الضمني للثورة المضادة. والأخطر من ذلك استحضار العامل الطائفي وخلق وتغذية الصراع السني الشيعي، كل ذلك بهدف تكريس الواقع الاستبدادي، والإبقاء على الأنظمة العربية الهشة التي ما كانت لتصمد أمام شعوبها، لولا الدعم الغربي لها.

في ظل هيمنة القطب الواحد، لم تعد الحدود المرسومة لكل دولة هي ما يحميها - رغم تكوّن الدولة الوطنية في الحدود المخططة والدفاع عن هويتها من قبل قاطنيها - فقد طفا على السطح في عالم اليوم «الأمن الحيوي» بالإضافة الى الأمن القومي، فالروسي غير معني بتغيير حدوده أو توسيعها، ولكن ما يعنيه تحقيق الأمن الحيوي عبر وصوله الى المياه الدافئة في المتوسط. وكذلك تسعى الجمهورية الإسلامية الى تحرير خطوط الغاز والنفط من الهيمنة الروسية والأميركية عبر الوصول الى السوق الأوروبية عبر المتوسط من دون أن يتحكم بها أحد. وسُيُسمح للتركي في مد نفوذه الى بقعة معينة في الشمال السوري لتحقيق ما يدعيه من مكافحة الإرهاب الناتج عن خوفه الدائم من الأكراد المسلوبة حقوقهم.

ويبقى الخطر الواجب التصدي له هو التدخل الأميركي السياسي والإقتصادي والعسكري في منطقة تزخر بالخيرات والقدرات، والذي أفقر الشعوب ورهن سياسات الحكام وأرسى تواجداً

عسكرياً دائماً في النقاط الحساسة من المنطقة، ويتصرف بكل عنجهية لصالح العدو الصهيوني، فهو يشكل الخطر الأقوى في تغيير خرائط المنطقة لترسيخ قيام وطن قومي لليهود منافياً لكل الأعراف والمواثيق الدولية، إنه بحق وعد بلفور الثاني.

أكاد أقول، وباقتناع كلي، وقد وصل بنا اليأس أن نبدأ من مكان ما من أمتنا العربية التي لم نر فيها حتى اليوم دولة المواطنة والقانون، أن الربيع العربي لن يعود الى الوراء والتغيير قادم وقد شهدنا بعض النجاحات في تونس وفي السودان، وسيعطي لبنان المثل الصحيح للتغيير. وأن بناء الدولة المدنية الديمقراطية العلمانية هو السبيل الى القوة التي تحرر الإنسان والأرض. وما من سبيل للوقوف في مواجهة المخططات الصهيونية في تفتيت المنطقة تمهيداً لتغيير خرائطها، إلا بالتكامل ما بين شعوب المنطقة، وما من تكامل ناجح سوى بتحقيق السيادة والمواطنة غير المنقوصة.

مراجع:

- (١) جوزف باسيل، النهر الإلكتروني
- (٢) موقع ترك برس
- (٣) موقع سطور الإلكتروني
- (٤) موقع صحيفة اليوم السابع المصري
- (٥) معهد كارنيجي للشرق الأوسط
- (٦) موقع ترك برس الإلكتروني
- (٧) موقع روسيا اليوم
- (٨) د. صالح زهر الدين، من مداخلته في المؤتمر الإقليمي الثامن لمركز البحوث والدراسات الإستراتيجية في الجيش اللبناني
- موقع معهد واشنطن
- موقع معهد واشنطن
- موقع الخليج أون لاين
- موقع المدار
- المركز الديمقراطي العربي
- صحيفة اليوم السابع المصرية في ١٩ نيسان / أبريل ٢٠١٩
- نُشر في ٠١/٠٥/٢٠١٦، العدد: ١٠٢٦٢، ص ١١٢
- فواز طرابلسي المرجع نفسه



الأمير فريد شهاب قائد الشرطة القضائية (١٩٤٥-١٩٤٨)

العميد المتقاعد أنور يحيى

١- قائد سابق للشرطة القضائية (٢٠٠٥-٢٠١٠)

٢- عضو لجنة كتابة تاريخ قوى الأمن الداخلي.

عرمون في ٢٠٢٠/٥/٥

ينحدر الأمير فريد حارس شهاب من أسرة عريقة أن لنسب والده أم لنسب والدته، فيعود الى أمانة الشهابيين التي حكمت جبل لبنان لحوالي المئتي سنة.

ولد في الحدث، قضاء بعبداء، والده كان من كبار موظفي الإدارة العثمانية في متصرفية جبل لبنان (١٨٦١-١٩١٤)، تبين سجلات قوى الأمن الداخلي بأنه من مواليد ١٩٠٥، لكن بعض الدراسات تقول بأنه من مواليد ١٩٠٧، وربما لجأ الى تكبير سنه ليُدخل الى إدارة الهاتف والبرق والبريد، في العقد الثالث من القرن العشرين. تابع دراسته الحقوقية في الجامعة اليسوعية، بيروت، وتخرج العام ١٩٢٩ مجازاً بالحقوق. أعلنت مديرية البوليس اللبنانية، في العام ١٩٣٠ عن افتتاح دورة كاتب مفوضية في الشرطة، من حملة الأجازة في الحقوق، وهذه الرتبة تعادل رتبة مفوض شرطة، والتي درج على الترقية اليها من الصف، من بين رتبتي: معاون مفوض، أو مفتش تحري، التي تعادلها، وقد سمي من يتم ترقيته من الصف: مفوض شانتلي (أي يحمل شنتة في المعهد) الذي تأسس عام ١٩٢٦ بأدارة المفوض يوسف كرم)، أما من يرقى الى رتبة مفوض، من حملة الأجازة في الحقوق، والذي حصل لأول مرة عام ١٩٣٠، فيسمى مفوض مكتبي، أي لديه الكفاءة القانونية العالية. كان من رفاقه الذين تخرج معهم ١٩٣١: بشير الأعور (عين قاضياً ووزيراً للعدل والداخلية في أكثر من حكومة)، أحمد منيمنه (تولى مراكز رفيعة في التحري ليتقاعد سنة ١٩٥٤ لحدود السن)، أدوار أبو جودة (تولى رئاسة البوليس العدلي (١٩٤٤-١٩٤٥)، ثم مدير الأمن العام الأول (١٩٤٥-١٩٤٨) وغيرهم من مفوضي الشرطة اللبنانية. أخضع حاملو الإجازة في الحقوق لدورة تدريبية في المعهد لسنة وباشروا مهامهم الأمنية سنة ١٩٣١، وعين للمفوض فريد شهاب مركزاً: فرقة التحري في بيروت. لم تكن الشرطة القضائية بحينها تعرف بهذا الاسم، إنما كانت تسمى: القسم العدلي في مديرية الشرطة. وتضم فرق التحري في بيروت والمناطق، وفرقة المخدرات والقمار وغيرها من القطع، ويرأسها المفوض أسعد البستاني، وقد تولاهها عام ١٩٢٧، بعد كَفَّ يد رئيس القسم السابق: عارف أبراهيم، تحري عثماني قديم، ترأس القسم مطلع إعلان دولة لبنان الكبير، ١٩٢٠، بنتيجة فضيحة فساد طالت البوليس العدلي ١٩٢٦. حيث أُحيل المفوض محي الدين العجوز، الى المجلس التأديبي لقضايا فساد بإدارته للتحري. استمر أسعد البستاني رئيساً للقسم العدلي حتى مطلع ١٩٤٤، حين عيّن أدوار أبو جودة رئيساً للقسم، العامل ضمن مصلحة الشرطة والأمن بحينها والمرتبطة بوزارة الداخلية.

منذ تخرجه من المعهد، أستهوى مهام الاستعلام والأستخبارات، والعمل المستتر (under cover)، وكان الانتداب الفرنسي يحكم قبضته على البوليس، عبر وجود مستشار الشرطة الفرنسي، الذي أعطاه قانون الشرطة الصادر سنة ١٩٢٨، صلاحيات

واسعة، بمراقبة ومحاسبة ومكافأة عناصر الشرطة وتحديد موازنتها السنوية. كان المفوض كولباني، هو ضابط فرنسي رفيع، ورئيس قسم الأمن العام الفرنسي في لبنان يرمى مهام مكافحة الشيوعية، ومراقبة الأحزاب الممنوعة وما يستهدف أمن فرنسا في الشرق، بحاجة الى مفوض لامع يتقن اللغة الفرنسية، فأستهدى الى المفوض فريد شهاب وقد تفرغ الأمير للعمل الإستقصائي في الأمن العام الفرنسي وبرع بهذه المهام لأربع سنوات تقريبا. أتقن عمله باللباس المدني- وتعرض لعدة محاولات أستهدفت حياته، لكن مسدسه الذي لم يكن يفارق وسطه، أنفذه من الموت عدة مرات.

عُيّن مطلع العام ١٩٣٦ رئيسا لفرقة مكافحة القمار، الذي أنتشر بقوة، بحيث أضحت العاصمة بيروت، مركز استقطاب القادمين للهو والراحة عبر الحدود البرية والبحرية العامرة، ونعمت العاصمة بجو من الأمن والخدمات، البعيدة عن التعصب الأصولي أو المذهبي، مما جعل مهام الشرطة أكثر حاجة للإستباب الأمني في العاصمة والمناطق... كثرت بيوت الدعارة المشرعة قانونا، في بيوت وأحياء برقابة البوليس وكانت تتم مكافحة وجودها في غير تلك الأمكنة وكذلك نوادي القمار والمراهنة الممنوعة.

بتاريخ ١٩٣٨/٩/٥، تم تثبيت المفوض المتمرن الأمير فريد شهاب، الذي ظلّ متمرنا مع رفاقه حوالي ٧ سنوات، مفوضا أصيلا من الدرجة الرابعة، وتابع مهامه رئيسا لفرقة مكافحة القمار، بظلّ قيادة الكولونيل نور الدين الرفاعي، الذي تولى إدارة الشرطة اللبنانية بحينها، (١٩٣٧-١٩٣٨)، والذي طلب الى المفوض فريد التشدد بمكافحة القمار الممنوع، وحددت إدارة الشرطة أماكن محصورة لممارستها. كان عديد عناصره لا يتعدى عشرة شبان من التحري، وكم من مرة تعارك ورجاله مع قبضيات حانات القمار الممنوعة، وغالبا ما كان يتخفى هو شخصا ورجاله، منتحلين أشكال مصطافين من العرب الأثرياء، لضبط لعبة ممنوعة بالجرم المشهود، وسوق المخالفين الى دائرة الشرطة والمباحث في ساحة البرج، وكم من مرة أزداد عدد المخالفين عن عدد رجاله والأصفاد المزودين بها، وكان يلجأ الى ربطهم بالحبال ويسوقهم من ملهى الباريزيانا، ساحة البرج، الى دائرة المباحث القريبة أمام عين المارة، مما يكسب التحري الرهبة والهيبة أمام الأشرار والمجرمين. فكان ينظّم بهم المحاضر القانونية ويودعهم النياية العامة، لكنهم كانوا يعاودون المخالفة تلو الأخرى، ويتابع الملاحقة دون هوادة تنفيذيا للقانون. لكن هذا التشدد بمكافحة القمار الممنوع، جعل المتضررين النافذين والمستفيدين من مراكز القمار الممنوعة، يضغطون لنقله من مركزه والإتيان بمفوض أقل حزما وتشددا بالمكافحة وقد فاقوا بنقله الى صيدا، الى مركز ثانوي، وأستمر بموقعه هناك حوالي السنتين، ليحلوا لأصحاب حانات القمار واللعو الجو والإستفادة المادية الكبيرة.

مع بدء الحرب الكونية الثانية، ١٩٣٩، أستدعى المفوض الفرنسي، غواتييه، المفوض الأمير فريد شهاب لمساعدته بإدارة المكتب وملاحقة الذين يتآمرون على فرنسا، لاسيما الشيوعيين وأنصار الحزب السوري القومي الإجتماعي، وقد برع الأمير بخدمته مع المفوض الفرنسي الجديد، كما برع مع سلفه مطلع الثلاثينات من القرن العشرين. لكن مع احتلال الزعيم النازي هتلر لفرنسا. وأعلان رئيس الحكومة الفرنسية بحينها الولاء للنازية، حكومة بيتان، تبدل موضوع الملاحقة، وأضحّت ألمانيا صديقة، وليست عدوا، وعمل المفوض الفرنسي وإدارته بهذا الإتجاه. لكن الأمور ما لبثت أن تبدّلت مع انتصار الجنرال ديغول، بمقاومته للإحتلال الألماني، وأضحى من كان يهادن النازية، خائنًا لفرنسا الحرة، فأعتقل الأمير فريد شهاب وأودع سجن القلعة، في بيروت وتعرف هناك الى العقيد السوري، حسني الزعيم، الذي قاد الإنقلاب السوري الأول سنة ١٩٤٩، وما لبثت الإدارة الفرنسية أن نقلت فريد شهاب الى معتقل سجن رأسيا، واستمرّ مسجوناً حتى شهر تشرين الأول ١٩٤٣، حيث توسّط نافذون لمصلحة الأمير فريد لدى الرئيس بشارة الخوري المنتخب حديثاً والذي طلب من السلطات الفرنسية، إطلاق سراح الأمير، الذي أخلي سبيله من المعتقل، لكن الإنتداب الفرنسي، فرض عليه الإقامة الجبرية، تداركاً من تأليب الناس ضد الإنتداب. عاش الأمير في منزل والدته في بعبداء واستمر بصداقاته مع بعض الحرس في معتقل راشيا، الذي ما لبث أن استقبل الرئيس بشارة الخوري - الرئيس المنتخب، ورفاقه الستة الذين عدّوا الدستور اللبناني في المجلس وأعلنوا الاستقلال بتاريخ ١١ تشرين الثاني ١٩٤٣.

أحد حراس المعتقل، أخبر الأمير فريد بمكان وجود الرئيس وحكومته، في راشيا، وقد أرسل الأمير فريد سبع علب من حلويات البحصلي، ساحة البرج، اليهم وعلى عددهم، وليطمئنوا بأنه عرف مكان احتجازهم السريّ وسيعمل على الضغط لتحريرهم.

نتيجة حراك سياسي - إنكليزي وأميركي وتجاوبا مع ضغط مظاهرات اللبنانيين لإطلاق سراح قادة البلاد، أفرج عن الرئيس الخوري ووزير الداخلية كميل شمعون ورفاقهما يوم ٢١ تشرين الثاني وأعلن يوم ٢٢ تشرين الثاني ١٩٤٣، يوم الاستقلال الوطني.

حفظ رجال الاستقلال للأمير فريد مبادرته فكان أن أصدر الرئيس بشارة الخوري المرسوم رقم ١٢٧ تاريخ ٢٧ تشرين الثاني ١٩٤٣ الذي قضى بإعادة الأمير فريد شهاب الى ملاك الشرطة اللبنانية، برتبة وراتب مفوض من الصنف الأول، الدرجة الأولى وألحق بدائرة الإستعلامات العامة في البوليس العدلي.

ضمّت هذه الدائرة وفقاً للقانون رقم ٣٤١/١٩٤٣، نظام الشرطة العام :

١- فرقة الاستعلامات وغايتها جمع الاستخبارات المتعلقة بأمن الدولة الداخلي والسياسة

العامة والسعائيات والدعايات الأجنبية والحركات الاجتماعية والتظاهرات والاجتماعات العامة وسائر المنظمات ويدخل ضمن صلاحياتها التحقيقات الادارية والسياسية المتعلقة بالنوادي والمؤسسات.

٢- مصلحة جوازات السفر.

٣- شرطة الفنادق والمنازل المفروشة والبانسيونات.

٤- مصلحة الأخلاق: التي تراقب بيوت الدعارة وسائر الأمكنة التي تتعاطى الدعارة السرية.

يرتدي عناصر هذه الدائرة اللباس المدني ويعملون كضابطة عدلية بإشراف النيابة العامة.

باشر الأمير فريد مهامه بتلك المرحلة الدقيقة فيما الوطن ينهض من التبعية للإنتداب الفرنسي وتركز جهده لبناء قدرات البوليس العدلي، والتفكير بتكوين مؤسسة للأمن العام تماثل ما تعرّف اليه مع غولباني وغواتيه، المفوضين الفرنسيين اللذين درباه على الاستسلام والتقصي، ومهام الأمن العام الفرنسي بحينها. هذه المهام، دائرة الاستعلامات العامة، ستكون نواة تأسيس الأمن العام، كمصلحة مستقلة توازي البوليس، وكلاهما يرتبطان بوزير الداخلية.

كان مدير الشرطة بذلك الزمن الكولونيل نور الدين الرفاعي، يعاونه المفوض العثماني اللبناني عارف أبراهيم الذي أعيد الاعتبار اليه بعد كف يده وإحالته الى المجلس التاديبى لكبار الموظفين، بنتيجة قرار قضائي، ولم يلبث أن أعيد الكولونيل نور الدين الرفاعي الى الدرك اللبناني، وصدر المرسوم رقم ٤٠٨ تاريخ ٤ كانون الثاني سنة ١٩٤٤ والذي قضى:
١- إنتداب السيد عارف أبراهيم، المدير المعاون لمدير الشرطة، لرئاسة مصلحة الشرطة والأمن.

٢- عيّن السيد إدوار أبي جودة (تولد ١٩١٠ وتوفي ١٩٧٢) وصرف من مهام مديرية التربية والتعليم (١٩٥٢) رئيسا للشرطة العدلية بدرجة وراتب مفتش من الدرجة الثالثة.

٣- عين الأمير فريد شهاب مفوضا للتحري والإستنابات العدلية برتبة وراتب مفوض من الصنف الأول الدرجة الأولى.

تبدّلت تسمية مديرية الشرطة اللبنانية لتصبح مصلحة الشرطة والأمن، وفقا لتنظيم إداري جديد، والأهم تمييز مركز أدوار أبي جودة لولاية البوليس العدلي، كرئيس للأمير فريد شهاب، رغم أنهما رفاق السلاح منذ بدء الخدمة سنة ١٩٣٠.

كان الأمير يتوقع أن يعين هو رئيسا للشرطة العدلية، لكن الظروف السياسية بحينها أستدعت تعيين رفيقه أدوار، كما يقول في مقابلة تلفزيونية عام ١٩٦٥.

برع فريد شهاب بعمله في التحري ومكتب الاستنابات العدلية، الذي يرتبط بالنائب العام مباشرة، واليه تحال أدق الملفات وأخطر الجرائم. وقد نوّه بإنجازاته القضاة ورئيس المصلحة بأكثر من مناسبة نذكر منها كتاب عارف أبراهيم، رئيس مصلحة الشرطة والأمن رقم ٧١٤٣ تاريخ ٢٧ آب ١٩٤٥ والذي نصّ:

حضرة المفوض الأول الأمير فريد شهاب، رئيس فرقة التحري المحترم، بواسطة حضرة رئيس البوليس العدلي المحترم.

”إنّ الجهود التي بذلتموها في سبيل كشف النقاب عن الجريمة الشنعاء التي ذهبت ضحيتها السيدة لوميكوفسكا من الجنسية اليوغسلافية، وكذلك السرعة والدقة التي رافقت التحقيق بهذه القضية، كانت موضوع إرتياح وزارة الخارجية والنيابة العامة الإستناافية.

إنني أغتتم هذه السانحة لأعرب لكم عن تقديري لخدماتكم وحسن قيامكم بالواجب مع إفادتكم أنني حفظت نسخة عن الكتابين المرسلين ربطا في ملفكم الشخصي.“

بتاريخ ٢٦ تموز سنة ١٩٤٥ صدر المرسوم رقم ٣٦٥٣ وقضى باستحداث مصلحة الأمن العام، وعيّن المفوض الأول إدوار أبي جودة، رئيس الشرطة العدلية، رئيسا لهذه المصلحة، وبذا يكون أول من أسس الأمن العام اللبناني والتي ستتطوّر مع الوقت لتصبح مديرية عامة تماثل الأمن الداخلي حاليا.

بتاريخ ٢ أيلول سنة ١٩٤٥ صدر المرسوم رقم ٣٨٥٦ وقضى بتعيين الأمير فريد رئيسا للشرطة العدلية، والكيماي نعمه الله بعقليني رئيسا لدائرة الأدلة الجنائية في الشرطة العدلية، هذه الدائرة التي أنشئت بالمرسوم رقم ٤٢٠٣ تاريخ ١١/١٢/١٩٢٨ لتقديم الخدمات التقنية بإدارة التحقيقات العدلية وحسن استثمار مسرح الجريمة.

إصطحب المفوض الأول، رئيس الامن العام المؤسس، نخبة من مفوضي الشرطة العدلية ومنهم: أبراهيم البقاعي، نديم مطرجي، حسين نصرالله، وبعض المفتشين ومأموري التحري ليشكلوا نواة مصلحة الأمن العام المنبثقة من الشرطة القضائية، أخذت هذه المصلحة صلاحيات دائرة الاستعلامات العامة ضمن التحري، واستمرت المصلحة الجديدة تعمل وفقا لقانون الشرطة العام، رقم ١٩٤٣/٣٤١ لحين صدور تنظيم جديد لها في العقد السادس من القرن العشرين.

الأمير فريد شهاب رئيسا للشرطة العدلية:

إرتبط الأمير فريد بصداقة متينة بالرئيس الشيخ بشارة الخوري ووزير الداخلية كميل شمعون اللذين عملا على تجهيز قطعاته بالعناصر والأماكن المتاحة، فتعززت الشرطة

القضائية، ووثق علاقاته بالنيابة العامة وقضاة التحقيق، وعمل على إعادة تنظيم المباحث والمكاتب والفرق. عمل تحت إدارة عارف أبراهيم لفترة قصيرة حتى تولى الأستاذ عزت خورشيد مصلحة الشرطة والأمن، التي توزعت ما بين الارتباط بالقائد الأعلى للأمن الداخلي بقيادة ضباط من الدرك والجيش، من فوزي طرابلسي، الى نور الدين الرفاعي، حيث أخضع لسلطة القائد العام كل من فيلق الدرك ومديرية البوليس لفترات محدودة، لتفصل الأمور نهائياً عن الدرك مع تأسيس العقيد فؤاد شهاب للجيش اللبناني مطلع آب ١٩٤٥.

بنى الأمير فريد شبكة من المخبرين من الذين سبق وتعاون معهم بزمن خدمته في جهاز الأمن العام الفرنسي، ثم في فرقة التحري والإستنابات العدلية، وعمل وزير الداخلية على تخصيص بعض المال له كمصاريف سرية لتدعيم شبكة المخبرين لديه خدمة للأمن والسلامة العامة، وقد تميز الأمير بذكاء حاد وقدرات كبيرة للعمل الأمني وحاز ثقة الناس بعمله وقد دعمه بعمله النائب العام الأستئنافي القاضي يوسف شربل وبعض النافذين في السفارة البريطانية الذي ارتبط بصدقة متينة معهم قبل البوليس العدلي.

من أبرز إنجازات الأمير فريد شهاب في الشرطة العدلية (١٩٤٥-١٩٥٨):

١- توقيف مجرم خطير في طرابلس أقدم على طعن محمد حسين زيتونه بتاريخ ٣٠-١٠-١٩٤٥ وفر الى جهة مجهولة وسبب ذعرا لدى الأهالي، وبتوجيه من الأمير فريد أنبرى قائد فرقة تحري طرابلس المفوض فوزي الحسامي ورجاله وتابعوا ملاحقته وتمكنوا من توقيفه خلال ساعتين من الحادث، مما استدعى تهاني قاضي التحقيق وثناء مدير الشرطة السيد عارف أبراهيم (كتاب شكر رقم ١٩ صادر بتاريخ ١٠-١١-١٩٤٥).

٢- كشف فرقة تحري بيروت بقيادة المفوض أحمد منيمنة، لسرقة غامضة وثمينة من منزل يوسف فرنسيس العظم في جونية بتاريخ ١٠-٩-١٩٤٥، بحيث أوقف السارق وأستعيدت الأموال المسروقة وكان عملهم جديراً بكل تقدير مما استدعى لإصدار كتاب الشكر عن مدير الشرطة رقم ١٢ تاريخ ٢٧-٩-١٩٤٥ ويتناول المفتشين فؤاد الشدياق والياس غانم من فرقة تحري بيروت.

٣- كشف خفايا مقتل أصلان رفول بتاريخ ٩-٣-١٩٤٧ في بيروت على يد مجهولين، وتمكن المفوض أحمد منيمنة، قائد الفرقة، ودورية من رجاله تضم المفتشين: إميل البستاني وفيليب فاخوري من توقيفه وضبط سلاحه بسرعة. لاقى ذلك أرتياح الأهالي لسرعة تحرك التحري، وأصدر قاضي تحقيق بيروت القاضي أميل الضاهر، تهانيه اليهما لتاريخ ٢٦-٧-١٩٤٧، إضافة الى تهاني مدير الشرطة.

٤- كشف خفايا سرقة منزل د. ميشال ملكي في طرابلس عام ١٩٤٨، وتوقيف السارق واستعادة المفوض مختار حوري ورجاله خلال مهلة ٤٨ ساعة ٦٥٠ ليرة ذهبية وتوقيف السارق، مما ترك الأثر الطيب لدى الأهالي وعزز ثقتهم بالتحري. أصدر مدير الشرطة القاضي ناصر رعد كتاب الشكروالتنويه بعمل المفوض وعناصره لسرعة التحرك وتصفية الحادث.

٥- كشف فرقة تحري بيروت هوية الجثة المجهولة التي عثر عليها في الغبيري صيف ١٩٤٧ والتعرف الى الجاني الفار، بحيث تمكنوا منه وأُعترف بجناية القتل طمعا بالمال. كأفأ مدير الشرطة المفوض منيمنة ورجاله لهذا الأجاز الذي وقّر ثارات بين الناس فأصدر كتاب الشكر رقم ٣٢ تاريخ ٨-٨-١٩٤٧ يتناول المفوض ورجاله.

٦- كأفأ رئيس الشرطة العدلية ومدير البوليس، المفوض أحمد منيمنة، قائد فرقة تحري بيروت، ورجاله بموجب كتاب الشكر رقم ١٦ تاريخ ١٠-٣-١٩٤٨ لاندفاعهم بإمامة اللثام عن ٧٦ جريمة تنوعت ما بين: السرقة، القتل، النشل في الترمواي، الاغتصاب وتوقيف الجناة، مما أستدعى شكر القضاء والأهالي فأصدر مدير البوليس كتاب الشكر رقم ١٦ تاريخ ١٠-٣-١٩٤٨.

٧- كشف التحري قتلة حسين عبد الله يقطين في قب الياس، البقاع، ١٩٤٨، وكاد يؤدي هذا الحادث الى نزاع طائفي بين الأهالي، فتمكن المفتش أمين شعبان من فرقة تحري بيروت من توقيف الجاني الحقيقي وتخلية سبيل أكثر من ستة موقوفين بتهمة القتل ولا علاقة لهم بالحادث، وقد ضبط هذا المفتش الأدلة الثبوتية لإدانة الجاني الحقيقي وتبرئة موقوفين تعرضوا للعنف فاعترفوا بالجناية مكرهين، وقد نوّه قاضي التحقيق في البقاع بعمل المفتش وجدارة التحري، وكفاءة رئيس البوليس العدلي المير فريد شهاب وأصدر مدير البوليس كتاب الشكر رقم ٧١٨ تاريخ ٢١-٨-١٩٤٨.

٨- كشف جريمة مقتل إميل الشمالي والتي عثر على جثته قرب مستشفى الروم في الأشرفية ليل ١٧-٥-١٩٤٨، فتمكن الأمير فريد شهاب ورجاله في فرقة التحري والمفتش أمين شعبان، من توقيف القاتل وشريكه خلال فترة قصيرة، مما أدى الى إطمئنان الأهالي وثقتهم بأجراءات التحري، وقد لاقى ذلك ثناء النيابة العامة ومدير الشرطة الذي أصدر كتاب الشكر رقم ٣٠ تاريخ ٣١-٥-١٩٤٨ منوها بجهود الأمير فريد والمفوض أحمد منيمنة والمفتش النشط أمين شعبان.

كان رئيس الشرطة العدلية يتكرر بأزياء متعددة وينتقل الى مسرح الجريمة ويلتقي المخبرين شخصيا، ويتابع مع مفوضيه والمفتشين أدق التفاصيل لسرعة تحديد أسلوب تنفيذ الجريمة، الغاية منها، أسبابها، ويقود رجاله بتنفيذ بعض المدهامات للقبض على

الجاني، ويعزز شجاعة العناصر ويخضع البعض الى التدريب الحديث على كشف الجرائم، والذي أكتسبه من الدورات التي تلقاها في الخارج.. شرطة لندن: Scotland Yard . أما الحادث الأبرز الذي تولاه شخصيا بمعاونة فرقة تحري بيروت، فكان جريمة إغتصاب وقتل سيدة بولونية، عشيقه رائد في الإستخبارات البريطانية، يعمل في سفارة بلده في بيروت، حيث عثر على جثة المغدورة في شقة مستأجرة عام ١٩٤٧ ، فقاد الأمير فريد التحقيق شخصيا يعاونه المفتش في التحري طانيوس الطويل (تولى لاحقا قسم المباحث ومفرزة بيروت الجنائية ليتقاعد نهائيا سنة ١٩٧١) ، وقد تمكن الأمير والمفتش من توقيف الجاني خلال فترة الجرم المشهود ومثل جريمته بحضور قاضي التحقيق الذي أثنى على كفاءة الأمير ورجاله، ونال رئيس الشرطة العدلية ثناء الأستخبارات البريطانية لحرفيته العالية ودقة عمله بإستثمار مسرح الجريمة مع المفتش الطويل، وقد وجهت اليه الإدارة الإنكليزية دعوة لزيارة قيادة شرطة لندن للإطلاع على آخر التقنيات الي تستخدمها الشرطة البريطانية باكتشاف الجرائم الغامضة. لبي الأمير فريد شهاب هذه الدعوة برفقة المفوض من رجاله: محي الدين حمادة، وغادرا لبنان بمهمة رسمية الى قسم التحقيقات الجنائية (Criminal Investigations Division CID)

كانت زيارة مثمرة جدا وقد كتب وزير الخارجية البريطانية الى زميله وزير الخارجية اللبنانية كتابا بتاريخ ٢ كانون الاول ١٩٤٧ ما يزال محفوظا في إضبارة الأمير فريد شهاب وهذا نصّه:

«أتشرف بأن أعرض على معاليكم بأن الزيارة التي قام بها السادة الأمير فريد شهاب ومحي الدين حمادة كان لها الوقع الحسن في أوساط البوليس البريطاني. أبدى مدير القسم العدلي في شرطة سكوت لاند يارد المستر Davidson ارتياحه وامتنانه لهذه الزيارة وأثنى ثناء طيبا على مقدرة ونشاط الأمير فريد شهاب، كما وأن مدير مدرسة البوليس أخبرني في الحفلة الرسمية لعيد الأستقلال اللبناني- بأنه معجب كل الأعجاب بذكاء ونشاط السيد محي الدين حماده وأبدى أسفه لقصر الزيارة.

وتفضلوا بقبول فائق الأحرارم.»

أما نتيجة المهمة الرسمية الى دائرة شرطة لندن، فكان أن قدمت شرطة لندن ١٢ كلبا بوليسيا الى الشرطة العدلية اللبنانية، مدربين لكشف المخدرات والمتفجرات وإقتفاء الأثر، وقد سافر لاحقا ١٢ شابا من البوليس العدلي اللبناني بإمرة المفتش لباييدي لمدة شهر الى لندن للتدريب حول أستخدام الكلاب البوليسية وإتقان لغة التخاطب معهم بالغة الأنكليزية. وقدمت هذه الكلاب البوليسية الخدمات الأمنية الجمة بكشف الممنوعات والإهتداء الى المفقودين بين الأنقاض.

كما أن جدارة الأمير فريد ورجاله في التحري وإتقانهم مهام التقصي والإستعلام فقد كانت بمعالجة جريمة قتل اللبناني شارل التويتي في الأشرفية بتاريخ ٢١ أيار ١٩٤٦ على يد مجهول وبالرصاص الكاتم. حيث انبرى الأمير ومفتشا الأمن أميل خيرالله وأميل البستاني بكشف الجناة وملاحقتهم عبر إستثمار مسرح الجريمة بدقة عالية. أوقف القاتل: جبران خيرالله واعترف بجنايته وقد ساعدته شقيقته بقتل المغدور، وقد أوقفت أيضا وتم تمثيل الجريمة أمام الإعلام والنائب العام وقد أثنى الجميع على جدارة التحري وشجاعتهم. وتقديرا لجهود المفتشين، وافق وزير الداخلية على إقتراح مدير الشرطة عزت خورشيد بمنحهما درجة ترقية للترفيح، وكان نصيب الامير فريد، رئيس الشرطة العدلية، الترفيع الى رتبة مدير درجة ثالثة تقديرا لنشاطه، (مرسوم رقم ٩٢٣٩ تاريخ ٦ حزيران ١٩٤٧).

الأمير فريد شهاب محافظا للبقاع

صيف سنة ١٩٤٧، قتل ابن القاضي أبراهيم أبو خاطر برصاص أحد جنود الجيش اللبناني في زحلة، أثناء مشاركته بتظاهرة في المدينة، فثار أهالي زحلة وأخرجوا وحدات الجيش من المدينة وأعلنوا العصيان المدني، بعد أن أقفلوا أبوابها ورفضوا التفاوض مع أي كان قبل إعدام الجندي الذي قتل الشاب الذي رفض الأنصياع لأوامر الجيش بإخلاء الطريق. أجبر الأهالي محافظ البقاع على ترك مكتبه وظلت المدينة مقفلة الأبواب لثلاثة أشهر بوجه الجميع.

أستدعى الرئيس بشارة الخوري، الأمير فريد شهاب الى القصر الجمهوري وأتخذ مجلس الوزراء قرارا بتكليفه محافظا للبقاع بالوكالة لتهدئة الأجواء نظرا لصداقة الأمير حارس شهاب، والد رئيس الشرطة القضائية، مع القاضي أبو خاطر. قبل الأمير التكليف وذهب بسيارته الخاصة يرافقه مفتش تحري، سائقا بتصرفه ودخل المدينة الى مكتب المحافظ، حيث أجرى الاتصالات وقدم التعازي الى القاضي بمقتل ابنه وتعهد بأسم الدولة اللبنانية بمحاكمة الجندي لبيان المسؤوليات المترتبة بنتيجة الحادث. وبعد مرور عشرة أيام في سرايا زحلة الخالية من الموظفين، زاره مطارنة زحلة للروم الأرثوذكس والكاثوليك، مرحبين بمبادرته وهو الوحيد الذي فوضه الأهالي بتصفية الحادث. فتحت المدينة أبوابها للسيارات، كما فتحت المتاجر والمؤسسات الاقتصادية والمطاعم وعادت الحياة الى شرايين المدينة، وتمكّن بحنكته وثقة الناس بشخصه من إنهاء ثورة زحلة بوجه الدولة اللبنانية، ردا على مقتل أبنها الشاب.

بعد ثلاثة أشهر أعيد الامير فريد الى موقعه، رئيسا للشرطة العدلية في بيروت، فتظاهر أهالي زحلة مطالبين الحكومة بإعادته الى زحلة لأنه إكتسب ثقة وود الأهالي. فزارهم شاكرًا

منوّهاً بأن العدالة ستقتص من الجاني وفقاً للقوانين اللبنانية. هكذا تصرف الأمير فريد بثقة الناس وجدارته وخبرته الطويلة بالتعاوي معهم.

الأمير فريد شهاب مديراً للأمن العام

طالب سماحة مفتي الجمهورية اللبنانية الشيخ شفيق يموت بإقالة مدير الأمن العام، أدوار أبي جودة، بعد الكشف عن تقاضيه رشاًوى كبيرة من تجار الماس يهود في فلسطين لقاء تمرير خدمات غير قانونية لهم على الحدود اللبنانية الفلسطينية، في سنة النكبة، ١٩٤٨، بواسطة أحد أنسبائه. انتشر الخبر ولم يبق أمام الرئيس الخوري مناصاً إلا بإقالته، فأخذ مجلس الوزراء قراراً بنقله مديراً عاماً لوزارة التربية الوطنية وكان البديل عنه، والأكفأ هو الأمير فريد شهاب، الذي أثبت جدارة وحنكة وخبرة مميزة بعمله الأمني والإداري، لاسيما في زحلة، فصدر المرسوم رقم ١٢٦٢٠ تاريخ ٢٩ تموز ١٩٤٨ الذي قضى بتعيين الأمير فريد شهاب مديراً للأمن العام برتبة وراتب رئيس مصلحة ممتاز من الدرجة الثالثة وقد تسلم موقعه الجديد والذي يطمح اليه بكفاءة منذ تأسيس مصلحة الأمن العام سنة ١٩٤٥، فيما تولى رئاسة الشرطة العدلية، نائبه، المفوض العام خريستون نفاع، صاحب الباع الطويل في خدمة التحري، وهو المتمرس منذ مطلع خدمته سنة ١٩٢٠. وقد عين بالأصالة بموجب المرسوم رقم ١٤٧٧٠ تاريخ ٢٣ نيسان سنة ١٩٤٩ وأستمر بمنصبه حتى إحالته الى التقاعد ببلوغه حدود السن بتاريخ الأول من تموز سنة ١٩٥٤.

خاتمة

تدرّج الأمير فريد شهاب بخدمة الأمن منذ التحاقه كمفوض متمرّن سنة ١٩٣٠، مجازاً بالحقوق، بذكاء مميز، وتدرج بالتعرف الى مهام الإستقصاء والإستخبارات وعمل التحري على أيدي المفوضين الفرنسيين من الأمن العام، وأكتسب الخبرات الهامة أثناء تقلّبه في مواقع البوليس العدلي، في ذلك الزمان (١٩٣٠-١٩٤٨)، وارتبط بمجموعة من المخبرين لقاء تأمين الأموال اللازمة اليهم وبعض الخدمات، واستمروا معه في أي موقع أمني شغله، لثقتهم به ومحبتهم لوطنيته الصادقة. داهم أوكار القمار والمخدرات، لاحق أخطر المجرمين، وتخفى لمتابعة إجراءات مرؤوسيه للتحقق من جدية ملاحقاتهم ولم يتوان عن فرض العقوبات الصارمة بحق الفاسدين والمتخاذلين، وكسب ثقة رجاله، وتدرج بالخدمة ليصل الى أعلى المواقع، رغم أنه تعرّض للسجن والاعتقال لأسباب سياسية، عند انتقال السلطة في فرنسا من حكومة تجاري الإحتلال النازي الى حكومة الوطنيين بقيادة شارل ديغول، لكنه عاد وأكمل مسيرته التي لم تنته في الشرطة القضائية، بل كان

من أرسى مداميك مديرية الأمن العام كما يفهمها كتجري عتيق، أستعان بأذكي الرجال، وعلمهم الخبرات التي أكتسبها في لبنان والخارج، فكانت الشرطة القضائية قوة يخشاها المجرمون ويشق بها قضاة النيابة العامة والتحقيق، وتسعى الى كشف أخطر الجرائم وأكثرها غموضا، فحازت ثقة الناس والحكومة بزمن تكوين الإدارة اللبنانية الفتية بعد نيل الأستقلال سنة ١٩٤٣، كان أول من أدخل الكلاب البوليسية الى الشرطة القضائية، وعمل على تطوير هذه المجموعة التي تعتبر أفضل من كشف المخدرات والمتفجرات واقتفاء أثر المفقودين، كما تعمل هؤلاء الرجال على إدارة الكلاب البوليسية في شرطة مدينة لندن

. Police Scot Land Yard

سيبقى الأمير فريد حارس شهاب، المتمرس بخدمة التحري، تاريخا ناصعا في الشرطة القضائية التي ستتطور لاحقا عدة وعديدا، تقوم بدورها الأساسي كضابطة عدلية متخصصة بالتصدي الى كافة أنواع الجرائم، وتفخر بأنها قدمت الى الأمن العام اللبناني نواة النخبة من المفوضين والمفتشين والمأمورين، فكان منها المؤسس الأول، أدوار أبي جودة والتي لم تطل أقامته فيه، ليخلفه الأمير فريد شهاب، القائد المميز، لحقبة دامت عشر سنوات ونيف بجدارة وتنظيم ومواطنة صادقة وإنجازات مميزة .

المراجع:

- ١- نقولا ناصيف: سر الدولة: فصول في تاريخ الأمن العام ١٩٤٥-١٩٧٧ صادر في بيروت ٢٠١٣.
 - ٢- يمنى عسيلي وأحمد أصفهاني: في خدمة الوطن: من الأوراق الخاصة للأمير فريد شهاب. صادر في بيروت سنة ٢٠٠٥.
 - ٣- حديث الأمير فريد شهاب الى الإعلامية المصرية ليلي رستم ١٩٦٥ - أرشيف تلفزيون لبنان.
 - ٤- محفوظات قوى الأمن الداخلي.
 - ٥- صفحات من تاريخ قوى الأمن الداخلي - صادر عن المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي بيروت ٢٠٠٦.
- الأمير فريد حارس شهاب(١٩٠٥-١٩٨٥)

على عتبة مئوية لبنان الكبير الخيار الجغرافي ولد التنوع الديموغرافي

دراسة بقلم أ. د. لويس صليبا

هذا البحث شتته حواراً هادئاً، ومن القلب، وعرضاً موجزاً لنتائج دراستين أكاديميتين سابقتين لي في موضوع لبنان الكبير، أنطلق منه نحو آفاق بحث جديدة وتفحص وثائق وشهادات لم ترد فيهما، وتبسيطاً لأضواء على مواقف وأحداث بارزة وغير معروفة كان لها أثرٌ بين في نشأة الكيان.

في إطار التحضيرات لإحياء المئوية الأولى لإعلان لبنان الكبير ١٩٢٠-٢٠٢٠، والتي لانعرف، في ظل هذه الظروف، إذا ما كانت ستتاح لنا فرحة الاحتفال بها، صدر لي أواخر هذه السنة ثلاثة كتب:

- ١- حوار الهندوسية والإسلام والمسيحية: جنبلاط اليوزي وعلاقته بنعيمه والحايك.
- ٢- لبنان الكبير المخاض العسير: شهداء لبنان في الحرب العظمى ودورهم في نشأة الكيان.
- ٣- حوار الأديان في لبنان: المسيحية والإسلام تاريخاً ومستقبلاً ومعتقدات في الفكر اللبناني المعاصر.

لبنان الكبير هو بالبحري الرهان العسير

وكان قد صدر لي ٢٠١٥ كتابٌ أثار الكثير من الاهتمام والنقاش، وعنوانه «لبنان الكبير أم لبنان خطأ تاريخي». وتوالت طبعاته، فأخرجت المطابع منذ أيام طبعته السابعة. لماذا هذا النجاح اللافت لهذا الكتاب؟!

سؤالٌ أترك لغيري الإجابة عنه. فشهادتي في هذه الدراسة تبقى مجروحة. ولكنني أستطيع، أقله وفي هذه العجالة، أن أتاول الدوافع التي حدثت بي إلى البحث في هذا الموضوع الشائك، والذي أثار، ولا يزال، الكثير من النقاشات والخلافات.

أنا ببساطة من جيل الحرب اللبنانية القذرة (١٩٧٥-١٩٩٠)، عانيت من وزرها كسائر أترابي، وربما أكثر منهم بقليل، إذ حُطفتُ مراراً بسبب اسمي وما أنسب إليه من انتماء طائفي. وظالما تساءلتُ خلال هذه الحرب وبعدها: لماذا يبدو تاريخ لبنان للباحث فيه بالأحرى تاريخ صراع طوائفٍ وأديان؟ وهل كان المشروع الذي سعى إليه البطريرك الحويك بين عامي ١٩١٨-١٩٢٠ سعيًا ملحاً وحثيثاً خياراً صائباً؟ أم أننا لازلنا، وحتى يومنا هذا، ندفع ثمن الخطأ التاريخي الذي ارتكب يومها؟!

وطناً استُحدثت بصيغة جديدة، وجمع أقواماً وفئاتٍ وفرنقاً دينيةً وطائفيةً متباينة العقائد والانتماءات والمشاربِ والولاءات، وحتى الثقافات، في بقعة جغرافية صغيرة محصورة بين بحر وجبال، ونشأ كيانٌ أريد لهذه المجموعات المتنافرة أن تكون هي شعبه، وما كانت، أقله يومها، شعباً بل جماعاتٍ وشعوب.

رهانٌ كبير عسير، ومع ذلك لم يتردد البطريك الكبير لحظة واحدة في المضيّ قدماً فيه ورفع لوائه، وذلك رغم تحذيرات الكثيرين وتنبههم له من مغبة هذا الخطأ التاريخي، حذر منه الأصدقاء والأبناء، قبل والأعداء، والحلفاء، أي الفرنسيون، قبل الخصوم.

معارضو لبنان الكبير من الموارنة

وأول المحذرين كان صديقه الوزير العثماني السابق الأديب سليمان البستاني (١٨٥٦-١٩٢٥) وكان معتكفاً في سويسرا، فجاء باريس خصباً للقاء بطريركه الآتي لرفع مطالب لبنان إلى مؤتمر الصلح في فرساي. حذاري قال الوزير المحنك البستاني للبطريك من هذا الخطأ، بعد أن سمع عرضه للمطالب، فتوسيع الحدود اللبنانية إلى ما وراء المناطق المسيحية وضمّ جماعات غير متجانسة إلى لبنان سيُخلّ بتوازنه. (لبنان الكبير، ص ١٠١).
ولم يأبه الحويك لهذا التحذير، وتشبّث بمشروعه ومطالبه!
وسليمان البستاني لم يكن سوى واحدٍ من كثر عارضوا هذا الخيار. ويخصّ الكتاب أبرزهم، كلٌ بفصل.

وقلائل هم أولئك الذين يعرفون أن نابغة المهجر جبران خليل جبران (١٨٨٣-١٩٣١) عارض قيام لبنان الكبير، ونشر في مجلّة الهلال ت٢/١٩٢٠ في القاهرة مقالته الشهيرة «لكم لبنانكم، ولي لبناني»، وقد منعت الرقابة الفرنسية يومها دخول هذه المقالة إلى لبنان. وفي مقالته ينتقد جبران مؤسس لبنان الكبير البطريك الحويك والجنرال غورو ومشروعهما قائلاً: «لبنانكم مربعات شطرنج بين رئيس دين وقائد جيش، أما لبناني فمعبدٌ أدخله بالروح.» (م. ن، ص ١٤٣).
وتبقى نبوءة جبران المتشائمة تثيرُ فينا القلق والمخاوف، وهو المشهور برؤيويته، إذ قال في مقالته هذه وكأنه ينظر إلى أيامنا: «وماذا عسى أن يبقى من لبنانكم وأبناء لبنانكم بعد مئة سنة.» (م. ن، ص ١٤٤)

ونحن اليوم، وعلى عتبة مرور قرنٍ على هذا اللبنا الكبير، لا نزال نضعُ أيدينا على قلوبنا مخافةً أن تتحقّق نبوءة جبران هذه.

معارضو لبنان الكبير الفرنسيون

روبير دو كيه (١٨٦٩-١٩٧٠)، المسؤول في الخارجية الفرنسية، ثم السكرتير العامّ للمفوضية الفرنسية في بيروت، ونائب المندوب السامي الجنرال غورو الطامح إلى خلافته، كان معارضاً بإصرار لضمّ المدن الساحلية إلى لبنان: بيروت، وخصوصاً طرابلس التي قال عنها مرّة إنها معقلُ الأصولية الإسلامية Le Fief de l'Intégrisme Islamique. وكان يدعو إلى تقسيم لبنان وسوريا إلى دويلات صغيرة متجانسة دينياً. (م. ن، ص ١١٤)

ومن كبار معارضي قيام دولة لبنان الكبير الجنرال الفرنسي كاترو، المندوب السامي لاحقاً، وممثل الجنرال ديغول وفرنسا الحرّة زمن الاستقلال. وكان يومها ضابطاً مساعداً للجنرال غورو. فاعتبر أن هذا الكيان التي تعمل فرنسا ولا سيما رئيسه غورو على إنشائه خطأ سيكولوجي سيجعل دولة الانتداب تخسر في سبيله ولاء كل المسلمين في سوريا ولبنان وصدقتهم. (م. ن، ص ١٦١ - ١٦٢).

وما كل ما ذكرنا سوى غيض من فيض، ومجرد نماذج معبرة عن المعارضة الشرسة التي ووجه بها، ومن الداخل قبل الخارج، مشروع البطريرك الحويك يومها. فلماذا بقي مصرّاً على مشروعه، ومتشّبهاً به؟ وكيف أتيح له تحقيق هذا الهدف الصعب؟

لبنان الكبير ولد من رحم المجاعة والحصار

الإجابة عن هذه التساؤلات الأساسية تحتاج أن نستعرض ما ورد في فصول عديدة طويلة وموثقة من الكتاب، وهو بالطبع أمر غير ميسور في دراسة كهذه! لذا نكتفي بجملة إمعان وإشارات لننطلق منها إلى مباحث جديدة، واللييب من الإشارة يفهم.

كان شبّح المجاعة التي عانى منها اللبنانيون في الحرب العظمى، إذ فتكت بنحو ١٥٠ ألف لبناني قضاوا جوعاً، لا يزال جاثماً في وجدان هذا القائد الروحي والوطني التاريخي. وفي كتابي الثاني لبنان الكبير المخاض العسير، أشير إلى ما حكاه الراهب الماروني الأب بطرس خويري الذي أرسل سرّاً أثناء الحرب من مصر إلى لبنان لاستطلاع أوضاعه. وممّا فعله في مهمته الخطيرة والعسيرة هذه أنه حمل معه في طريق العودة عيّات من القمح الأسود الذي كان يوزعه الأتراك على اللبنانيين. وأرسلت هذه العيّات إلى مختبرات علمية للتحليل في فرنسا، وتبيّن أنها كانت تحوي كمّية وافرة من السنتونين المستخرج من الكرسنة السامة، وأفاد الأطباء أنه لا يمكن للإنسان بعد أكل هذه الحنطة أن يعيش مدة طويلة.

أنور باشا والرغبة في القضاء على اللبنانيين

وقد أشار وزير الحربية العثمانية الشهير يومها أنور باشا إلى رغبة الأتراك الاتحاديين في القضاء على اللبنانيين أسوة بما فعلوا بالأرمن والأشوريين والسريان وغيرهم. وينقل الخويري كلام أنور باشا الخطير هذا عن برقيّة لأمير البحر الفرنسي Jaure Giberry وتصريح أنور باشا العلني هذا نجده في رسالة سرّية بعث بها الملحق العسكري الفرنسي في القاهرة دو سان كينتين De Saint-Quentin إلى السيد فيليب برتلو أمين عام وزارة الخارجية في ١٩١٦/٥/٢١، وممّا جاء فيها: «أعلن أنور باشا علناً: «لن تستعيد السلطنة العثمانية

حرّيتها وشرفها إلا عندما تتخلّص من الأرمن ومن اللبنانيين. لقد قضينا على الأرمن بالحديد والنار، وسنقضي على اللبنانيين بالجوع»^(١)

وكما نجد تصريح أنور باشا في تقرير للمندوب السامي البريطاني في مصر هنري مكماهون مرفوعاً إلى الخارجية البريطانية في ١٩١٦/٥/٢٦ نقلاً عن مخبر للإنكليز جاء من سوريا ولبنان، «وكان في دمشق في ١٩١٦/٤/٢٥، وتتطابق معلوماته مع ما وصل إلينا من مصادر أخرى»^(٢) وينقل هذا التقرير عن أنور باشا الخبر والكلام التالي: «إن أنور باشا عندما كان في عاليه لاحظ في حضرة جمال باشا بأن الدولة العثمانية لا تستطيع استعادة حرّيتها وشرفها إلا إذا طهرت الأمبراطورية من الأرمن واللبنانيين. وقد تمّ القضاء على الأرمن بالسيف، وسيتمّ القضاء على اللبنانيين بالمجاعة» (شبيكة، م. س، ص ٧١). ويضيف تقرير مكماهون نقلاً عن المخبر وشاهد العيان هذا أنه تحقيقاً لهذا الهدف اتخذت السلطات التركية عدداً من الإجراءات الصارمة لمحاصرة متصرفية جبل لبنان، فيقول: «وعليه فقد فرض الحظر على استيراد المواد الغذائية للبنان ما عدا دقيق الشعير، وارتفعت الأسعار ما بين ٣ و٦ أضعاف. ولا يُسمح للرعايا اللبنانيين بدخول بيروت إلا بجواز ولمدة أسبوع فقط، والرسوم التي تُدفع لإصداره ريال مجيدي. وعند رجوع اللبناني للجبيل من بيروت يتعرّض لتفتيش دقيق، فإذا ضُبط ومعه قطعة خبز صودرت منه وجُلد. وكانت الحكومة تمدّ المسلمين بالدقيق بكميات كافية، بينما كان العديد من المسيحيين يموتون جوعاً». (م. ن، ص ٧١). ومعلوم أن جبل لبنان عانى في الحرب الكونية من حصارٍ شديدٍ برّي وبحري، تسبّب في تقاقم المجاعة فيه.

كلّ هذه الأسباب والعوامل، وغيرها جعلت الحويك يتشبّث بما من شأنه أن يخلّص شعبه من أيّ حصار أو مجاعة محتملة لاحقاً، وذلك بأن تكون لوطنه مرافقاً بحرية من شأنها أن تخرق أيّ حصار، وسهولاً تؤمّن حاجة الأهالي الغذائية من القمح وسائر الحبوب.

حدود لبنان في مفهوم بكركي التقليدي

بيد أن البطريك الكبير في مطلبه الملحّ هذا لم يكن مبتدعاً، فهو لم يفعل سوى أنّه سار في خطّ بكركي التقليدي في تعيين حدود لبنان وتحديدها. فلبنان البطريكية المارونية سبق أن رسّم حدوده معلماً الحويك ومن سامه مطراناً، ألا وهو البطريك الكبير الآخر بولس مسعد (١٨٥٤-١٨٩٠) في كتابه الدر المنظوم، المطبوع ١٨٦٣، وكان المطران الحويك سكرتير هذا البطريك ومعاونته في بكركي. (م. ن، ص ٢٧٣-٢٧٤).

والحدود اللبنانية التي رسمها البطريك مسعد في كتابه وبينها بالتفصيل هي عموماً ما طالب به الحويك في مؤتمر الصلح في فرساي وبعده. وتبقى إشارة بالغة الدلالة، ولا بدّ من ذكرها لإزالة أيّ التباسٍ محتمل.

الحويِّك وحدود لبنان الجنوبيَّة

فالحويِّك لم يشأ أن يضمَّ جبلَ عامل إلى لبنان الكبير. وكتابُنَا يعرضُ نصَّ رسالةٍ برقيةٍ سرِّيةٍ من رئيس الوزراء الفرنسي ميلران إلى مندوبه السامي الجنرال غورو في بيروت في ٦/٨/١٨٢٠ أي قبل إعلان لبنان الكبير بثلاثة أسابيع فقط، يقول ميلران فيها: «يبدو من الصعب أن لا ندمج بلبنان، وذلك على الرغم من اعتراضات الموارنة، سنجدَّ صيدا أي المسلمين المتأولة الشيعة سكَّان بلاد صور وصيدا الذين لا يمكن أن نتركهم معزولين بين لبنان وبين المستعمرات الصهيونية في شمالي فلسطين. فأقلُّ ما يمكن: أن يُربط سنجدَّ صيدا بلبنان بشكلٍ فدرالي، مع بعض الاستقلاليَّة» (م. ن، ص ١٨٣).

وفي رسالة من المطران عبد الله خوري رئيس الوفد اللبناني الثالث إلى مؤتمر الصلح إلى بطريركه الحويِّك ١٩٢٠ نقرأ شكوى وتعبيراً عن مخاوف بأن الفرنسيين، وطبقاً لتعبير المطران: «سَيأخذون المدن والأراضي الخصبة، ويضيفون إلينا جبلاً على جبال، ويعطوننا نحو ٨٠ ألف شيعي» (م. ن، ص ١٨٤).

والحدود التي كان يطالب بها البطريرك الحويِّك تعتمد عموماً مجرى نهر الليطاني كحدِّ فاصل بين لبنان وفلسطين، أما الفرنسيون فكان طموحهم أن يمدِّوا هذه الحدود حتى عكا. نقرأ في تقرير لمراسل جريدة لسان الحال في باريس بتاريخ ١٢/١١/١٩١٩ عن اللقاء الثاني بين الحويِّك ورئيس الحكومة الفرنسي يومذاك كليمنصو على هامش مؤتمر الصالح ما يلي: «يوجد خريطتان للحدود من جهة الجنوب، الواحدة تجعل الحدَّ الفاصل نهر الليطاني، والثانية عكا. والمفهوم من مطلب غبطة البطريرك الحويِّك أن الحدَّ الفاصل من جهة الجنوب هو نهر الليطاني. والحكومة الفرنسية تريد أن تجعله عكا كي لا تضطرَّ إلى تأليف حكومة صغيرة منفردة في إقليم صغير»^(٣)

فمأ يذكره مراسل لسان الحال عن الموقف الفرنسي بشأن المنطقة التي تمتدَّ بعد الليطاني وإدخالها ضمن لبنان الكبير يتطابق مع ما أوردناه للتو من رسالة ميلران إلى غورو.

ويبدو الحويِّك متأرجحاً بالنسبة إلى حدود لبنان. فهو لاحقاً وفي رسالة إلى سفير فرنسا في لندن بول كمبونفي ٢٨/١/١٩٢٠ يشدّد على ترابط مصالح فرنسا مع توسيع لبنان، ويطرح نهر القاسمية (الليطاني) كاحتمال للحدود الجنوبية إذا تعدَّر جعل الناقورة النقطة الساحلية لهذه الحدود»^(٤)

ومع ذلك تبقى مساحة لبنان في الخريطة التي قدّمها الحويِّك تقارب ٦٢٠٠ كلم مربع^(٥) وبكلمة موجزة مكثّفة، فالمحصّلة النهائية أي إعلان لبنان الكبير بحدوده التي رسمها الانتداب الفرنسي لم تكن تتطابق مع برنامج أو مشاريع أي حزب أو فريق سياسي أو طائفي في لبنان أو خارجه. فالموارنة، وعلى رأسهم بطريركهم، عارضوا، بصراحة، ضمَّ جبل عامل إلى لبنان.

الخيار الجغرافي على حساب الديموغرافي

والخلاصة، فقد اعتمدَ الحويّك الخيارَ الجغرافي على حسابِ الخيارِ الديموغرافي. ولا نزال، إلى اليوم، نعاني من تداعيات هذا الخيار. بيد أننا، إذا حكمنا على خيار الحويّك من هذا المنظور الوحيد، نكون حقاً غير منصفين وآحاديي الرؤية، وكمن لا يرى من كوب الماء سوى نصفه الفارغ! وأكتفي، في هذا الصدد، بشهادة المؤرّخة الفرنسية إليزابيت بيكار Elisabeth Picard فهي ترى أن قيام لبنان الكبير ١٩٢٠ وكأنّه أصاب عصفورين بحجر واحد: إذ وجّه ضربة قاضية إلى مشروعين منافسين: سوريا الكبرى وإسرائيل الكبرى.^(١) ومن هنا حراجه وضع لبنان وموقعه المحشور جغرافياً بين هذين الكيانين. وجزء كبير من أزمات لبنان، ومشاكله يعودُ إلى هذا الموقع الجغرافي الدقيق، وأطماع هاتين الجارتين.

مسألة وادي النصارى مجرد أسطورة

هذا جزءٌ يسير، لكنه بالغ الدلالة من تاريخ لبنان الكبير الموثق. بيد أنّ هذا التاريخ اكتفه لاحقاً الكثير اللبس، بل من الأساطير. وكلّ فريق أو مجموعة سوسولوجية أطلقت أسطورة أو إشاعة. كمثل قول البعض إن البطريك الحويّك شاء عن سابق تصوّر وتصميم وطناً تعددياً متنوعاً لا أحادي البنية على مثال إسرائيل التي لم تكن قد أنشئت بعد. ومن بين هذه الأساطير العديدة تتوقف دراستنا عند واحدة لا تزال تُذكر وتُروى، وكأنّها حقيقة ثابتة ودامغة. ألا وهي الإشاعة القائلة إن الحويّك أثار ضمّ الطرف الجنوبي أي جبل عامل، على طرف شماليّ أي وادي النصارى السوريّة الواقعة ما بعد الخطّ الجغرافي الطبيعي أي النهر الكبير الفاصل بين لبنان وسوريا.

وبعد بحثٍ معمّق في الأصول والوثائق والبحوث الأكاديمية العائدة إلى تلك الحقبة وما بعدها، تبين للباحث أن وادي النصارى لم تُعرض أصلاً على البطريرك، ولا هورفضها. والموضوع من أساسه لم يُطرح بتاتاً يومها لا من الفرنسيين ولا من أيّ فريق آخر! وكلّ ما في الأمر، أنّه أثير لاحقاً من فريق معيّن للطعن في مساعي الحويّك ومشروعه. والفصل الطويل من الكتاب (ب/٤/٣، ص ٢٦٥-٢٩٠) الذي يدرس بتأنٍ وحياد هذه المسألة يُعني عن الإطالة بشأنها هنا.

وخلاصة القول في هذا المجال أننا ألفنا الكتابة الاستثنائية للتاريخ، وخطت الأساطير والإشاعات بالوقائع والحقائق. وكلّ طائفة، بل كلّ مشرب وتوجّه سياسي أو أيديولوجي، يكتب على هواه! ويبدو المشهد أمام الباحث أحياناً، وكأننا اخترعنا كياناً في أيلول ١٩٢٠ وشئنا أن نفصل له تاريخاً على قياسه!

ضرورة المصالحة مع تاريخنا

ومن بين التحركات الأخيرة مظاهرات قام بها طلاب جامعيون وتلامذة لبنانيون عشية عيد الاستقلال أي نهار الخميس ٢١/١١/٢٠١٩ أمام مبنى وزارة التربية في الأونسكو/بيروت، وأحرقوا فيها عدداً من كتب التاريخ المدرسية. وأرى لها دلالات بعيدة، وعبراً لمن يعي ويعتبر. فالتاريخ الذي نعلمه لأبنائنا هو في الغالب مصطنعٌ مفبرك، وكثيراً ما يبتعد عن الحقائق، ويتعمى عن وضع الإصبع على الجرح. وكتابي الثاني «لبنان الكبير المخاض العسير» أستله بإثارة هذه المعضلة، وممّا أقول (ص ١٢-١٤): «خلاصة ما ندعو إليه تختصره عبارة واحدة: «المصالحة مع تاريخنا»، فلا مصالحة حقيقية مع الذات ومع الآخر من دون مصالحة مع تاريخنا. فمصالحتنا مع ذاتنا ومع قريبنا لا يمكن أن تتم بتجاهل تاريخنا وتناسيه، ولا بتحويله وتلميغه وتدوير الزوايا فيه. لأن تأثيراته تزداد خطورة عندها. (...) فأن نشفى من أوجاع تاريخنا وأمراضه وفواجعه حاجة ضرورية وماسة لشفاء الذاكرتين والوعيين الجماعي والفردى»

وآخر فصول الكتاب (ب/٣/٣) يعرض نموذجين لبناني مسيحي، وعروبي إسلامي في كتابة التاريخ، ويفندهما.

وثائق القنصلية الفرنسية ومشروع الحملة على لبنان

وممّا يدرسه هذا الكتاب الثاني مسألة وثائق القنصلية الفرنسية في بيروت التي وقعت في أيدي الأتراك وأوقعت الكثير من الضحايا والشهداء. وليست هذه المسألة بمعزل عن مشروع الحملة التي كان يخطط لها الفرنسيون في مطلع الحرب الكونية لاحتلال لبنان وسورياً. وجاء احتلالهم لجزيرة إرواد ١٩١٥، في إطار الإعداد لها، كما جاءت مهمة الأب بطرس خويري الأنفة الذكر في هذا الإطار. وكان قتل فرنسا في بيروت، قبيل الحرب، فرنسوا جورج بيكو منهمكاً في الإعداد لهذه الحملة، فأغفل حرق وثائق القنصلية، واكتفى بأن أخفاها في مخبأ سري في جدار مموه عرف به ترجمان القنصلية فيليب زلزل، فأفشى لاحقاً السر إلى الأتراك. والدراسة تروي تفاصيل كل ذلك^(٧). وغادر بيكو بيروت في أوائل ٢/ ١٩١٤ مسرعاً وواعداً بعودة قريبة جداً.

لكن حسابات حقل بيكولم تتطابق مع حسابات بيدر الحرب الكونية. فتعتر مشروع الحملة. وأطلق الإنكليز عليه رصاصه الرحمة كما سيلي، فارتد سقوطه وبالاً على اللبنانيين الذين عانوا من المزيد من نقمة الأتراك كيداً وتشفيماً.

وينقل الباحث البريطاني جيمس بار James Barr عن وثائق ومصادر عديدة أن بيكو: «وفي حالة من اليأس عندما بدا من المرجح أن الدولة العثمانية ستخوض الحرب ضد فرنسا والحلفاء في فصل الخريف رتب بطريقة سرية أن تزود الحكومة اليونانية المسيحيين في لبنان

بـ ١٥ ألف بندقية ومليونَي طلقة نارية من الذخائر. وعندما نشبت الحرب اضطرّ للمغادرة. وكان توقُّع بيكو أن فرنسا ستشنّ حملة بسرعة كي تساعد الثورة اللبنانية التي ستتشب بعد وصول الأسلحة في غير محلّه. وبناء على هذه الفرضية ترك وثائق القنصلية مخفية في داخلها عوض حرقها. وعندما أسرع إلى ظهر السفينة ليغادر بيروت قال لحظة وداع الموظفين المحليين الذين تركهم في بيروت: إلى اللقاء بعد أسبوعين»^(٨)

ورواية بارّ هذه، والتي حوت عناصر ومعطيات عديدة، تحتاج إلى تدقيق وتفحص لكثير من تفاصيلها. وسنكتفي هنا بالتركيز على ما ذكره بشأن تسليح اللبنانيين للثورة على الأتراك، لا سيما وأنّه موضوع لم يلقَ بعد الاهتمام الكافي.

والكلمة الفصل في هذه المسألة تبقى للوثائق. وبالعودة إلى أرشيف الخارجية الفرنسية، نجد برقية من بيكو إلى وزير الخارجية دولكاسيه Delcassé أرسلها من القاهرة في ١٩١٤/١١/٥ أي بعد أيّام قليلة من مغادرته بيروت. وبرقيته هذه في غاية الأهمية، فهي تقرير وتقييم في آن للوضع في لبنان غداة دخول الدولة العثمانية الحرب، وعرض لمساغيه الأخيرة قبل مغادرة بيروت. ولمّا كانت هذه البرقية/ التقرير غير مترجمة في السابق إلى العربية، فسندّم تعريباً أميناً لها نلوه بتعقيب. يقول بيكو لوزير خارجيته:

وثيقة بيكو عن مشروع مقاومة لبنانية

«الح اللبنانيون بشدّة، ومنذ أسابيع، على قنصل فرنسا العامّ، للحصول على أسلحة تُرسل إلى الجبل لمقاومة أي تعدّ تركي، وهذا أمرٌ أحسب أن سفارة فرنسا قد أعلمت معاليكم به. بيد أنني، ونظراً للسياسة التي اتبعتها حكومات الاتفاق الودّي الثلاث تجاه تركيا لتجنّب الحرب معها، لم أرَ وجوب الاستجابة المباشرة لهذه المطالب.

ومع ذلك، وتحاشياً لأن تُقدّم هذه المطالب إلى قنصليات عامّة أخرى، فتجاوب معها ممّا يضرّ بمصلحتنا، وافقت، وبعد أن أخرتُ الإجراءات النهائية مدّة شهرين، على أن يقوم القنصل العامّ لليونان، والذي لا يمكنه أن ينافسنا في سوريا، بمباحثات مع المجموعات اللبنانية. والحكومة اليونانية، وفي سبيل التضييل في بيروت، في حال نشوب أعمال عدوانية بين تركيا ودول الوفاق الودّي الثلاث، فهي مستعدة لتسليم ١٥ ألف بندقية ومليونَي طلقة ناري. وسيلتقي المندوبون اليوم في الإسكندرية.

والقرار الذي اتّخذه لبنان بالمقاومة، إذا حاول الجيش العثماني الدخول إلى الجبل، يطرح بوضوح مسألة معرفة إذا ما كانت لدينا النية بالتدخّل في سوريا. ولا نستطيع، في الحقيقة، أن نتجاهل أن أي امتناع من جانبنا، في الظروف الراهنة، سيُضرب بقوة بتأثيرنا في هذا البلد. وذلك نتيجة للخيبة العميقة التي سيسببها للجميع، وللتشجيع الذي سيمنحه لبعض منافسينا. والأمني

بعودة سعيدة إلى سوريا جديدة، والتي حملها إليّ كلّ المندوبين لحظة مغادرتي لا تدعُ أي مجالٍ للشكّ من هذه الناحية.

إن الظروف الراهنة مشابهة جداً لتلك التي وُجدنا فيها في مصر سنة ١٨٨٥. وتداعيات الموقف الذي سنّخذه ستكون مشابهة أيضاً. ويتوقف على قرارنا تسوية مسألة لن تكون ثمة عودة إليها بلا ريب. ومن الناحية المادية، فالمعطيات بالمقابل مختلفة تماماً. فكُلّ الأوساط، وحتى الإسلامية العربية التي عانت للتو من مصادرات مدمّرة قام بها نظامٌ إرهابي، جاهزة أن تستقبل كمخّليين أولئك القادمين ليحرّروها من نير لا يُحتمل. وليس هذه الأوساط وحسب، بل حتى قد اشتغل بعمق على الجيش كذلك. لذا فالذين درسوا الوضع الراهن للبلد لا يشكّون من أنّنا سنجدُ في الجبل بين ثلاثين و٣٥ ألف متطوّع جاهزين للانضمام إلى عملية إنزالٍ للدفاع عن امتيازات لبنان وللکفاح حتى النهاية في بلدٍ مؤاتٍ جداً لعملٍ كهذا. وبالمقابل فلن نلقى عند الفيالق العثمانيّة إلا مقاومة ضعيفة جداً. وفي هذه الظروف فالأمر لا يحتاج سوى إلى إرسال كتيبة من ١٥٠٠ إلى ألفين من عساكر الجبال مع أربعين ضابطاً إذا أمكن، وعدد مواز من الضباط المخصّصين لتدريب كوادر الجيش المحلي. وبالفعل فإن اللبنانيين يشدّدون بقوة على أن يقودهم أجانب تلافياً للمنافسات المحليّة.

وفي حال أتبعنا القطيعة الدبلوماسية بمباشرة للعمليات العدوانية، فسيكون من بالغ الأهميّة أن نتمكّن من تجميد مجموعة مهمّة من الأفواج العثمانية التي سيُحال بينها وبين الوصول إلى الجبهة المصرية. لذا أرى من واجبي أن أشدّد على معاليكم على دراسة هذا الوضع حالاً، وأن أتلقّى التعليمات بشأن السلوك الذي يجب أن أتبعه مع المندوبين اللبنانيين الذين رافقوني إلى مصر. وفي غياب أيّة تعليمات مخالفة، فسأستقلّ يوم السبت القادم أول باخرةٍ مسافرة إلى فرنسا إنفاذاً لتعليمات السفير»^(٩)

مشروع ثورة لبنانية أجهض

يطرح تقرير بيكو هذا إشكاليّات عديدة، ويفتح مجالات واسعة وغير مطروقة للبحث. فهو يعرض بوضوح لإرهاصات أولى لثورة لبنانية على الأتراك لم تتمّ، أو أجهضت في مهدها. ويؤكّد بيكو في تقريره أنّه اصطحب معه على الباخرة التي أقلّته إلى الإسكندرية مندوبين وزعماء لبنانيين لإكمال المفاوضات مع اليونانيين في مصر، والوصول إلى اتفاق بشأن تسليم يوناني للثوّار اللبنانيين. ويضيف أن الطرفين مجتمعان الآن في الإسكندرية للتباحث. فما الذي أعاق الاتفاق، وإتمام الصفقة التي سعى إليها القنصل الفرنسي خلال وجوده في بيروت بكلّ قواه؟! لعلّ مفتاح الجواب عن هذا السؤال الإشكالي الكبير يكمن في البرقية الجوية لوزير الخارجية الفرنسي دولكاسيه. ففي ١٣/١١/١٩١٤ أرسل هذا الأخير ردّه على طروحات القنصل العام

ومشروع الحملة التي يقترحها. ويقول الوزير: «إن الحكومة الفرنسية درست الاقتراحات المقدّمة، وهي تقدّر شعور اللبنانيين والسوريين تجاه فرنسا، ولكنها لا تنوي، في هذه الظروف، فتح جبهة عسكرية ضدّ السلطنة العثمانية، لأن القوّات المتوفّرة حُشدت كلها على الجبهة الفرنسية. وهي تعتبر أن مصير الحرب سيقرّر في أوروبا. وأن شروط السلام التي ستفرضها الجيوش الحليفة بعد انتصارها هي التي ستحقّق أمانى الشعيّين السوري واللبناني»^(١٠)

ويبدو أن جواب الحكومة الفرنسية الراض أطاح بمشروع الثورة وتسليحها. واللافت أن معلومات بيكو عن أعداد الثوّار اللبنانيين المحتملين تتقاطع مع معطيات من مصادر دبلوماسية أخرى. ففي رسالة من السفير البريطاني في أثينا إلى الخارجية في لندن في ١٩٢٤/١٢/٣١ أي بعد شهر ونيف من تقرير بيكو، ينقل السفير إلى حكومته معطيات ومعلومات أدلى بها راهب يسوعي مالطي أتى من زحلة واسمه شارل أبيلا Charles Abela، ويرى الأب أبيلا: «أن خمسين ألفاً من الموارنة كانوا قد انضمّوا إلى الحلفاء إذا ما نزلوا في الأيام الأولى للحرب. بيد أن كلّ يوم يمر يجعل احتمال تحرّكهم صعباً. والأهالي هناك يسرّهم منظر أيّة سفينة للحلفاء تمرّ على الساحل»^(١١)

ويبدو أن تحذير بيكو حكومته من مواجهة وضع شبيه بما حدث لفرنسا في مصر ١٨٨٥ قد ذهب أدراج الرياح. يومها، واثراً ثورة عرابي ١٨٨٢ لم يكن الفرنسيون يرغبون في توريط أنفسهم في عمل عسكري إلى جانب الإنكليز، وتركوا هؤلاء يتولّون بمفردهم أمر الحملة على مصر. وهذا ما جعلهم لاحقاً يأسفون بشدّة^(١٢) على موقفهم المتخاذل هذا الذي أفقدهم تأثيرهم ونفوذهم في مصر لصالح منافستهم بريطانيا.

أما ما حصل تحديداً وكيف أجهض مشروع الثورة اللبنانية هذه في مهده فيلخصه المؤرخ الفرنسي كلواريك Cloarec نقلاً عن أرشيف الخارجية الفرنسية ومصادر أخرى، فيروي أن اللبنانيين في مصر، وبتشجيع من السلطات البريطانية، حشدوا في أسابيع قليلة، ثلاثة آلاف متطوّع للمشاركة في تلك الحملة الموعودة على الساحل اللبناني-السوري. ولكن، وبعد احتلال الجيش التركي لجبل لبنان في ١٩١٤/١١/٢٢ تضاربت المواقف الفرنسية والبريطانية بشأن متابعة التحرك. فرأى وزير الخارجية البريطاني غراي أن مساندة انتفاضة كهذه أمر خطير وسابق لأوانه. ورفضت الحكومة البريطانية أي تسليم للأسلحة إلى اللبنانيين. كما أوقفت السلطات البريطانية حملة تجنيد المتطوّعين اللبنانيين في القاهرة^(١٣).

سوء تصرف بيكو بوثائق القنصلية

وبقي تسرّع بيكو وسوء تصرفه بوثائق القنصلية نقطة سوداء في سجلّه عند اللبنانيين والعرب عموماً. فهو عندما عُيّن مندوباً سامياً لفرنسا في سوريا ولبنان (١٩١٨/٤/٩) لم يلقَ من

جانب اللبنانيين ولا سيما المسيحيين سوى قبول وتعاونٍ فاترين. إذ كانوا في الحقيقة يعانون من حساسية تجاهه. ويعود ذلك إلى مسؤوليته، وإن اعتبرت غير مباشرة، عن وقوع وثائق القنصلية الفرنسية في بيروت بأيدي الأتراك. نقرأ في تقرير فرنسي رسمي غير موقع بعنوان «الوضع في سوريا» مرفوع إلى وزارة البحرية الفرنسية، ومنها إلى وزارة الخارجية في ١٩١٨/١٢/١ نقداً لاذعاً لوضع بيكو المندوب السامي جاء فيه: «وحتى بين المسيحيين، فالسيد جورج بيكولا يتمتع إلا بشعبية ضعيفة، وذلك بسبب حادثة وثائق قنصلية فرنسا: فهم لم ينسوا بعد أن إهماله يومها دفع الكثير من الزعماء العرب، والعديد من الزعماء اللبنانيين من أصدقائنا حياتهم ثمناً له»^(١٤)

دور شهداء لبنان في نشأة الكيان

ويركز كتابنا الثاني «لبنان الكبير المخاض العسير» على دور شهداء لبنان ١٩١٥-١٩١٦ في التمهيد لنشأة الكيان ١٩٢٠، ويتبسط في البحث في مآثر اثنين منهم هما الأخوين فيليب وفريد الخازن. ويتناول خفايا اللعبة التعصبية التي أودت بحياتهما شتقاً من أجل إيجاد توازنٍ طائفي ما بين الشهداء، كان السفاح جمال باشا بأشد الحاجة إليه لامتناس النعمة في العالم الإسلامي الناتجة عن تعليقه خيرة شبان العرب المسلمين على أعواد المشانق في آب ١٩١٥، و٦ أيار ١٩١٦. ويتوقف، هذا الكتاب عند جدلية العلاقة بين السفاح والبطيريك الماروني. ويكشف عن وثائق غير متداولة تثبت أن جمال باشا أراد أن يرغم الحوئك على الاستقالة. وكان قد جهز بديلاً عنه، لكن مسعاه في محاولة إرغامه على الاستقالة ونفيه أحبط بنتيجة تدخل النمسا حليفة تركيا في الحرب، ومن ورائها الكرسي الرسولي.

بشارة البواري: جندي مجهول

وتشير هذه الدراسة الثانية إلى دور جندي مجهول في الحرب غمط حقه وأغفل ذكره. إنه بشارة جرجس البواري ابن البوار في فتوح كسروان. عمل في إرواد مع الفرنسيين، وغامر بحياته مراراً لإيصال المساعدات المادية والغذائية إلى أفراد شعبه المحاصر. وكان دور البواري جدياً حيوي في كسر حلقة الحصار التركي، فحكم جمال باشا عليه بالإعدام غيابياً، ونكل الأتراك بشقيقه الذي نفي واستشهد في الأناضول، ووضعوا الألغام على مدخل مرفأ جونيه لمواجهة تحركاته، ونشاطات أمثاله. (ص ٢٣). وتبقى لنا مذكراته منارة وثيقة نفيسة عن تلك الأيام الرهيبة، وفي مستهلها يقول موصياً ابنه: «اجعل وطنك فوق مصلحتك، ومصلحتك دون مصلحة أبناء وطنك، وحياتك فدى الأمرين. فإن لم تسعد دنيا، فستحمد آخره. وخلف بدورك لنسلك ما اجتهدت أنا أن أخلف لك. فإن خيراً فتابع، وإن شراً فأحسن. واجعلني بذكرك كما أنت بذكري» أما نحن، فنسينا بشارة البواري وأمثاله من المفضلين، وصدق فينا قول مقدم كتابه الشيخ

إدوار الدحداح (ص ٣٤): «سينسونك وينسون من هذا حدوك من كرام لبنان، ولا يذكرون غير الذين لوّعوا قلوبهم وقتلوا نفوسهم. هذه طبيعة في الإنسان، قتل الإنسان ما أكفره»
ففسانا، في هذه المئوية، نستذكر هذا الجندي المجهول الباسل من فتوح كسروان، وأمثاله من أصحاب الفضل علينا وعلى آبائنا.

شكيب أرسلان أمير الأدوار الملتبسة

ومما يتوقّف عنده الكتاب الثاني «لبنان الكبير المخاض العسير» دور الأمير شكيب أرسلان أثناء الحرب الكونية، أمير الأدوار والمواقف الملتبسة، تسميه الدراسة وبدا تُعنون الفصل المخصّص له. (ب ٢/٣). فقد تضاربت الآراء والتحليلات بشأنه، فنسب إليه العديد من أسر الشهداء وشايات وعملاً دؤوباً للإيقاع بهم عند الأتراك وجمال باشا، في حين ذكر بعض الروايات دوراً حميداً له في نجاة البعض الآخر من النفي أو حتى حبل المشنقة. فبين هذا التناقض النافر أين تكمن الحقيقة؟ تستند الدراسة إلى مذكرات آخر متصرّفي جبل لبنان أو هانس باشا المنشورة مؤخراً في محاولة جلاء بعض الحقائق في هذا الصدد. ولن ندخل في التفاصيل ومرويات الوثائق، فالفصل مسهبٌ وموسّع، والعودة إليه تكفينا مؤونة الشرح الطويل. وأكتفي هنا بإشارة لم ترد في الكتاب. يتناول المؤرّخ إميل يوسف حبشي الأشقر^(١٥) في كتابه الصادر ١٩٢٠،^(١٦) أي مباشرة بعد نهاية الحرب، هذا الجدل والنقاش الذي أثير حول شخصية أرسلان، ودوره الملتبس يومها، وهو يورد نص رسالة بعث بها جمال باشا من القدس إلى ممثله في جبل لبنان وحاكم هذا الجبل الضابط محمد رضا، يقول له فيها: «قل للأمير شكيب أنه يستطيع أن يعيد من المنفى أخصامه ومريديه»^(١٧) ويضيف حبشي معقّباً على هذه الرسالة: «لا تختلف الأقلام في أن هذا الرجل كان قادراً، لو أراد، أن يعدل أحكام السجن والإبعاد حتى أحكام الإعدام التي كتبها جمال باشا، نظراً إلى صحبة الاثنين، وإدلال الودّ على القائد السفّاح. ويثبت أكثر الذين أصيبوا أن نفس الأمير ترتاح إلى الأحكام الظالمة على مواطنيه، وهذا إذا صحّ منتهى اللؤم... وكلما انتحل له أصحابه عذراً انتفضت الأقلام تورّد الحجّة إثر الحجّة على بُغضه لبلاده وانتقامه من بعض خصومه، وإيثاره مصلحته الخاصة على مصلحة وطنه... إن مبدأ المير أنه يكره الفرنسيين والإنكليز والعرب. ولا يفضّل أمة على أمة الترك، لأنها في عرفه أصلح شعب. ولعله أكثر تعصّباً للترك من الترك أنفسهم» (م. ن، ص ١٨٩).

هل بالغ حبشي في حكمه على الأمير؟^(١٨) يستوقفنا أولاً تحفّظه على ما ينقل «هذا إذا صحّ». كما يلفتنا قوله إن النقاش بشأن دور الأرسلاني في الحرب كان حامياً جداً في زمنه (١٩٢٠)، أي مذ وضعت هذه الحرب أوزارها.

ويمضي حبشي، فيناقش مكذّبي الاتّهامات التي سيقّت بحق الأرسلاني ودوره السلبي في

الحرب، فيقول: «فإذا لم يكن هذا صحيحاً، فأين أعماله خلال الحرب، وهو في أعلى منزلة وأرفع مكان، بل وهو في سماء مجده وعزّه؟! وما هي الحجّة التي يحجّن بها أنصاره؟ وإذا سلّمنا أنّه بريء، فأيّ شيء يثبت براءته؟» (حبشي، م. س، ص ١٨٩).

التهمة الأساسية التي يسوقها حبشي ضدّ الأمير الأرسلاني تُختصر في أنّه لم يفعل شيئاً إيجابياً خلال الحرب، وكان في ذروة عزّه وجبروته، وكلّ الأتراك، لا سيما زعماء الأتحاد والترقي أصدقاء له. ولو فعل شيئاً لكان ظهر، أو كان هو وأنصاره قد أذاعوه، وكرّروا الإشادة به. وهو يطلب بيّنة على ما يدّعون. ويتابع حبشي توجيه سهامه الحادّة، وسيل اتّهاماته، فيؤكّد أنّ الأرسلاني أثرى خلال الحرب ثراءً فاحشاً: «ولقد أصبح صاحب ثروة كبيرة، بالرغم عن بذخه، ونفقاته الخارجيّة» (حبشي، م. س، ص ١٩٠). من أين له كلّ هذا؟! يجب حبشي عن هذا السؤال الخطير، فيؤكّد أنّه كان يتقاسم مع أخيه الأمير عادل أرسلان الأرباح الطائلة لاحتكار القمح وغيره من الموادّ الغذائيّة التي عزّت وندرت أثناء الحرب، وصارت أعلى من الذهب نفسه، يقول عندما يروي سيرة عادل أرسلان في الحرب: «حتى إن القطر التي كانت تشتغل لحساب الجيش الهمايوني اشتغلت أيضاً لحساب المير عادل يقتسم الأرباح هو وأخوه وبعض أسيادهما أمراء الجيش وضباطه» (حبشي، م. س، ص ٢٠١).

وتبقى شهادته نموذجاً ممّا قيل في هذه الشخصيّة الغامضة الأدوار، والمتناقضة المواقف. وقد نقلت دراستنا بحياد مواقف كثيرة أخرى. وذكرت الرأي والرأي المضادّ في هذا الموضوع، وسعت إلى أن تتفدّ هذا وتغربل ذلك في سبيل مألوفة تكون الأقرب إلى الوقائع، وعساها تكون قد حملت جديداً في هذا الشأن. والأمير إن كثرت بشأنه الأقاويل والاتّهامات، فلأنّ «جسمه لبّيس» طبقاً للتعبير العامّي.

الطائفية والمذهبية لا نراهما إلا عند الآخر

ومسألة أخرى، وأخيرة، أودّ أن أثيرها في هذا البحث. وهي من صُلب أجواء ما يدرسه كتابي الأوّل، وظهرت جلياً وتفاقت في زمن نشأة لبنان الكبير. إنها المذهبية المقيّنة بين الطوائف المسيحيّة، وبالأخصّ الحسّاسية بين الموارنة والروم الأرثوذكس. ومشكلتنا دوماً أنّنا لا نرى التعصّب الديني والطائفي والمذهبي إلا عند الآخر! وتنعامى عمّا تجرّ الحسّاسيات المذهبيّة علينا من مصائب. الموارنة (والكاثوليك عموماً) والروم لا خلافات ولا اختلافات عقائديّة بينهم، فلمّ كل هذه الحسّاسيات التي تبلغ حدّ الكراهية؟ وتوضيحاً لما أقصد، أنقل عن الأديب والشاعر اللبناني بولس سلامه (١٩٠٢-١٩٧٩)،^(١٩) هذه القصّة، يرويها من تجربته الطويلة في سلك القضاء، يقول: «كنت في إحدى قرى الكورة، فوفّقت بين فريقين كانا يقتتلان لأسباب حزبية تافهة، فشكرا لي جميلي، واحتجزني رئيس البلديّة للغداء. واتّجهت ناحية الحمام لأغسل يديّ،

فسمعتُ سيّدتان تتكلّمان في المطبخ. قالت الأولى لرفيقتها: «شو قولك هالمستطوق روم أو موراني» فقالت الثانية: سمعت إنوروم. فألحّت الأولى على كوني مارونياً، واحتدم الجدل بينهما. وبعد الغداء تقدّمتا منّي معذرتين عن سؤال أدركته مسبقاً، لأنّه كان موضوع حوارهما في المطبخ. فقالت الكبرى: إنّت موراني أو روم أرثوذكس؟ فقلتُ أنا موراني، ولكن جدّ بيت سلامه اللبنايين أرثوذكسي قديم لبنان من عمّان في القرن السابع عشر. فابتهجت، وقالت لرفيقتها بلهجة المنتصرة: شفّتي، جدّو روم، تطلّعي فيه مليح، هيئة المسيح على وجّو»^(٢٠)

ويعلّق سلامه، ويعقّب على هذه الحادثة: «شبهتني بالسيد له المجد، ولا هي ولا أنا رأينا وجهه الوضّاء، ولكن التعصّب يتخطى مدى البصر والبصيرة» (م. ن، ص ١٦١).

أجل التعصّب، مذهبياً كان أم طائفيّاً، يُعمي البصر والبصيرة، وهذا ما حدث في زمن نشوء لبنان الكبير، ولا يزال يحدث، وهو العلة الرئيسية التي تهدّد وجود هذا الكيان واستمراره.^(٢١)

جدوى قراءة الماضي ومتغيّرات الحاضر

وختاماً، فما جدوى الإضاءة على ماضٍ مشرقٍ ومظلمٍ في آن، في حاضرنا المربك والمأزوم؟! أورثنا الآباء كياناً فتياً دفعوا في سبيله دماءهم والغالي والرخيص ثمناً. فهل نجحنا في إقامة دولة ترعى هذا الكيان وتحرسه؟ من بين الأمثال اللبنانية واحدٌ معبرٌ قد يحمل الجواب، ويقول: «قال أي متى بصير عنّا دولة؟ قالو القيامة بعدا مطولة»^(٢٢)

ومن بين هذه الأمثال كذلك ما يبيّن أهمية الدور الاستثنائي الذي لعبه قائد روحي ووطنى تاريخي قلّ أن يوجد الزمان بمثله، ويقول هذا المثل: «ما كلّ ما بطش التركي، قدر لبكركي» (عمار، م. س، ص ٥٩/٦). وأكثفي هنا بما قاله الكاتب الفرنسي موريس باريس (١٨٦٢-١٩٢٣) Barres شهادة في هذا الرجل الكبير وفي دوره الاستثنائي: «كان البطريرك الحويّك تلميذ روما، بيد أنّه كان يفكر دوماً بشعبه الشرقي الصغير ويحمله في قلبه، وكانت قيادته لشعبه خلال مسيرته البطريركية روحية ومعنوية وسياسية في آن، وهو لم يتوان لحظة واحدة عن السهر على مصالح رعيته من كلّ قلبه وشفافيته»^(٢٣) وبالمقابل فبعض الأمثال الأخرى يعبر عن خيبة كبرى من أدوار رجال دينٍ ودنيا جاءوا بعده، ويقول: «ما تسنّع ذوقك القوانين مثل رجال الدين» (عمار، م. س، ص ٢٩/٦).

ونحن غالباً ما لم نقرأ المتغيّرات، لا سيما تلك التي حملتها وسائل التواصل الحديثة، وأسأنا تقدير أثرها^(٢٤). وفي هذا المثل اللبناي الأخير ما يضع الإصبع على جرح نازف منذ زمن. فلا حياة لهذا الكيان الفتى الناشئ إلا بدولة مدنيّة علمانيّة تساوي بين كلّ مواطنيها أمم القانون، وتقضي على التحالف المزمّن بين الطائفيّة والفساد اللذين يفتكان بجسم الوطن.^(٢٥) والسلام.

١- Hokayem, A. et autres. Le Démentèlement de l'Empire Ottoman et les préludes du mandat Collection: Documents diplomatiques français relatifs à No ٢٠٠٣. L'histoire du Liban et de la Syrie. Paris. l'Harmatan .Turquie, p١٤٦، ١٩١٨-١٩١٤ M.A.E, Geurre, ١٢٥

٢ - شبیکه، د. مکي، العرب والسياسة البريطانية في الحرب العالمية الأولى، بيروت، دار الثقافة، ط١، ١٩٧٨، ج٢، ص٦٨.

٣ - جريدة لسان الحال، عدد ٧٩٢٤-٢٧٤، في ١٢ تشرين الثاني ١٩١٩. تقرير من مراسل الجريدة في باريس.

٤ - خليفة، د. عصام، الحدود الجنوبية للبنان بين مواقف نخب الطوائف والصراع الدولي ١٩٠٨-١٩٣٦، بيروت، ط١، ١٩٨٥، ص٤٣.

٥ - خليفة، م. س، ص٨٠.

٦- Picard, Elisabeth, Liban état de discorde des fondations- le choix :Ch٣، ١٩٨٨. aux guerres fratricides, Paris. Flammarion .du Grand-Liban, pp٦٢-٦٣.

٧- نقرأ في مذكرات بشارة البواري أن خيانة زلزل وصلت أخبارها إلى الفرنسيين وتناقلوا خبره في جزيرة إرواد وغيرها، يقول البواري في رسالة له إلى الخوري بولس عقل في ١١ آب ١٩١٦ متسائلاً: «الشائع عندنا بأن سبب كشف أوراق القنصلية كان زلزل. هل هذا صحيح؟» (البواري، بشارة جرجس، مذكرات عن أربع سنين حرب ١٩١٤-١٩١٩، تحقيق محمد السعيد، بيروت، دار الفارابي، ط١، ١٩١٩، ص٢٨٦).

٨- Barr, James. A line in the sand: the Anglo-French struggle for the Middle East, London, Northon & Company, ١٩٤٨-١٩١٤. p٥٠، ٢٠١١.

٩- Hokayem, op. cit. T. No ١٤٧، ص٤٢-٤٣.

١٠- Hokayem, op. cit. T. No ٦٢، ص٤٣-٤٣.

١١ - شبیکه، د. مکي، العرب والسياسة البريطانية في الحرب العالمية الأولى، بيروت، دار الثقافة، ج١، ١٩٧٠، ص٩٦-٩٧.

١٢- Wucher King, Joan. Historical Dictionary of Egypt, Art Revolution, ١٩٨٩, Cairo. The American University in Cairo .Of Ourabi, p٢٩٦

١٣- Cloarec. Vincent. la France et la question de Syrie.

préface de Henry Laurens, Paris, CNRS Editions
Hokayem, op. cit, p٤٣٢ - ١٤

١٥ - إميل يوسف حبشي الأشقر (١٨٨٨-١٩٨١)، صحافي وروائي من بيت شباب/المتن الشمالي، ووالد الأديب والروائي يوسف حبشي الأشقر. تعلّم في مدرسة قرنة شهوان، وانطلق في عالم الصحافة وهو لم يتجاوز الرابعة والعشرين، فأنشأ جريدة النتيجة ١٩١٢ في جونيّه، إلا أن الحكومة العثمانية أوقفتها إبان الحرب ١٩١٥، فعمل في جريدة البصير. ثم أنشأ ١٩٢٩ مجلة شهرية باسم «الليالي»، واستمرت في الصدور إلى ١٩٤٠، وكانت مختصة بإصدار روايات مستوحاة من الثقافة الشرقية والإسلامية. انتُخب مراراً رئيساً لبلدية بيت شباب. عمل موظفاً في العدلية ١٩٢٤-١٩٢٨. اشتهر برواياته التاريخية المستوحاة من تاريخ الإسلام، ويقول عنها ابنه الأديب والناقد يوسف حبشي الأشقر إن والده كان في رواياته التاريخية أكثر حداثة من جرجي زيدان، وذلك لعدم تصرّفه بالشخصيات التاريخية على مزاجه وهواه. من مؤلفاته: ١- جهاد لبنان واستشهاده، بيروت، ١٩٢٠، ويروي فيه ما عاناه إبان الحرب ١٩١٤-١٩١٨. ٢- الحارث الأكبر الغساني، بيت شباب، ١٩٢٩، ط٢، ١٩٥٨، ط٣، ١٩٧٥. ٣- النعمان الثالث ملك العراق، بيت شباب، ١٩٣٠، ط٢، ١٩٥٨، ط٣، ١٩٧٥، ط٤- زينب ملكة تدمر، بيت شباب، ١٩٣١، ط٢، ١٩٦٠، ط٣، ١٩٨٠. ٥- بلقيس ملكة اليمن، بيت شباب، ١٩٣٢، ط٢، ١٩٥٨، ط٣، ١٩٨٠. ٦- حسناء الحجاز، بيت شباب، ١٩٣٣، ط٢، ١٩٦٠. ٧- الحارث ملك الأنباط، بيت شباب، ١٩٣٤، ط٢، ١٩٦٠، ط٣، ١٩٨٣. ٨- هند والمنذر، بيت شباب، ١٩٣٥، ط٢، ١٩٦٣، ط٣، ١٩٨٣. ٩- اليتيمة الساحرة، بيت شباب، ١٩٣٦، ط٢، ١٩٦٢، ط٣، ١٩٨٣. ١٠- فتاة الشام، بيت شباب، ١٩٣٧، ط٢، ١٩٦٠. ١١- محمد وأم كلثوم، بيت شباب، ١٩٣٨. ١٢- العاشق المجنون، بيت شباب، ١٩٣٩. ١٣- السّباح والمنصور، بيت شباب، ١٩٤٠، ط٢، ١٩٦٠. ١٤- أسد وكوثر، بيت شباب، ١٩٤٣، ط٢، ١٩٥١. ١٥- الأمير العاشق، بيت شباب، ١٩٤٨، ط٢، ١٩٥١، ط٣، ١٩٨٣. ١٦- لقاء المحبين، بيروت، ١٩٦٣، ط٢، ١٩٨٣. ١٧- هند أسيرة كليب، بيروت، د. ت، ط٢، ١٩٨٥. ١٨- خيانة وغدر، بيروت، ١٩٦٤. ١٩- فاجعة كربلاء، بيروت، ١٩٦٥. وإلى ذلك فله مجموعة من المقالات في مجلات الجندي اللبناني، والسنابل، والورود، والحكمة، وفي جريدة النهار.

١٦ - كتابه من أوائل ما صدر عن لبنان في الحرب الكونية ١٩٢٠. ويقع في خمسة فصول يخصّ فيه كل سنة من سنوات الحرب بباب. وهو يفتح في الفصل الثالث من كتابه ملف شخصيات لبنانية وفرنسية وتركية عديدة (١٦ إكليريكي و٩٤ علماني من اللبنانيين، ٨ فرنسيين، و٩ أتراك) لعبت أدواراً متباينة في الحرب من التموين إلى التجويع، ومن الحماية إلى الوشاية. ويثمن دور المتفانين لإنقاذ الأطفال والشيوخ من براثن الموت جوعاً. وينتقد دور المحترّكين والواشين الذين تسبّبوا بالمجاعة أو النفسي أو الإعدام شنقاً. وفي هذا السياق يرد حديثه عن الأمير شكيب أرسلان وشقيقه عادل. وفي الكتاب نضحة صحافية أدبية راقية ومشوّقة تميّزه عن سائر ما كُتب في الموضوع. يصف الكاتب مثلاً جمال باشا عندما زار بعبداء في آب ١٩١٥، وكان حاضراً، فكتب: «كأنه كان يقدّم بوناشرت في بعض حركاته، يمشي ويده في صدرته، وهو مستقيم الخطوات، ولعله كان يلقي يده على مسدّسه داخل صدره، وعيناه تجولان كأنهما مركبتان على زئبق. لا يلتفت إلا من طرف عينه، ولا تزور الابتسامة شفّتيه إلا عندما يخاصر الحسان، ويعاقر بنت الحان، ويوقّع أحكام الإعدام. وإذا بانّت أسنانه فكالنمر يكشّر لفريستته» (حبشي، م. س، ص ٩٨).

- ١٧ - حبشي، إميل يوسف، جهاد لبنان واستشهاده، بيروت، مطبعة طَبَّارة، ط١، ١٩٢٠، ص١٨٩.
- ١٨ - لا يكتفي حبشي الأشقر بالحكم على المير شكيب، بل يتابع ليتناول دور أخيه المير عادل أرسلان، فيؤكد أن مصلحته هي التي تحكم مواقفه، وتفسر انقلابها من الشيء إلى نقيضه، ومن مناصرة الأتراك إلى موالاته أعدائهم الشريفيين، ويذكر أنه كان في الحرب من كبار محتكري القمح، وقد حقق أرباحاً طائلة من ذلك، فيقول عنه (ص٢٠١-٢٠٢): «شقيق المير شكيب ونائب في البرلمان العثماني أثناء الحرب. أحب الترك لمصلحته إبان عزهم. وأحب فيصلاً والشريفيين لمصلحته إبان عزهم. فهو يعبد نفسه، ولا فضل له في شيء من الأشياء... يبغض فرنسا بغضاً شديداً على ما ظهر من سياسته، ويتظاهر أنه إنكليزي المبدأ، ولعله صادق. إنه أحد أبطال القمح المجربين الذين تشهد صوفر وعاليه على احتكارهم... ولما وضعت الحرب أوزارها، لجأ إلى الشريف فيصل، وأخذ ورفاقه يزینون لفيصل أنه أمير البلاد بحق الإرث، وأن سوريا تترامى على أقدامه، وأن فرنسا لا تستطيع عملاً بدونه». ويخلص إلى أن الأمير عادل يحاول محاكاة شقيقه، دون أن يصل إلى دهاء هذا الأخير: «يتكأ الرصانة تكأفاً، لكنه لا يضاهاه أخاه» (حبشي، م. س، ص٢٠١).
- ١٩ - ترجمنا له، ودرسنا بعض نتاجه في كتابنا: صليبا، د. لويس، القرابين البشرية في اليهودية القديمة ذبيحة يفتاح في التوراة والتلمود والميثولوجيا والمسيحية والإسلام والآداب، جبيل/لبنان، دار ومكتبة بيبليون، ط١، ٢٠٢٠، ب٤/ف٤، ص٤١٥-٤٣٢.
- ٢٠ - سلامه، بولس، في ذلك الزمان، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ط١، ١٩٧١، ص١٦٠-١٦١.
- ٢١ - وفي الحقيقة فكلا الفريقين لم يقصرا، وفي ظروف عديدة، في دفع هذه «الحساسية المذهبية» نحو الذروة، ويعبر عن ذلك بعض الأمثال اللبنانية مثل: «إذا الكنافة بيدخلاً توم، الموراينبيحب الروم». ويقابل هذا المثل ما يردده بعضهم: «الله روم، وكلب الجيران ماروني». ومن الأمثال الأخرى: «الخوري مارون من أميون»، و«الروم ما بكسر راسو القدوم» (عمار، م. س، ص٢٨/٤). إنها آفة مزمنة، نجرجها منذ مئات السنين ولا نعرف منها خلاصاً.
- ٢٢ - عمار، شوقي أنيس، موسوعة جذور للأمثال اللبنانية، بيروت، إصدار مؤسسة جذور، ط١، ٢٠٠٦، ص٣٨/٥.

٢٣ - Barrès, Mauris. Une enquête aux pays du Levant, préface- (de Jacques Huré, Houilles (Yvelines) Vol ١، ٢٠٠٥، pp٨٩-٩٠.

٢٤ - لم نع بعد مثلاً أن صناعة الخبر، وترويجه، وإيصال المعلومة، وتعبئة الناس وتحريضهم كلها لم تعد حكراً على وسائل الإعلام، كما كانت منذ عقدين. وهذا بحد ذاته سيف ذو حدين، فهو من ناحية يكسر جدران الاحتكار العالية، ويتيح للجميع إبداء رأيهم، وإيصال صوتهم، لكنه بالمقابل يعطي حق الكلام لكثير من المهمشين والفضوليين الذين لم يكن يحسب لهم أي حساب، ولم يكن لهم أي تأثير. وفي ذلك يقول الروائي والمفكر المعروف أمبرتو إيكو (١٩٣٤-٢٠١٦) **Emberto Eco**: «إن وسائل التواصل أعطت اليوم حق الكلام لجحافل من الأغبياء لم تكن تتكلم في السابق إلا في الخمارات والبارات، ولا تسبب أي ضرر للمجموعة، وكان يتم إسكاتها فوراً. وهي اليوم تملك حق الكلام مثلها مثل حائز على جائزة نوبل».

موقع رؤساء الانتداب: شارل دباس، أيوب ثابت وبترو طراد

د. ألكسندر أبي يونس

أستاذ محاضر في الجامعة اللبنانية

المقدمة

يقول الفارابي: «وجود المدينة مرهون بوجود الرئيس، وصلاح الرئيس يؤدي الى صلاح المدينة، وفساده يؤدي الى هلاكها...». ومن مآثر الرؤساء في لبنان ما يُروى عن الرئيس أيوب تابت الذي كانت الحرب العالمية الثانية محتدمة في عهده. فحين فرضت السلطات الفرنسية نظام الإعاشة والتقنين، أمر مدير الإعاشة آنذاك نصري لحدود بأن يُرسل فرن الحايك استثنائياً الخبز الأبيض الى بيت الرئيس فيما كان الشعب يأكل الخبز الأسود، ولما عرف الرئيس أيوب تابت بذلك، استدعى نصري لحدود وقال له: «أعد الخبز الأبيض الى الفرن واعلم انه من الخير للحاكم العادل أن يأكل مع شعبه الخبز الأسود ويحافظ على وجهه الأبيض، من أن يأكل وحده الخبز الأبيض ويطل على شعبه بوجه أسود».

وكما أن الرئيس أيوب تابت قد بلغ عنده التقشف حد الذهاب الى مركز عمله في السرايا مشياً على الأقدام، هكذا أَلَمَّت النفاقة بالرئيس ألفرد نقّاش وهو ابن الثمانين، ولو لم تخصص له الدولة ألف ليرة شهرياً بمبادرة من الرئيس فؤاد شهاب لكان مات من الجوع.

وثمة عهود كانت قبائل السياسة فيها تأكل خبز الشعب وخبز الوطن، هكذا وصف الشاعر نزار قباني الرئيس الياس سركيس بقوله: «إن وضعه مع قبائل السياسة في لبنان شبيه بوضع المبشرين مع أكلة لحوم البشر في أفريقيا». إن ما تمحوه ذاكرة الأحكام تحفظه ذاكرة التاريخ، لذلك اخترنا الحديث عن كيفية وصول ثلاثة رؤساء استثنائيين الى موقع رئاسة الجمهورية.

تأسست دولة لبنان الكبير في العام ١٩٢٠، وأعلن الدستور رسمياً في ٢٣ أيار ١٩٢٦، ومعه ولدت الجمهورية اللبنانية. وكان على مجلسي الشيوخ^١ والنواب انتخاب رئيس للجمهورية، فاعتبر الموارنة إن من حقهم تبوء الرئاسة الأولى كونهم مؤسسي الدولة اللبنانية وعراً بوها، لكن ذلك لم يحصل إذ تمّ انتخاب شارل دباس^٢ أول رئيس للجمهورية اللبنانية من الطائفة المسيحية الأورثوذكسية وذلك في ٢٦ أيار ١٩٢٦. وفي العام ١٩٤٣، تمّ تعيين أيوب تابت^٣ رئيساً للدولة من الطائفة المسيحية البروتستانتية، من ثمّ عين بترو طراد^٤ رئيساً، وهو ينتمي الى الطائفة المسيحية الأورثوذكسية. وفي العام ١٩٣٢ كاد أن يُنتخب مسلم سني لرئاسة الجمهورية اللبنانية وهو الشيخ محمد الجسر، وطرح اسم سامي الصلح في انتخابات ١٩٤٣ الرئاسية.

لماذا يعتبر الموارنة إن موقع رئاسة الجمهورية اللبنانية هو من حقهم، مع العلم أن الرؤساء لم يستخدموا صلاحياتهم قبل الطائف، بل اعتمدوا التوافق مع مكونات المجتمع اللبناني؟ ولماذا تمّ انتخاب وتعيين رؤساء جمهورية قبل الاستقلال من خارج نادي الموارنة في بعض الحالات؟ وهل هذا مخالف للدستور والأعراف؟

الموارنة ورئاسة الجمهورية

عرف الموارنة خلال المراحل التاريخية منذ القرن الخامس وحتى القرن السادس عشر، مسيرة

من الاضطهادات والمصاعب والعيش في المغاور والوديان والجبال، إن كان في «سوريا» أو «لبنان» أو جزيرة قبرص. لذا لم يكن تأسيس الدولة اللبنانية عام ١٩٢٠ إلا استجابة لمقتضيات تاريخ مديد، إذ لعبت طوائفها أدواراً عدّة، بخاصة الطائفة المارونية التي ناضلت عبر تاريخها من أجل عيشة كريمة ضمن كيان سياسي مستقل، تكون لها حقوق متساوية مع شركائها في الوطن.

بدأ نفوذ الموارنة بالتطوّر خلال نظام الإماراتين المعنية (١٥١٦-١٦٩٧) والشهابية (١٦٩٧-١٨٤١)، وازداد منذ القرن الثامن عشر بخاصة بعد تنصّر بعض الشهابيين السنّة، واللمعيين الدرّوز. وبدأ الإكليروس الماروني يعضد بكل قوّته آل شهاب في سياستهم ويناصرهم على النبلاء. ومع الأمير يوسف شهاب، حاكم بلاد جبيل (١٧٦٣-١٧٧٠)، انتقلت الإمارة الشهابية الى يد الموارنة.

إن المرحلة الأبرز لجبل لبنان خلال عهد الشهابيين، كانت فترة حكم الأمير بشير الشهابي الثاني (١٧٨٨-١٨٤٠)، إذ شهدت مجموعة أحداث محلية وإقليمية ودولية، ساعدت الكنيسة المارونية على لعب دور كبير في حياة لبنان الاجتماعية والسياسية للحدّ من نظام الإقطاع، وارتباطهم بالسلطة السياسية، مدركين أهمية التمسك بهذه السلطة وباستمرارها.

أما التحوّل التاريخي للموارنة فكان مع البطريرك يوسف حبيش (١٨٢٣-١٨٤٥) حين بادر الى الخروج بطائفته من التقيّة السياسية، فكتب الشروط المطلوب إثباتها من الدولة العلية فيما يخص الطائفة المارونية وساكني جبل لبنان، والتي تشرّع استقلالية الموارنة تحت السيادة العثمانية، وذلك بواسطة الدولة الفرنسية حامية الموارنة منذ العام ١٢١٥، وهي تشكّل في مجملها دستوراً سياسياً يعطي الجبل صيغة حكم استشاري. حصل البطريرك على الإنعامات من السلطان العثماني في ٢٩ تشرين الأول ١٨٤٠، وقد ورد في البند الثاني عشر منها، «أن الحاكم على جبل لبنان وانطيليبان يكون دائماً حسب المعتاد القديم مارونياً من العائلة الشهابية كون سكان الجبال المذكورة الأكثر عدداً هم موارنة، ويكون تنصيب هذا الحاكم الماروني على الجبل مرتبط بالباب العالي فقط لا بما سواه، والى جانبه ديوان شورى لأجل إدارة أحوال الجبل ومصالحه».

من ثمّ سمح نظام القائمقاميتين (١٨٤٢-١٨٦٠) للموارنة الإنتقال بالحكم من نظام التعايش، خلال عهد الإماراتين، الى الإجماع السياسي، أي الصيغة التنظيمية للتعايش وفق التباين الكمي والنوعي بين عناصر التركيبة المجتمعية، وقد أصبح على رأس القائمقامية النصرانية قائمقام ماروني.

ومع نظام متصرفية جبل لبنان (١٨٦١-١٩١٤)، نصّ البروتوكول أن يكون الحاكم مسيحي من رعايا السلطنة العثمانية وليس مارونياً من جبل لبنان. حرم هذا النظام الموارنة من منصب المتصرف الذي أسند الى عثماني مسيحي مرتبط مباشرةً بالباب العالي (إجمالاً كانوا من دول البلقان وأرمن). لكن بالمقابل، منح الموارنة أهمية سياسية انعكاساً لوزنهم الديمغرافي والاقتصادي والثقافي والتربوي، كما تعزّز نفوذ البطريركية المارونية. وإذا كان البطريرك بولس مسعد (١٨٥٤-

١٨٩٠) يمثل محطة هامة في تاريخ الطائفة المارونية، لأنه شارك في عملية انتقال الموارد من نظام القائمقاميتين الى نظام المتصرفية، فالبطيريك الياس الحويك (١٨٩٩-١٩٣١) يمثل محطة تاريخية واستراتيجية فاصلة، لأنه منح الهوية اللبنانية للمسيحيين والمسلمين من خلال تأسيس بكركي لدولة لبنان الكبير في العام ١٩٢٠، لذلك اعتبر الموارد أن الرئاسة هي من حقهم تنويجاً لنضالاتهم وتضحياتهم الوطنية.

انتخاب شارل دباس أول رئيس للجمهورية اللبنانية من الطائفة المسيحية الأورثوذكسية
عندما استلم المفوض السامي هنري دو جوفنيل مهامه في بيروت سنة ١٩٢٥، رغب أن يكون إميل إدّه أول رئيس للجمهورية اللبنانية. لكن الموقف هذا اصطدم برغبة البطيريك الحويك الراض، كونه كان يناصر نجيب باشا ملحمة مرشحه الخاص، والذي «أراد أن يكافئه على خدمات سابقة أداها له يوم كان في الأستانة صاحب الحول والطول في عهد السلطان عبد الحميد الثاني». وقد تمسك كل من البطيريك والمفوض السامي بموقفه ولم يتراجع أحد للآخر. بعدها اتصل البطيريك بوزير خارجية فرنسا أرسيد بريان، شارحاً له الموقف، وكانت تربط الرجلين صداقة متينة، فأرسل بريان برقية إلى دو جوفنيل طالباً أن يكون نجيب ملحمة رئيساً للجمهورية. وحين رفض دو جوفنيل معللاً الأسباب، تدخل حاكم لبنان ليون كايلا مقترحاً «صديقه» مدير العدلية شارل دباس رئيساً، فوافق عليه الجميع. ولكن كيف وافق البطيريك الماروني على شارل دباس الأورثوذكسي كي يتولّى الرئاسة الأولى، رافضاً إميل إدّه الماروني؟ مع العلم إنهما تعاوناً معاً من أجل إنشاء دولة لبنان الكبير.

يبدو أن المفاوضات من أجل التوافق على رئيس للجمهورية، بدأت منذ شباط ١٩٢٦، حين بعث إميل إدّه برسالتين إلى البطيريك، متمنياً عليه اطلاعه على مضمون الرسالة التي أرسلها إلى أرسيد بريان بخصوص دو جوفنيل ورئاسة الجمهورية، ومواقفه في حال ترشح للانتخابات الرئاسية^١.

من الممكن، أن يكون رفض البطيريك لتبوء إميل إدّه منصب الرئاسة الأولى، بسبب مواقف هذا الأخير من عملية صياغة الدستور وسعيه إلى حل المجلس التمثيلي آنذاك، وربما أيضاً بسبب ما سعى إليه حين كان عضواً في الوفد الثالث إلى مؤتمر الصلح لتوسيع الحدود اللبنانية، لتشمل بحيرة الحولة في الجنوب، وفي الشمال المنطقة الواقعة وراء النهر الكبير حتى بحيرة حمص، أي ما يعرف بوادي النصاري، حيث يوجد رافدي نهر العاصي أي قيس ونفسي. وإنّ وجهة نظر إميل إدّه هذه للحدود اللبنانية تعتبر مغايرة لوجهة نظر البطيريك الماروني، الذي قدّم للسلطات الفرنسية بعد العام ١٩٢٠ خريطةً للبنان مساحته تقارب ٦٢٠٠ كلم^٢ من أجل اقتراح حل للمشاكل التي كان يعانيها لبنان بسبب الحدود^٣ مع الدويلات السورية وفلسطين، لأن معظم المسلمين السنّة كانوا رافضين الكيان اللبناني والإنضمام إليه.

على كل، كانت الظروف الاجتماعية والسياسية مهيةً لشارل دباس كون زوجته فرنسية، وهو

خريج فرنسا، والحاكم «كيلا» يدعمه، وفضّله الفرنسيون لاستمالة الأورثوذكس الكثيري العدد في سوريا، معتقدين أنّ الموقف هذا يدعمهم تجاه الطوائف الإسلامية، مبرهنيين لها أنّ لبنان ليس حكرًا على الطائفة المارونية وحدها، فيقتنعون حينها تدريجيًا بالكيان اللبناني بعد أن رفض قسم من هذه الطوائف المشاركة في إعداد الدستور. «كما أنّه لم يكن لدى الفرنسيين ماروني يطمئنون إليه»^٨.

انتخابات رئاسة الجمهورية عام ١٩٣٢: الشيخ محمد الجسر من الطائفة السنيّة كاد أن يصل ولكن وصل الدبّاس بالتعيين

مع اقتراب ولاية شارل دباس من الانتهاء في ٢٦ أيار ١٩٣٢، كان على المجلس النيابي انتخاب رئيس بدلاً عنه؛ وبدا اهتمام الموارنة أكثر من سواهم من الطوائف الأخرى، باعتبار الرئاسة الأولى من حقهم، ومن الواجب أن تعود إليهم كونهم الأكثر عدداً. لكن الدستور لم يحدّد طائفة الرئاسة الأولى، فكان بالإمكان انتخاب رئيس مسلم لهذا المنصب، لذلك قدّم الشيخ محمد الجسر ترشيحه. عندها وقع الاختلاف حول تفسير الدستور، فتمّ الاتفاق على إجراء إحصاء، والطائفة الأكثر عدداً تكون الرئاسة الأولى من نصيبها. فأجري إحصاء في ٣١ كانون الثاني ١٩٣٢، بهدف توزيع السلطة والمناصب والوظائف في الدولة على الطوائف وفق نسبتها، وقد أثبت أنّ المسيحيين يتقدّمون المسلمين بعشرين ألفاً (وفق ما جاء في إحصاء المقيمين من دون المهاجرين: عدد المسيحيين هو ٤٢٥،٠٠٠، أما المسلمون فـ ٤٠٥،٠٠٠)، وقد حلّت الطائفة المارونية في المركز الأول بـ ٢٢٧،٨٠٠، تليها الطائفة السنية بـ ١٧٨،١٠٠، من ثم الشيعة بـ ١٥٥،٠٣٥، من ثم الأورثوذكس بـ ٧٧،٣١٢، فالدروز بـ ٥٣،٢٣٤، فالكاثوليك بـ ٤٦،٧٠٩، فالأرمن بـ ٣١،٩٩٢، فالأقليات^٩.

نتيجةً لهذا الإحصاء حصرت الرئاسة الأولى بالموارنة، فبرز صراع صامت بين الزعيمين المارونيين، بشارة الخوري وإميل إدّه على الرئاسة. تمهّل إدّه قبل الإقدام على إعلان ترشيحه، لأنّه أدرك أنّ المفوضية الفرنسية، وعلى رأسها «بونسو»، وبعض موظفي وزارة الخارجية الفرنسية، يدعمون الشيخ بشارة الخوري، الذي «رشّح نفسه بموافقة دوائر الانتداب»^{١٠}. ولم يكن إميل إدّه وبشارة الخوري الوحيدين في ساحة الصراع، إنما كان هناك أيضاً جورج ثابت، والأمير خليل أبي اللمع، والشيخ محمد الجسر، وحبيب باشا السعد المدعوم من البطريرك الماروني أنطون عريضة. حاول إدّه الاتصال بأصدقائه في فرنسا لحثّهم على مساندته وتأمين النجاح له في حال ترشّحه للانتخابات الرئاسية، لكونه أراد أن يكون المرشّح الرسمي الوحيد للسلطات الفرنسية، وأعلن أنّه، في حال تعدّر ذلك، وخاصمته المفوضية الفرنسية في بيروت، التي تتخوّف من طبعه الحاد والجرح أحياناً، فلن يعلن ترشيحه. لم يتلقَ إميل إدّه أي جواب إيجابي سريع من الحكومة الفرنسية بشأن مساندته في انتخابات الرئاسة على الرغم من تدخّل بعض الشخصيات الفرنسية واللبنانية لمساعدته، مثل René Cassin^{١٢}، ونوم مكرزل^{١٣}، وجوزف سليم^{١٤}.

وكشف تيترو (TETREAU)، أحد المسؤولين الكبار في المفوضية الفرنسية في بيروت، بعض الخفايا عن انتخابات الرئاسة لسنة ١٩٣٢، وذلك في المذكرة الدبلوماسية التي رفعها إلى حكومته^{١٥}، فأكد إدراك إميل إدّه بأن ترشيح الشيخ بشارة الخوري يلاقي تأييداً من قبل المفوضية العليا، لذا لن يترشح ضده. من ثمّ كان إدّه مزمماً على الإنصراف إلى عمله في المحاماة قبل أن يسلمه إلى ابنه ريمون ليتفرغ للعمل السياسي. إلا أن شعوره بتغيير لأسباب عديدة أبرزها:

- الضغوط التي مارسها عليه اللبنانيون في الداخل والخارج.

- تشجيع بعض المسؤولين الفرنسيين له، أبرزهم بول-بونكور وهنري دو جوفنيل.
- لأن بونكور أبلغه بأن وزير الخارجية «تارديو» (وكان رئيساً للوزراء أيضاً)، أكد له بأنه مرشحه الوحيد.

لذا أصبح من الممكن ترشحه، لكن ما مدى حظّه في الفوز وعمّن يؤيّده بين النواب؟ يجابو إدّه:

«١- إذا استمرّ الشيخ محمد الجسر في ترشيح نفسه، فلن أتقدّم بترشيحي، لأنّه سيفوز حتماً. مع أنّي، خلافاً لما قيل، لم أتهدّد له بالتصويت، بل احتفظت بحريّتي في التصويت.
٢- أما إذا عدل الشيخ محمد عن ترشيح نفسه، فإنّني لن أعلن ترشيحي. فالدعاية التي أطلقت والقائلة بأن بشارة الخوري هو مرشح المفوضية، قد تكون انطلت على بعض النواب، وربما لن أتمكّن من الفوز عليه.

٣- ليس لي حظ بالنجاح إلا إذا أعلنت المفوضية أنّها تؤيّد ترشيحي. فقط في هذه الحالة أثق بالفوز وفي دورة الاقتراع الأولى، وشرط أن ينسحب الشيخ محمد الجسر. وأعتقد أنّه سينسحب إذا تأكّد من أنّي مرشّح المفوض السامي».

ويعترف إميل إدّه بأنّ الشيخ محمد الجسر يتمتّع بشعبية كبيرة، لا عند المسلمين فقط بل عند المسيحيين أيضاً، لأنّه أعاد ٧٠٠ موظف عديمي الجدوى إلى وظائفهم، والذين كانوا قد صرفوا من الخدمة إبان رئاسة إدّه للحكومة (١٩٢٩-١٩٣٠).

ويقول يوسف سالم حول هذا الموضوع: «هنالك ردّة بسيكولوجية لم ينتبه أحدٌ إلى احتمال وقوعها، وإلى وجوب استغلالها، إلا إميل إدّه، بل هي التي جعلته يتحمّس لترشيح الشيخ محمد الجسر. وذلك أنّ الجماهير الإسلامية بخاصة في طرابلس، تقبّلت نبأ ترشيح مواطنها، بشعور يشبه شعور الانفراج في غمّ مكبوت، فسرت بالنبأ وصارت تتحمّس له ساعة بعد ساعة. وعندما أدركت المفوضية العليا أنّ ترشيح الشيخ محمد الجسر للرئاسة، لم يكن مناورة سياسية منه، أو من إميل إدّه بل جدية، فبدأت تضغط على النواب لحملهم على تأييد الشيخ بشارة»^{١٦}.

استمرّ إميل إدّه ورفاقه من النواب على موقفهم بدعم الشيخ محمد الجسر للرئاسة الأولى، الذي استمر بترشّحه على الرغم من نتيجة إحصاء ١٩٣٢ الذي حدّد الرئاسة الأولى للموارنة، ولم يتراجعوا رغم تهديدات المفوضية الفرنسية لهم، والتي حاولت أن توقع بإميل إدّه حين دعت لإعلان ترشيحه؛

لكنّه كان على يقين من دعم «بونسو» لبشارة الخوري^{١٧}.

ومن جرّاء ذلك، توتّرت علاقة إميل إدّه بالبطيريركية المارونية، كما توتّرت علاقته بالمفوضية الفرنسية ومع بشارة الخوري. ويفهم من مواقف إدّه هذه، أنّه لم يكن يمانع من أن يتولّى مسلمٌ منصب الرئاسة الأولى، بخاصّة إذا كان هذا المسلم هو محمد الجسر، الذي يعتبره لبنانياً أكثر من بعض الشخصيات المسيحية. مع العلم أنّ إميل إدّه اختلف مع الشيخ محمد، لأنّ هذا الأخير اتهمه في العام ١٩٣١ بالسعي إلى إقامة وطن مسيحي في لبنان مقابل وطن إسلامي في سوريا، لكن إدّه بريء من هذه التهمة، وفقاً ليوستف ابراهيم يزبك، صاحب جريدة السّيار^{١٨}. وقد مضى الشيخ محمد في عزمه، طارحاً نفسه كحل وسطي بين إدّه والخوري على الرغم من الضغط الشديد الذي مارسه الانتداب عليه، ليحمّله على الانسحاب. وصار مقتنعاً بأن النواب المسلمين لا يملكون من أمرهم إلاّ تأييده، ولاسيّما بعدما لمسَ لمسّ اليد، تأييد إميل إدّه وأكثر النواب المسيحيين له (حبيب باشا السعد، وجورج ثابت، وروكز أبو ناضر، ويوسف الخازن وسامي كنعان). وكان أكثر النواب المسلمين الذين دخلوا المجلس العام ١٩٢٩ من صنع يديه، وحميت المعركة وكثرت التكهنات. وشغلت الأندية السياسية بتقدير عدد الأصوات المؤيدة لكل من المرشحين، الشيخ بشارة الخوري والشيخ محمد الجسر. وكان المفوض السامي هنري بونسور رجل ضعيف، وعملاؤه ومستشاروه وزبانيته يحملون إليه أخبار المعركة ساعة فساعة، ويقولون له إن الكفة متعادلة بين المرشحين الإثنيين، وإن حظ الشيخ المسلم برئاسة الجمهورية كبير، وقد يتوقف على صوت أو صوتين^{١٩}.

ويكشف القنصل الأميركي في بيروت لحكومته، بأنّ الشيخ محمد الجسر هو أكثر المرشحين نشاطاً، وأنّ المسلمين أدركوا نتيجة إحصاء ١٩٣٢، ولولا الأرمن ورفعهم نسبة المسيحيين، لكانت الغلبة لهم. ويشدّد القنصل، بأنّ أيّاً كان الرئيس المقبل، فإنّ وظيفته لن تكون سعيدة بسبب نظام الضرائب المعتمد، الذي يضرّ بعامّة الناس والطبقة الوسطى، ويعزّز الطبقة الغنية وامتيازاتها ما سيؤدي إلى نقمة في المجتمع^{٢٠}.

أمّا وأين كان رئيس الجمهورية شارل دباس وسط هذا الصراع؟ فهل كان يؤيد الشيخ بشارة الخوري؟ أم يعطف على الشيخ محمد؟ والكلام مرة أخرى ليوستف سالم:

«لعب شارل دباس، رئيس الجمهورية الذي أشرفت مدّة رئاسته على الانتهاء، لعبة ماكرة لم تدع كثيراً، ولم يعرفها سوى المطلعين على أسرار الصراع السياسي الداخلي في لبنان: كان شارل دباس يكره إميل إدّه، ولا يحب في الوقت عينه أن يفوز بشارة الخوري. وكان يعرف أنّ الأكثرية بجانب بشارة الخوري، على رغم جميع المظاهر، ويعرف ضعف المفوض السامي وخور عزيمته وخوفه على منصبه. فألقى في روعه أن الشيخ محمد فائز لا محالة، وأنّه إذا فاز مسلم بالرئاسة الأولى في لبنان، غضبت باريس على ممثّلها فيه، فيحلّ به ما حل بالجنرال «سراي» ويفقد مركزه، وأنّ رئاسة الجمهورية في لبنان، ترمز إلى هوية البلد قبل كل شيء. فخاف بونسو خوفاً شديداً»^{٢١}.

ومن ثمَّ وجَّهت المفوضيَّة الفرنسية في نيسان ١٩٣٢، تهديداً مباشراً إلى محمد الجسر، طالبته بسحب ترشيحه فوراً، فرفض وأصرَّ على ترشُّحه بوجه بشارة الخوري، الذي غضب وأصرَّ على لقاء الجسر سراً في منزل الخازن^{٢٢}، فردَّ روكز أبو ناصر، صديق إميل إدّه، والمؤيِّد لترشيح الشيخ محمد قائلاً: «يجب أن ينزع المرشحون من أذهانهم وصدورهم وقلوبهم، أنّ الشيخ محمد الجسر سيتنازل عن الترشيح لأيِّ كان، وعبثاً يحاولون ترويح هذه الإشاعات بقصد التمويه والتأثير، فإنَّ الشيخ ماضٍ في ترشيحه إلى النهاية، ولن يتنازل لأحد من المرشحين، هذا هو يقيني مما أعرفه عن الشيخ من ثبات وعزيمة، ومن أهلية وخدمات جلى قام بها لمصلحة البلاد والانتداب، ممَّا يخوِّله الحق بأن يكون كذلك حتى النهاية»^{٢٣}. عندها، عمد أنصار بشارة الخوري إلى مهاجمة إميل إدّه، فدافع الشيخ محمد الجسر عنه^{٢٤}.

وحول سبب هذه الأزمة يذكر القنصل البريطاني العام في لبنان ساتو «SATOW» في رسالة وجَّهها لحكومته، أنّ إميل إدّه ليس له أيُّ أمل في الأساس للوصول إلى رئاسة الجمهورية، لأنَّ السلطات الفرنسية بمعظمها تتخوَّف منه، بخاصة، بعد أن أقدم على تنفيذ بعض الإصلاحات عندما كان رئيساً للحكومة من دون استشارتها. كما أنّه أكَّد أنّ فرنسا ترفض وصول مسلم لرئاسة الجمهورية^{٢٥}.

حينها، كان على المجلس النيابي أن يجتمع حكماً في ١٦ أيار ١٩٣٢ لانتخاب رئيس جديد للبلاد، قبل انتهاء ولاية شارل دباس في ٢٦ منه. فعمد الشيخ محمد إلى التصريح بأنه لن ينسحب بخاصة للخوري^{٢٦}، وكونه رئيساً للمجلس النيابي، أحرَّ دعوة النواب إلى اللحظة الأخيرة كي يرغم المفوضية على القبول به رئيساً للبلاد. ونام ليلة الثامن من أيار رئيساً للجمهورية! لكن في صباح اليوم التاسع من أيار عام ١٩٣٢، أصدر المفوض السامي قراراً رقم ٥٥ ل٠٠٠ نصَّ على تعليق الدستور وحلَّ المجلسين النيابي والتنفيذي^{٢٧}، وأصدر القرار رقم ٥٦ ل.ر. الذي نصَّ على تكليف شارل دباس، مع الاحتفاظ بقلبه كرئيس للجمهورية، القيام بوظيفة رئيس الحكومة يعاونه مجلس من المديرين العامين بعد إلغاء وظيفة الوزارة^{٢٨}، وتعطلت الحياة الدستورية والنيابية في لبنان وفقاً لهذين القرارين. وقد استمرَّ شارل دباس بعدها رئيساً للجمهورية، لكن بالتعيين.

تعيين أيوب تابت رئيساً من الأقليات (بروتستانت)

١- إقالة النقّاش والصلح بعد رفضهما الاستقالة

بعد انتصار قوات فرنسا الحرة بقيادة الجنرال ديغول على قوات فيشي الفرنسية في لبنان الموالية للألمان في حزيران ١٩٤١ خلال الحرب العالمية الثانية، وقع لبنان بيد الفرنسيين الأحرار والإنكليز الذين ضغطوا على ديغول لإجراء انتخابات نيابية جديدة في لبنان. وكان الرئيس في حينها معيَّناً، وهو ألفرد نقّاش الذي حاول تسوية الأوضاع السياسية من دون الرجوع إلى الجنرال جورج كاترو، المفوض الفرنسي الذي وعد اللبنانيين بالاستقلال، الأمر الذي أغاظ هذا الأخير.

وممّا زاد التصادم بين كاترو والنقاش، هو التنافس بين إدّه والخوري للسيطرة على الانتخابات النيابية متجاهلين بذلك الرئيس، مع العلم أنّ هذا الأخير مال إلى الفرنسيين لفترة، لكن عندما رأى موقعه في خطر، وأنّ كاترو سيعزله هو وحكومته من أجل تعيين حكومة جديدة تشرف على الانتخابات، أظهر نفسه ضدهم، عاقداً اجتماعات مع حزب النجادة ومفتي الجمهورية^{٣٩}.

كما بعث رئيس الحكومة سامي الصلح بمذكرة إلى كاترو في ١٥ آذار ١٩٤٣ طالبه فيها باستلام بعض المصالح المشتركة على الفور دونما عوائق^{٤٠}، فاعتبرت المندوبية الفرنسية العامة هذا التوجّه انقلاباً عليها، واستاء سبيرس من هذا الطلب لأنّه لم يُستشر به مع العلم أنّ النقاش والصلح مارسا السياسة لمصلحة لبنان، الأمر الذي دفع كاترو وسبيرس إلى الاجتماع في ١٦ آذار ١٩٤٣ واتفقا على استدعاء الناخبين وإقالة الحكومة والنقاش الذي سبق له أن رفض تقديم استقالته إلا إلى مجلس النواب اللبناني، لأنّه لو قدّمها إلى المندوب العام الفرنسي لكان ذلك اعترافاً منه باستمرار الانتداب بعد إعلان الاستقلال^{٤١} الإسمي في ٢٦ تشرين الثاني ١٩٤١. لكن السؤال الذي يُطرح، لماذا لم يدافع سبيرس عن النقاش والصلح بمطالبهما الاستقلالية بدل أن يعمد إلى الإتيان مع كاترو على إقالتهم؟ أمام هذا الواقع، قرّر النقاش والصلح، مواجهة سبيرس وكاترو معاً، فاتفقا على تنظيم تظاهرات شعبية أمام الجامع العمري الكبير في بيروت بعيد عيد المولد النبوي في ١٨ آذار ١٩٤٣، وإبراز الشعارات الداعية إلى الوحدة الوطنية ولإفقات يتعاقب فيها الصليب والهلال^{٤٢}. لكن ذلك لم ينفع، إذ أصدر كاترو في الليلة ذاتها قرارات ثلاثة^{٤٣}:

- الأول حمل الرقم FC/١٢٩ ونصّ على إعادة دستور الجمهورية اللبنانية، الذي أوقف العمل به عشية اندلاع الحرب العالمية الثانية سنة ١٩٣٩، مع تحويل بعض أحكامه ابتداءً من اليوم الذي يُنتخب فيه رئيساً للجمهورية من قبل مجلس نواب منبثق من انتخابات عامة تجري في مدّة لا تتجاوز الثلاثة أشهر، ولا يشتمل المجلس النيابي الجديد إلا على أعضاء منتخبين، أي لا يكون فيه أعضاء معيّنين كما كان في السابق.

- ينظّم القرار الثاني الذي حمل رقم FC/١٣٠ سلطات الدولة للفترة التي تمتدّ حتى العودة إلى الأوضاع الدستورية، على أن تنشأ سلطة مؤقتة مختصرة مهمتها الأساسية الإشراف على الانتخابات التي ستنتج مجلس نيابي، ثم تنتج هذه السلطة بعد انتخاب رئيس جمهورية جديد. يتولّى تلك السلطة رئيس دولة، يكون في الوقت نفسه رئيس حكومة يؤازره وزيران.

- أمّا القرار الثالث رقم FC/١٣١، فنصّ على تعيين أيوب ثابت رئيساً للدولة والحكومة. وعقب كاترو على قراراته تلك، بأن مجمل هذه الأحكام تركز على غاية سياسية في حلّ معضلة العودة إلى الحياة الدستورية بصورة ديموقراطية لا تحيّر فيها، بل تطبيقاً لمثل فرنسا الأعلى، ولرغبات اللبنانيين، مؤكّداً على أن الحكومة التي ستشرف على الانتخابات تديرها شخصية معروفة بوطنيّتها اللبنانية ونزاهتها واستقامتها وعدم تحيّرّها.

على الفور أصدر الجنرال سبيرس بياناً إلى «أصدقائه اللبنانيين»، مرحّباً فيه بتدابير الجنرال كاترو وبالانتخابات الحرة^{٢٦}. بدوره، تجاهل كاترو رفض الرئيس نقّاش وسامي الصلح الاستقالة، فأقالهما بالاتفاق مع سبيرس. غير أنّ لبنان أصبح لديه رئيسين في ١٨ آذار ١٩٤٣، أيّوب ثابت وألفرد نقّاش الذي استقبل أحد الضباط الفرنسيين مرسلًا من كاترو ليقول له: «لن أخرج من هنا إلاّ وببيدي كتاب الاستقالة»؛ فأجابته النقّاش بأنّ اللبناني مضياف، وعرض عليه أن يبقى مقيماً في داره، لأنّ إقامته ستطول بسبب عدم تقدّمه بهذه الاستقالة^{٢٧}.

وقد اتفق الرئيسان، النقّاش والصلح، على رفض الإقالة باعتبارهما يمثلان الشرعية في البلاد، ورفضاً لتسليم سيارتيهما، وأبقى الرئيس نقّاش العلم فوق منزله حيث اعتكف، مدركاً اعتراض القوى المحليّة والفرنسية والبريطانية عليه، ولم يتقدّم باستقالته إلاّ أمام المجلس النيابي الجديد، ويوم انتخب الشيخ بشارة الخوري رئيساً للجمهورية في ٢١ أيلول ١٩٤٣^{٢٨}.

٢- الإطاحة بتابت لأنه حاول إشراك المغتربين اللبنانيين في الانتخابات

بدأ أيّوب ثابت عهده صباح ١٩ آذار ١٩٤٣ بإصدار المرسوم رقم ١/ A.T، عيّن بموجبه الأمير خالد شهاب وزيراً للمالية والتربية الوطنية والتجارة والصناعة والزراعة والبرق والبريد، وعيّن جواد بولس، وزيراً للأشغال العامة والصحة والإسعاف العام وللشؤون الخارجية، على أن يتولّى هو، وزارات الداخلية والعدلية والتموين^{٢٧}. وحدّد منهاج حكومته بنقطتين: تنظيم الإعاشة، وإجراء انتخابات نيابية حرّة وفاقاً لقانون جديد. وما إن بدأ أيّوب ثابت التحضير لقانون الانتخابات، حتى أشادت جريدة المقطم المصرية به، مشيرةً إلى «أنّ اللبنانيين في وطنهم الأول واخوانهم في المهجر يوجّهون نظرهم وجانباً كبيراً من عنايتهم في هذه الآونة إلى لبنان، ليروا كيف يجتاز ذوو الرأي والمقام والنفوذ في هذا الامتحان الذي تمتحن به وطنيتهم وكفاءتهم»^{٢٨}. فهذه إشارة واضحة من المغتربين إلى الرئيس ثابت لكي ينظر بوضعهم ويشركهم في العملية السياسية اللبنانية، ويسمح لهم بالانتخاب كونهم لبنانيون، تماماً كما تفعل الأمم المتحضّرة الديموقراطية. عندها، ازداد النشاط الانتخابي على الصعيد الداخلي والخارجي، فأقام نادي المهاجرين مأدبةً للمغتربين العائدين إلى لبنان، حيث تناول الحديث شؤون الانتخابات في لبنان، وعلاقة المهاجرين بها، ورأيهم في تعزيز الصلات بين المقيمين والمغتربين.

وفي بداية شهر حزيران ١٩٤٣، تمّ تعيين جان هّللو مندوباً سامياً فرنسياً بالأصالة في الشرق بدل الجنرال كاترو^{٢٩}. كما أصدر أيّوب ثابت المرسومين الإشتراعيين رقم ٤٩ و ٥٠ تاريخ ١٧ حزيران ١٩٤٣^{٣٠}، حدّد بموجبهما المجلس النيابي الجديد، إذ وُزّع المقاعد النيابية على ٥٤ نائباً على أساس مقعد نيابي واحد لكل ٢٣,٠٠٠ مواطن من الأهالي كعمدّ انتخابي، وذلك استناداً إلى عدد سكان لبنان بموجب الإحصاء الذي أجري العام ١٩٤٣، إذ بلغ عدد السكان ١,٢٤٣,٩٩٢ نسمة. يشمل هذا الرقم اللبنانيين المقيمين والمقيدين في سجلات الأحوال الشخصية حتى ٣١ كانون الأول ١٩٤٢، بالإضافة

إلى المغتربين اللبنانيين الذين اختاروا الجنسية اللبنانية وحصلوا عليها. وقد وُزعت مقاعد المجلس النيابي طائفيًا على الشكل التالي: ٣٢ مقعداً للمسيحيين مقابل ٢٢ مقعداً للمسلمين. احتج معظم المسلمين على هذا التوزيع وعلى إشراك المغتربين اللبنانيين بالانتخابات النيابية، الأمر الذي دفع بحكومة ثابت إلى إصدار جدول إحصاء السكان الذي تمّ التوزيع بموجبه^{٤١}. وأكدت الحكومة «إنّ المادة ٣٤ من معاهدة لوزان نصّت على أنّ الرعايا الأتراك البالغين من العمر ١٨ سنة والذين ينتمون إلى بلاد سلخت من تركية يحقّ لهم اختيار جنسية هذه البلاد خلال سنتين تبدأ من تاريخ ٣٠ آب ١٩٢٤، ثمّ جاء الاتفاق الفرنسي-التركي، فمدّد هذه المهلة من ٢٠ حزيران سنة ١٩٣٧ حتى ٢٩ أيار ١٩٣٨. فعملاً بأحكام هذه المادة وهذا الاتفاق، وبلاستناد إلى المادة ١٥ من قانون الإحصاء التي تنصّ على أنّ اللبنانيين الذين اختاروا الجنسية اللبنانية والمهاجرين الذين هاجروا بعد ٣٠ آب ١٩٢٤ يُقيّدون وأفراد عائلاتهم في سجلات الإحصاء، فجرى قيد ١٥٩ ألف مهاجر من الذين اختاروا الجنسية اللبنانية وهذا التسجيل تمّ منذ سنتين».

هكذا تكون الحكومة محقّة في سماحها للمغتربين اللبنانيين، الذين نالوا جنسيّتهم اللبنانية، وسجّلوا أسماءهم في قيود النفوس، أن يأتوا إلى لبنان وينتخبوا، وإن كانوا بأغليبيّتهم من المسيحيين، فهذه ليست حجّة لمنعهم، لأنّ من حقّ هؤلاء اللبنانيين، المشاركة في الحياة السياسية اللبنانية والتعبير عن رأيهم والانتخاب. فخطوة أيوب ثابت كانت محقّة وقانونية، وهي أتت من بروتستانتية وليس مارونية، وهو على صداقة كبيرة مع المسلمين لدرجة ترشّحه للانتخابات النيابية على لائحة سامي الصلح^{٤٢}، وهو القائل: «المسلمون أصدقاؤني وحلفائي الانتخابيون، وأنا أعرف كيف أتعامل معهم»^{٤٣}.

يبين الجدول التالي الزيادات الحاصلة في كلّ طائفة من الولادات والقيود الجديدة^{٤٤}:

الفرق الزائد	أواخر سنة ١٩٤٢	إحصاء ١٩٣٢	
٩٠،٤٠١	٣١٨،٢٠١	٢٢٧،٨٠٠	ماروني
٤٧،٤٩٤	٢٢٥،٥٩٤	١٧٨،١٠٠	سني
٤٥،٦٦٣	٢٠٠،٦٩٨	١٥٥،٠٣٥	شيعي
٢٩،٣٤٦	١٠٦،٦٥٨	٧٧،٣١٢	روم أورثوذكس
١٨،٣٧٧	٧١،٧١١	٥٣،٣٣٤	درزي
١٥،٢٤٧	٦١،٩٥٦	٤٦،٧٠٩	روم كاثوليك

أما الجدول التالي فيبين بالأرقام عدد اللبنانيين المقيمين، وعدد الذين اختاروا الجنسية اللبنانية من كل طائفة، والتي جرى على أساسها توزيع المقاعد في المجلس النيابي:

المجموع	الذين اختاروا الجنسية اللبنانية	الحاضرون	
٤٠٩،٤٧٧	٩١،٢٧٦	٣١٨،٢٠١	موارنة
٢٣٠،٥٠٧	٤،٩١٣	٢٢٥،٥٩٤	سنة
٢١٠،٠٦٥	٩،٣٦٧	٢٠٠،٦٩٨	شيعية
١٤٠،٣١٣	٣٣،٦٥٥	١٠٦،٦٥٨	روم أوثوذكس
٧٦،٥٧٤	٤،٨٦٣	٧١،٧١١	دروز
٧٥،٢٢٨	١٣،٢٧٢	٦١،٩٥٦	روم كاثوليك
٥٨،٠٧٣	٦٦	٥٨،٠٠٧	أرمن أوثوذكس
٤٣،٧٥٥	٢،١٥٩	٤١،٥٩٦	أقليات
١،٢٤٣،٩٩٢	١٥٩،٥٧١	١،٠٨٤،٤٢١	المجموع

وبذلك تكون حكومة أيوب ثابت قد سمحت وأجازت للمغتربين اللبنانيين الذين حصلوا على جنسيتهم اللبنانية وسجّلوا أسماءهم في سجلات النفوس بالانتخاب، وقد بلغ عدد هؤلاء ١٥٩،٥٧١ مواطناً لبنانياً موزعين على المسلمين والدروز بـ ١٩،١٤٣ مقابل ١٤٠،٤٢٨ للمسيحيين والأقليات، ما أعطى أرجحيةً نيابية لهم، الأمر الذي اعترض عليه معظم المسلمين والدروز وعقدوا مؤتمراً^{٤٥} طالبوا فيه بإلغاء المرسومين ٤٩ و ٥٠، وإجراء إحصاء جديد لا يشمل المغتربين وبإشراف لجنة محايدة، وإجراء انتخابات على أساس الإحصاء الجديد، أو على أساس عدد الأعضاء المنتخبين لمجلس ١٩٣٧، وهو ٤٢ (٢٢ للمسيحيين و ٢٠ للمسلمين)، وتأليف لجنة لتحقيق المطالب وحفظ الحقوق الإسلامية. وإذا لم تُستجب هذه المطالب، فلن يشترك المسلمون في الانتخابات النيابية^{٤٦}. فتساءل ثابت لو كان معظم المغتربين اللبنانيين من الطائفة الإسلامية، ألم يكن قد دعا إلى احتسابهم، وهل كانوا قد اعترضوا واحتجوا بالشكل الذي احتجوا فيه؟

بعد اشتداد المعارضة الإسلامية بوجه هذا القانون الانتخابي، رأى بشارة الخوري في مرسومي أيوب ثابت ممالأةً لإميل إدّه، فعارضهما بشدّة، أملاً بكسب أصوات المسلمين في الانتخابات النيابية^{٤٧}.

لكن المغتربين هم جزء أساسي من الوطن الأم، وبالتالي هم متساوون في الحقوق والواجبات مع أبناء وطنهم، وهذا ما تعتبره جميع الدول وتطبّقه، لذا من الطبيعي أن يتم منحهم حقوقهم

المدنية والسياسية، وهذا ما فعله أيوب ثابت مع اللبنانيين الذين نالوا الجنسية اللبنانية ووردت أسماءهم في سجلات القيود. أعاد ثابت بقانونه الانتخابي التوازن للبنان الكبير، من خلال إعادة ربط المغتربين به، وإن كانت أكثرهم من المسيحيين. فالجمهورية اللبنانية هي ملجأ المسيحيين في الشرق، ويجب حمايتهم من خلال تعزيز سلطاتهم، وتعزيز استقلال لبنان وضمانته دولياً، كونه ذو خصوصية ديموغرافية، مع الإبقاء على أفضل الصلات مع جميع الدول.

تزامن قانون ثابت الانتخابي مع مساع بذلت في العام ١٩٤٢ لضمّ لبنان إلى سوريا بالقوة^{٤٨}، واتصال الشيخ بشارة الخوري وكميل شمعون مع كل من نوري السعيد في العراق، والنحاس باشا في مصر^{٤٩}. ووجه رئيس الحكومة المصرية، مصطفى النحاس باشا، رسالة في الرابع من تموز ١٩٤٣، إلى الجنرال كاترو، يعلمه فيها بالأثر السيء الذي أحدثته القانون الانتخابي الجديد الصادر عن حكومة أيوب ثابت، وذلك في مصر والبلاد العربية لارتباط القضية اللبنانية بالمسألة الشرقية، واقترح ألا يلجأ إلى إحصاء قد يستغرق وقتاً طويلاً، بل الأخذ بالنسبة التي كانت مقررة في العام ١٩٣٩، فتُعطى الطوائف المسيحية ٢٩ مقعداً والطوائف الإسلامية ٢٥ مقعداً^{٥٠}. من ثمّ زار كاترو مصر لمقابلة النحاس باشا، من أجل التباحث في القانون الانتخابي اللبناني، كما وصل نوري السعيد إلى بيروت في ٦ تموز ١٩٤٣، ومكث في شترة حيث زاره شكري القوتلي ووجهاء المسلمين واستعرضوا القانون الانتخابي^{٥١}.

وكادت أن تتدلع فتنة طائفية في لبنان^{٥٢}، إذ بدأت الاضطرابات في طرابلس بعد منح المغتربين اللبنانيين أبسط حقوقهم، وهي السماح لهم بالمشاركة في الانتخابات النيابية. فهل إعطاء المغتربين اللبنانيين حقوقهم تستدعي تدخّل مصر، والعراق، وسوريا، وبريطانيا؟ أم أنّ المعركة مصيرية ضد فرنسا والوطنيين اللبنانيين؟ ولماذا أثار هذا العمل البلاد العربية، وهبّت لمساعدة المسلمين في احتجاجهم وحضّتهم على مقاطعة الانتخابات^{٥٣}؟ ألا تمنح تلك الدول حق الاقتراع لمواطنيها المغتربين؟ ولماذا تمنح هذا الحق لمواطنيها وتمنعه عن اللبنانيين^{٥٤}؟ كما عمد المسلمون المعترضون إلى رفع العرائض الاحتجاجية على القانون الانتخابي إلى كاترو والحلفاء وممثلي العرب وهلّو الذي استقبل كبارهم على ماأدته^{٥٥}. وعلى الرغم من كل ذلك بقي المسلمون يحترمون أيوب ثابت ويقدرّونه، لكنهم عارضوا المرسوم الانتخابي فقط.

لم يأبه ثابت لكلّ التحركات المعارضة، بل أصرّ على إعادة تكوين السلطة، وأصدر مرسوماً حدّد بموجبه تاريخ إجراء الانتخابات وذلك في ٢٦ و٢٧ أيلول الدورة الأولى، وفي ٢ و٣ تشرين الأول الدورة الثانية^{٥٦}. وأكد أنّه ماضٍ في إجراء الانتخابات في جوٍّ من الحرية لاختيار الأكفاء، وكشف أنّه كان ينوي إجراء قانون انتخابي على أساس القضاء دائرة انتخابية لا المحافظة.

وانتخاب رئيس الجمهورية مباشرةً من الشعب^{٥٧}.

أمام هذا الواقع كان لا بد من مجيء كاترو إلى لبنان لحلّ المشكلة بعد أن أجرى محادثات مع مصر وبريطانيا. وفور وصوله، قابل كاترو كل من أيوب ثابت، وإميل إدّه وبشارة الخوري، ومفتي الجمهورية محمد توفيق خالد وذلك في ١٠ تموز ١٩٤٣م. وفي الوقت نفسه، ناقش المعتمدون البريطانيون في السفارة الإنكليزية في بيروت، مع الرئيس أيوب ثابت، قانون انتخابي جديد يحتوي على الحد الأدنى للحقوق الطائفية للجماعات، ويراعي المصالح البريطانية. فُكر ثابت جيداً في الموضوع، لكنّه عاد وأصرّ على قانونه^{٥٨}، لأنّ الإنكليز يودّون القضاء على نفوذ الفرنسيين في لبنان.

رضخ كاترو نوعاً ما لمطالب المسلمين حول مرسوم القانون الانتخابي، لكنّه واجه هذه المرّة معارضة من الإكليروس الماروني^{٦٠}، إذ اجتمع الأساقفة الموارنة بتاريخ ١٤ تموز ١٩٤٣م، وطالبوا بإقرار الزيادة في عدد النواب استناداً إلى إحصاء المهاجرين واحتساب المغتربين اللبنانيين الذين نالوا الجنسية اللبنانية، وذلك ردّاً على مطالبة المسلمين بتصحيح تمثيلهم النيابي وفقاً لإحصاء المقيمين فقط من دون المهاجرين^{٦١}، لأنّ نسبة زيادة الولادات في طوائفهم بوقتها هي ٦٠٪ مقابل ٤٠٪ للمسيحيين.

أمام هذه المواقف المتشجّجة، كان من الطبيعي أن يطلب كاترو من أيوب ثابت التراجع عن قانونه الانتخابي، مع العلم أنّ من مصلحة فرنسا الحرّة عدم التدخّل في هذه الظروف اللبنانية المائلة إلى الفتنة الطائفية، وذلك لكي تحافظ على مصالحها، ولأنّ الإنكليز على الأبواب، والجنرال سبيرس يتحيّن الفرص للانقضاض على أخطاء الانتداب الفرنسي، لكن الجنرال كاترو ارتأى الإقدام على خطوته تلك، غير أنّ الرئيس أيوب ثابت أجابه: «ما تعود أيوب ثابت أن يتراجع عن قراراته، والحلّ هو أن أستقيل»^{٦٢}. وقد قال ثابت ذلك بعدما أدرك أنّ كاترو قد بدأ استشاراته مع مختلف الأطراف، بخاصة البطريرك الماروني^{٦٣}، للإتيان برئيس جديد تكون مهمّته الإشراف على الانتخابات النيابية بعد أن يتمّ الاتفاق، محلياً ودولياً، على القانون الانتخابي الجديد.

وبعد مداولات عدّة تمّ الاتفاق على تعيين بترود رئيساً للدولة والحكومة، ومعه عبد الله بيهم وتوفيق عوّاد الذي اشترط عليه المسلمون أن لا يكون وزيراً للدخالية. وقد اتفق بيهم وعوّاد على مواجهة التدخّلات الفرنسية في الانتخابات، ومناقشة عدد المقاعد النيابية فيما بعد^{٦٤}.

للمرّة الثانية، أورتودكسي رئيساً للدولة بالتعيين: بترود طراد وتسوية القانون الانتخابي استقال أيوب ثابت أو أقيل، فالنتيجة واحدة، إذ أنّ الانتخابات النيابية لن تُجرى بمشاركة

المغتربين اللبنانيين الذين نالوا جنسيتهم وذلك بمعارضة إسلامية إجمالاً، وتحقيقاً لرغبة السفير البريطاني، الجنرال إدوارد سبيرس، القائل بعدم الاعتماد على الاحصاءات المعمول بها، تحديداً المهاجرين، لأنّ فيها عشرات الألوف من أسماء المغتربين الذين لا يعيشون في لبنان^{٦٥}. غريبٌ هذا الموقف من ممثل بريطانيا في لبنان، لأنّ السلطات الإنكليزية، الديموقراطية، تسمح لمواطنيها المغتربين بالمشاركة في العملية الانتخابية وفي الحياة السياسية. والأغرب من ذلك، أنّ بريطانيا متحمّسة جداً لإجراء الانتخابات النيابية في لبنان في الوقت الذي امتنعت فيه عن إجرائها في بلدها بسبب الحرب العالمية الثانية! ما يعني أنّ لبنان بلدٌ ديموقراطيٌّ أكثر منها.

على كل، صدر مرسوم رقم F.C/٣٠١ تاريخ ٢١ تموز ١٩٤٣، نصّ على تعيين بترو طراد رئيساً للدولة والحكومة، كما صدر المرسوم رقم F.C/٣٠٠ الذي وضع نظاماً مؤقتاً للسلطتين التشريعية والتنفيذية التي ضمّت أمين سر وهو عبد الله بيهم، ومساعد أمين سر وهو توفيق عواد، وذلك بموجب قرار صادر عن رئيس الدولة، بترو طراد، حمل الرقم T/١ تاريخ ٢١ تموز ١٩٤٣^{٦٦}.

لم تكن مهمة حكومة بترو طراد وضع قانونٍ انتخابيٍّ جديد كما كانت الحال مع حكومة أيوب ثابت، بل الإشراف وإجراء انتخابات نيابية وفقاً للقانون الانتخابي الذي سيتمّ الإتفاق عليه بين القوى المحلية والدولية، أي بين البطريركية المارونية ومفتي الجمهورية، وبريطانيا ومصر والعراق وفرنسا.

فإلخلاف كان قد صار واقعاً، ولم يكن من الممكن إيجاد حلٍّ له إلا بالتراضي. فجرى اجتماع فرنسيّ-بريطاني في وزارة الخارجية البريطانية في لندن بتاريخ ١٤ تموز ١٩٤٣^{٦٧}، ضمّ عن الجانب البريطاني كل من **Spears** و**Casy** و**Eden** وعن الجانب الفرنسي، مفوض الشؤون الخارجية في لجنة التحرير الفرنسية **René Massigli**، والسفير الفرنسي في لندن **Pierre Vienot**. افتتح إيدن الجلسة باستعراض المصاعب التي تواجهها فرنسا في لبنان، بخاصة قانون الانتخابات وتوزيع المقاعد على الطوائف. هنا تدخل سبيرس وتمنّى اعتماد الحلّ التالي: ٦ مقاعد للمسيحيين مقابل ٥ مقاعد للمسلمين، على أن يكون عدد أعضاء المجلس النيابي ٥٥ نائباً، للمسلمين والدرّوز ٢٥ مقعداً، وللمسيحيين والأقليات ٣٠ مقعداً. وقد أعرب إيدن، بأن بريطانيا لا تسعى لإضعاف النفوذ الفرنسي في الشرق، بل الحفاظ على الأمن العسكري لضمان استقلال بلدان المشرق! ولكي يصبح اقتراح سبيرس مقبولاً من جانب الفرنسيين، أعلن إيدن خلال الاجتماع بأنّ على فرنسا الرضوخ لذلك لكي يبقى الإنكليز حلفاءً لهم ويساعدونهم في تحرير فرنسا من يد الألمان. فإيدن ضرب على الوتر الحساس لدى الفرنسيين، إذ كان يعلم بأنّهم بحاجة لهم بسبب الضعف العسكري الذي أصابهم. غير أن

Massigli أعرب للبريطانيين حرص فرنسا على إجراء انتخابات جديدة في لبنان، تبتثق عنها حكومة شرعية تتولّى الاستقلال الفعلي، على أن يتمّ التفاوض بين الجانبين لعقد معاهدة بينهما على غرار المعاهدة الإنكليزية-العراقية. هكذا اتفق الجانبان الإنكليزي والفرنسي على اقتراح سبيرس الذي عاد إلى لبنان لفرض قانونه، وإقناع الأفرقاء اللبنانيين به الذين كانوا يتناقشون في مشاريع عدّة، من بينها، اقتراح مصطفى النحاس باشا، الذي دعا إلى تأليف مجلس نيابي من ٥٤ نائباً موزعين ٢٩ مقعداً للمسيحيين مقابل ٢٥ مقعداً للمسلمين. إلا أنّ هذا الاقتراح واجه معارضةً من قبل البطريرك الماروني، فاقترح نسيبه، توفيق عواد، مجلساً من ٦٣ نائباً، يكون ٣٥ منهم للمسيحيين و٢٨ للمسلمين، كما اقترح عبد الله بيهم مجلساً مؤلفاً من ٤٢ نائباً، مقسومين بين ٢٢ للمسيحيين و٢٠ للمسلمين.^{٦٨}

بعد أن تكاثرت النقاشات حول القانون الانتخابي، زار سبيرس بكركي في ٢٩ تموز ١٩٤٣ واقترح البطريرك الماروني بقانونه، كما زار مفتي الجمهورية ومطران بيروت للروم الأورثوذكس واقنعهما بالموافقة.^{٦٩} وبعد أن استطاع سبيرس من انتزاع موافقة الأطراف الدولية على اقتراحه، جعل المجلس النيابي مؤلفاً من ٥٥ نائباً، ٣٠ منهم للمسيحيين و٢٥ للمسلمين.^{٧٠} ويقول سبيرس أنّ إميل إده وأنصاره فقط، تخوّفوا من بدء فقدان المسيحيين السيطرة على لبنان من جرّاء هذا القانون، فاستاووا وأصبح موقفهم محرّجاً، الأمر الذي يدلّ على أنّ بشارة الخوري كان موافقاً على أيّ قانون تعتمد مصر وبريطانيا، لدرجة أنّه عارض البطريرك الماروني، معلناً قبله، موافقته على قانون سبيرس.^{٧١}

وهكذا، بعد ١٠ أيام فقط من استقالة أو إقالة حكومة أيوب ثابت، وتعيين حكومة جديدة برئاسة بترو طراد، تمّ الاتفاق على تسوية القانون الانتخابي الجديد في لبنان بين القوى المحليّة والدوليّة^{٧٢}، وأصدر المندوب السامي هّلوقراراً رقمه ٣١٢ تاريخ ٣١ تموز ١٩٤٣، عدّد بموجبه المقاعد في مجلس النواب، ووَزّعها على الطوائف استناداً إلى إحصاء المقيمين فقط من دون المهاجرين الذين يملكون الجنسية، ومن دون الإناث، وعلى أساس المحافظة دائرة انتخابية^{٧٣}. وفي ٥ آب ١٩٤٣، دعت حكومة بترو طراد الهيئات الانتخابية، لانتخاب أعضاء المجلس النيابي في ٢٩ آب ١٩٤٣، والدورة الثانية في ٥ أيلول ١٩٤٣. هكذا حلّت أزمة القانون الانتخابي، وبرهنت بكركي مرّةً أخرى وقوفها الى جانب مصلحة لبنان على الرغم من الإجحاف الذي وقع بحقّ المسيحيين الذين برهنوا إنّهم أبناء وطن واحد وإخوة مع المسلمين، يعرفون التضحية بمصالحهم الخاصة في سبيل الوطن والعيش المشترك.^{٧٤}

سامي الصلح وانتخابات الرئاسة في ٢١ أيلول ١٩٤٣

منع الإنكليز، بطريقة غير قانونية، ترشيح إميل إده نفسه الى انتخابات الرئاسة في ٢١

أيلول ١٩٤٣ لأسبابٍ سياسية^{٧٥}، وجاراهم في ذلك الفرنسيون الذين خيروا ما بين بشارة الخوري وكميل شمعون، فاختراروا الأول. عندها سحب إده دعمه لكميل شمعون^{٧٦}، لكنه أخطأ بذلك، لأنه كان يجب عليه ردّ الجميل لشمعون كونه انتخبه رئيساً سنة ١٩٣٦، ورشح سامي الصلح للرئاسة، فرفض هذا الأخير، لأنّ سبيرس كان قد طلب منه تأييد بشارة الخوري، لأنّه مستعدّ لتحقيق الوحدة العربية والسير في ركابها ومصطفى النحاس باشا موافق على ذلك. مع العلم أنّ سامي الصلح اقتنع بأنّ إميل إده كان مخلصاً، وموقفه يعبر عن شعور صادق^{٧٧}، غير أنّ معظم الأفرقاء افكروا بأنّ إميل إده يلعب لعبة العام ١٩٣٢ حين رشح الشيخ محمد الجسر للرئاسة في ظلّ المنافسة عليها وبينه وبين الخوري. لكن إده لم يكن يُناور كما اتهمه البعض، إن كان في العام ١٩٣٢ أو في العام ١٩٤٣، فهو كان صادقاً لأنّه أراد البرهان على أنّ وضع المسيحيين ليس أمناً في المنطقة، كما إنّ الشيخ عبد الحميد كرامي كان يؤدّه أن يرشح نفسه لانتخابات الرئاسة لسنة ١٩٤٣، لكن إده فضلّ دعم سامي الصلح عليه. إلاّ إنّ خطته لم تتجح بعدما اكتشف إن اللعبة انكليزية، وهي تهدف الى ترئیس الشيخ بشارة الذي انتخب من دون منافس.

الخاتمة

شارف الصراع التقليدي بين فرنسا وبريطانيا في لبنان على الانتهاء سنة ١٩٤٣، بفعل تبدّلات انتخابية طوائفية داخلية، وتغيّرات سياسية وعسكرية دولية. وأصبح رئيس الجمهورية منذ ذلك الوقت لبنانياً من الديانة المسيحية وعلى المذهب الماروني، مؤتمناً على الدستور، إذ ما لبثت طائفة وهوية رئيس الجمهورية أن صارت عرفاً وعادةً في لبنان، واتخذت قوة القانون بالمعنى الدستوري الذي يضيفه الإنكليز على تقليد محدّد بعد رسوخه في الأذهان. ووفقاً للأعراف، فإنّ رئيس الجمهورية لبنانيٌّ على المذهب الماروني، ورئيس المجلس النيابي لبنانيٌّ على المذهب الشيعي^{٧٨}، ورئيس الحكومة لبنانيٌّ على المذهب السنّي^{٧٩}. فهل ستبقى هذه الأعراف أم ستبدّل مع إلغاء الطائفية السياسية بموجب دستور الطائف سنة ١٩٨٩؟ أم ستغيّر مع إنشاء الدولة المدنية والعلمانية واللامركزية الموسّعة في لبنان بموجب دستور جديد؟

يقول يوسف مزهر كلمةً عن رؤساء لبنان خلال عهد الانتداب الفرنسي (١٩٢٠-١٩٤٣)، وهي أنّ جميعهم من شارل دباس، إلى حبيب باشا السعد، إلى إميل إده، إلى ألفرد نقّاش، إلى أيوب ثابت، إلى بترو طراد كانوا من ذوي الحنكة والإقتدار، وبالأخص كانوا من ذوي النزاهة. فقد دخلوا الحكم وخرجوا منه نظيفي اليد، طاهري الذمة، مرفوعي الرأس. ولم يجروا أحد أن يلوّث سمعتهم بكلمة سوء. لذلك لا يزال الشعب يكن لهم شعائر الحب والتقدير والاحترام^{٨٠}.

- أُنشأ مجلس الشيوخ سنة ١٩٢٦، وكان جميع أعضائه المعيّنين يمثلون الطوائف اللبنانية. أُلغي سنة ١٩٢٧ وتمّ دمج مجلس النواب بعد خلافات بينهما على الصلاحيات.
١. شارل دباس (١٨٨٤-١٩٣٥). أورثوذوكسي من مواليد بيروت. تلقى علومه في مدرسة الثلاثة أقمار، وفي جامعة القديس يوسف والجامعة الأميركية. درس الحقوق في Aix en Provence وفي باريس ونال شهادة الدكتوراه. عمل محامياً في بيروت والآستانة وباريس. أنشأ جريدة «البيان». انتمى إلى جماعة الإصلاح والترقي وحكم عليه العثمانيون بالإعدام لكنه تمكن من الهرب. عاد إلى بيروت سنة ١٩١٨، وعيّن ناظراً للعدلية في ١ أيلول ١٩٢٠. انتخب أول رئيس للجمهورية اللبنانية سنة ١٩٢٦، وللمرة الثانية في ٢٧ آذار ١٩٢٩. وبعد أن استمر بالتعيين، قدّم استقالته سنة ١٩٣٤، فعين نائباً وانتخب في ٣٠ كانون الثاني ١٩٣٤ رئيساً للمجلس النيابي. استقال من النيابة في ١ تشرين الأول ١٩٣٤، وسافر إلى باريس حيث توفي سنة ١٩٣٥.
٢. أيوب تابت (١٨٧٤-١٩٤٧). بروتستانتي من مواليد بحدون. خريج الجامعة الأميركية في بيروت. درس الطب في نيويورك سنة ١٩٠٥. بدأ العمل السياسي في لبنان سنة ١٩١٣، وانتسب إلى الجمعية الإصلاحية في بيروت. كتب في الصحف اللبنانية. عام ١٩١٤ عاد إلى نيويورك لجمع التبرعات لمساندة المقاومة اللبنانية للحكم العثماني. عام ١٩٢٢ انتخب نائباً ومارس مهامه في اللجان. في ٢٥ أيار ١٩٢٦ عيّن عضواً في مجلس الشيوخ، وفي العام ١٩٢٨ عيّن وزيراً. مارس مهامه السياسي حتى العام ١٩٤٣ حين عيّن رئيساً للدولة والحكومة لإجراء انتخابات نيابية ورئاسية. استقال في ٢٠ تموز ١٩٤٣ بعد أربعة أشهر من بداية ولايته. توفي سنة ١٩٤٧.
٣. بترو طراد (١٨٧٦-١٩٤٧). أورثوذوكسي من مواليد بيروت. نال إجازة في الحقوق سنة ١٩٠٠ من جامعة باريس. أسس مكتباً خاصاً به للمحاماة. طالب أن تكون سوريا ولبنان وفلسطين تحت الانتداب الفرنسي. أصدر العثمانيون حكم الإعدام بحقه إلا أنه هرب إلى مصر. أُلّف رابطة الطوائف المسيحية بعد الحرب العالمية الأولى. عيّن عضواً في اللجنة الإدارية للبنان الكبير سنة ١٩٢٠. انتخب عضواً في المجلس التمثيلي الثاني عن بيروت سنة ١٩٢٥. وانتخب نائباً عن دورات ١٩٢٩ و١٩٣٤ و١٩٣٧. انتخب رئيساً للمجلس النيابي سنة ١٩٣٤ و١٩٣٧ و١٩٣٨. عيّن رئيساً للدولة لمدة شهرين لإجراء انتخابات نيابية ورئاسية (٢١ تموز- ٢١ أيلول ١٩٤٣). توفي سنة ١٩٤٧.
٤. لسان الحال في ٣ شباط ١٩٣٢، ص ١.
٥. أرشيف بكركي، ملف البطريرك الياس الحويك رقم ٤٦، وثيقة رقم ١٥٤ و١٥٥.
٦. عصام خليفة: الحدود الجنوبية اللبنانية بين نخب الطوائف والصراع الدولي (١٩٠٨ - ١٩٣٦)، البترون، ١٩٨٥، ص ٤٣ و٨٠.
٧. «اعترافات صحافي»، الصياد في ٨ تشرين الأول ١٩٧٠، عدد ١٣٦٠، ص ٣٨-٤١.
٨. كانت ولاية رئيس الجمهورية ثلاث سنوات بموجب دستور ١٩٢٦ الذي عدل سنة ١٩٢٩ لتصبح ٦ سنوات، وكُرّس ذلك بموجب القرار رقم ١٣٣/L.R تاريخ ٦ تشرين الأول ١٩٣٧ إذ لا يجوز إعادة انتخاب

الرئيس إلا بعد ست سنوات من انقضاء مدّة ولايته.

٩. الجريدة الرسمية ١٩٣٢، عدد ٢٧١٨، ص ٥.

١٠. يوسف سالم: ٥٠ سنة مع الناس، بيروت، ١٩٧٥، ص ٧٩.

**Ministère des affaires étrangères (M.A.E), série E-LEVANT, ١١
politique intérieure exercice du mandat, (١٩٤٠-١٩٣٠) Syrie-Liban
Janvier (٤٩٧. direction des affaires politiques et commerciales. V
Lettre de René Cassin, professeur à ; ١٣١-١٣٠-١٢٩. fol.) ١٩٣٢ Mai ٩-١٩٣٠
la Faculté de Droit de Paris à Monsieur Paul-Boncour, délégué
permanent de la France à la société des Nations, concernant
١٩٣٢ Émile ÉDDE et les élections présidentielle du Liban en**

١٢. صاحب جريدة الهدف في نيويورك، ومؤسس العصبة اللبنانية هناك.

١٣. مؤسس غرفة التجارة اللبنانية في المكسيك، والجالية اللبنانية في بوغوتا.

١٤. M.A.E., V, fol., ٤٩٧. op. cit., ١٩٢-١٩٦.

١٥. يوسف سالم، مصدر مذكور، ص ٨١-٩٦. يقول وليد عوض وعبدالله سعيد أن الشيخ يوسف

الخازن وسامي كنعان وروكز أبو ناضرهم الذين رشّحوا محمد الجسر للرئاسة الأولى، وإميل إدّه كان معارضاً أولاً ثم بدّل رأيه وماشاهم. وليد عوض، أصحاب الفخامة رؤساء لبنان، ص ١٨٤؛ وعبدالله

ابراهيم سعيد، الشيخ محمد الجسر، دار النهار، بيروت، ٢٠٠٥، ص ٢٤١-٢٤٢.

du ١٠٢١ Télégramme N° ١٤٨-١٤٧. op.cit., fol., ٤٩٧. M.A.E., V, ١٦

١٩٣٢ Avril ٢٢ PONSOT au gouvernement français. le

١٧. السّيّار في ٢٠ تشرين الأول ١٩٣١، ص ١. تقلّبت العلاقة بين إميل إدّه والشيخ محمد الجسر بين

التباعد والتقارب حتى أصبحت بمثابة بورصة يومية. راجع المقال بعنوان «الحبيبان إميل إدّه ومحمد

الجسر»، السّيّار في ٢١ تشرين الأول ١٩٣١، ص ١؛ والمقال بعنوان «إذن فأدّه مسلم أكثر من الجسر»،

السّيّار في ٢٢ تشرين الأول ١٩٣١، ص ١. وبعد عودة إدّه من باريس تم تبادل الزيارات بينه وبين الجسر.

السّيّار في ٢٧ تشرين الأول

١٨. ١٩٣١، ص ٤.

١٩. يوسف سالم، مصدر مذكور، ص ٨١-٩٦.

٢٠. Walter Browne, The political History of Lebanon -١٩٢٠

volume I. Documents on politics and political Parties, ١٩٥٠

documentary publications, ١٩٣٦-١٩٢٠, under French mandate

American Consulate, ١٩٧٦, Salisbury, North Carolina, U.S.A

-١٤٨. fol., ١٩٣٢, ٤, ٢٣٨ of April General. Beirut, Syria, dispatches no

from George Brandt. American Consul to the Secretary of, ١٥١

.State. Washington

٢١. يوسف سالم، مصدر مذكور، ص ٨١-٩٦.
٢٢. السِّيَّار في ٢٨ نيسان ١٩٣٢، ص ١؛ وفي ٣٠ نيسان ١٩٣٢، ص ١؛ وفي ١ ايار ١٩٣٢، ص ١ و٥.
٢٣. لسان الحال في ٢٧ نيسان ١٩٣٢، ص ١٤
٢٤. السِّيَّار في ٢٣ نيسان ١٩٣٢، ص ١.
- ٢٥- E٢٥٢٤، Foreign Office (F.O.)، P.R.O.، ٨٩/١٧١، N° ١٢٦،
Correspondance from Consul-General sir H.SATOW to sir
John SIMON، Beirut. May ١٩٣٢، ١٠.
- ٢٦- السِّيَّار في ٤ أيار ١٩٣٢، ص ١ و٨.
- ٢٧- الجريدة الرسمية ١٩٣٢، عدد ٢٧١٨.
- ٢٨- راجع نص القرار في لسان الحال في ١٠ أيار ١٩٣٢، ص ٢.
- ٢٩- F.O. part ٥٢، E ٨٩/٢٧/١٥٨٩، n° ٤٥،
Weekly political summary،
Syria and the Lebanon، March ١٧، ١٩٤٣، fol. ١١٢، ١١٣.
- ٣٠- سامي الصلح، مذكرات سامي بك الصلح. صفحات مجيدة من تاريخ لبنان، منشورات مكتبة الفكر العربي، بيروت، ١٩٦٠، ص ٨٦، ٨٧.
- ٣١- بيار زيادة، تاريخ لبنان الديبلوماسي، الاستقلال، الطبعة الثالثة، منشورات جامعة الحكمة، د.م.، ١٩٩٦، ص ٩٩ و١٠٤.
- ٣٢- وليد عوض، مرجع مذكور، ص ٢٨٢. راجع نصوص هذه القرارات في الجريدة الرسمية ١٩٤٣، عدد ٤٠٧٣.
- ٣٣- البشير في ٢٣ آذار ١٩٤٣، ص ١.
- ٣٤- حديث أجراه السفير بيار زيادة مع الرئيس ألفرد نقاش بتاريخ ١٨ كانون الأول ١٩٦٨. بيار زيادة، مرجع مذكور، ص ١٠٥.
- ٣٥- سامي الصلح، مصدر مذكور، ص ٨٨.
- ٣٦- راجع نص المرسوم في
Salvator Carbonne: Les archives nationales
du Liban، op. cit.، pp ١٢٣، ١٢٤.
- ٣٧- البشير في ٢٧ آذار ١٩٤٣، ص ١.
- ٣٨- البشير في ٩ حزيران ١٩٤٣، ص ١.
- ٣٩- الجريدة الرسمية حزيران ١٩٤٣، عدد ٤٠٨٦.
- ٤٠- البشير في ٢٤ حزيران ١٩٤٣، ص ١.
- ٤١- سامي الصلح، مصدر مذكور، ص ٨٩.
- ٤٢- وليد عوض، مرجع مذكور، ص ٣٢٢.
- ٤٣- البيرق في ٢٣ و٢٥ حزيران ١٩٤٣، ص ٢.
- ٤٤- دعا مفتي الجمهورية اللبنانية الشيخ محمد توفيق خالد، الزعماء المسلمين إلى اجتماع في

منزله بتاريخ ١٩ حزيران ١٩٤٣، من ثم دعت الجمعيات الإسلامية الى عقد مؤتمر إسلامي يعقد في نادي جمعية اتحاد الشبيبة الإسلامية في بيروت بتاريخ ٢١ حزيران ١٩٤٣، خطب فيه المفتي وعبد الحميد كرامي، وعبد الله اليافي، وبهيج تقي الدين، وصائب سلام، ورياض الصلح، وتقي الدين الصلح، والأمير مجيد أرسلان، الذي هدّد أيوب ثابت في حال لم يتراجع عن قانونه. عاطف أبو عماد: الأمير مجيد أرسلان، مؤسسة التراث الدرزي، لندن، ٢٠٠٩، ص ٨٨ و٨٩.

٤٥. محمد جميل بيهم: النزاعات السياسية بلبنان عهد الانتداب والاحتلال ١٩١٨-١٩٤٥، دار الأحد، بيروت، ١٩٧٧. قاطع معظم المسيحيين الانتخابات النيابية في العام ١٩٩٢، ولم يُستجب لطلبهم زمن الوصاية السورية على لبنان (١٩٩٠-٢٠٠٥).

٤٦. أحمد بيضون، رياض الصلح في زمانه، دار النهار للنشر، بيروت، ٢٠١١، ص ١٧٧.

٤٧. مسعود ظاهر، لبنان في وثائق الأرشيف الأميركي، ص ١٢٧.

٤٨. Furlong to Spears. Beirut, April, ٢٤٠/٢٢٦ F.O., dispatch no -١٦، ١٩٤٣.

٤٩. محمد جميل بيهم، مرجع مذکور، ص ٧٣.

٥٠. op.cit, ٦٦ no ٨٩/٢٧/٣٩٥٧ F.O., E

Général Catroux. Dans la bataille de la méditerranée, ٥١
Témoignages et ١٩٤٤-١٩٤٠ Egypte – Levant – Afrique du nord
commentaires
٤٠١. p, Juillard, Paris

٥٢. منير تقي الدين: لبنان! ماذا دهائك، دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٧٩، ص ٣٩.

٥٣. لم يُسمح للبنانيين المغتربين بالاقتراع منذ تلك الفترة حتى العام ٢٠١٨، أي بعد ٧٥ سنة سُمح للمغتربين الذين يسجلون أسماءهم، بالمشاركة في الانتخابات النيابية وفقاً لقانون انتخابي نسبي لأول مرة في تاريخ لبنان.

٥٤. رفض عبدالله اليافي وجميل مكاوي، رئيس حزب النجادة، ورشيد بيضون التوقيع على العرائض؛

٥٥. E و op.cit, ٦٦ no ٨٩/٢٧/٣٩٥٧ F.O., E

٥٥. البيرق في ٢٦ و٢٧ حزيران ١٩٤٣، ص ١.

٥٦. البشير في ٧ تموز ١٩٤٣، ص ١

٥٧. البيرق في ١٠ تموز ١٩٤٣، ص ٢.

٥٨. op.cit, ٦٦ no ٨٩/٢٧/٣٩٥٧ F.O., E

٥٩. Extract from weekly political, ٦٩ no ٨٩/٢٧/٤٢٨١ F.O., E -١٩٥

١٩٥. fol, ٢١ July, summary secret. Syria and the Lebanon

٦٠. سامي الصلح، مصدر مذکور، ص ٨٩.

٦١. وليد عوض، مرجع مذکور، ص ٣٢٢.

٦٢. البيرق في ٣٠ تموز ١٩٤٣، ص ١.

٦٣. E و op.cit, ٦٩ no ٨٩/٢٧/٤٢٨١ F.O., E

٦٤. يوسف سالم، مصدر مذكور، ص ١٣٨.

٦٥ - Salvator Carbone, op.cit., p ١٢٥.

٦٦ - Londres-CNF, vol M.A.E., Guerre ١٩٤٥-١٩٣٩, fol ٤٤, ١٠١-١٠٤.

٦٧ - Réunion du ١٤ juillet ١٩٤٣ au foreign office extract from weekly political, no ٧٠, F.O., E ٨٩/٢٧/٤٤٥٩.

٦٨ - ٢٨th July summary, Syria and the Lebanon extract from weekly political summary, no ٧١, F.O., E ٨٩/٢٧/٤٦١١, fol ١٩٦, ١٩٧.

٦٩ - ٤th August, Syria and the Lebanon Edward Spears: Fulfillment of a mission; Syria and Lebanon, fol ١٩٧, ١٩٨, ١٩٩.

٧٠ - Leo-Cooper, London ١٩٤٤-١٩٤١, p ٢١٣.

٧٠. يورد بشارة الخوري في مذكراته خطأ عن هوية الشخص الذي اقترح حل القانون الانتخابي، ويُظهر بالتالي عدم تأكده من تلك الهوية، إذ يورد التالي: «يُقال أن النحاس باشا اقترح هذا الحل على الجنرال كاترو فرضي به». غير أن الوثائق والمستندات أكدت وأثبتت ان النحاس باشا اقترح على كاترو في رسالة له حل الـ ٤٤ نائباً (٢٩ للمسيحيين مقابل ٢٥ للمسلمين)، كما تأكد أن سبيرس هو الذي كان وراء القانون الانتخابي الجديد الذي يعتمد الـ ٥٥ نائباً. بشارة الخوري، حقائق لبنانية، ج ١، ص ٢٥٢.

٧١ - ٧٢ no F.O., E ٨٩/٢٧/٤٧٧٩ extract from weekly political.

٧٢ - ١١th August summary, Syria and the Lebanon, fol ٢٠٠-٢٠٢.

٧٢. الجريدة الرسمية ١٩٤٣، عدد ٤٠٩٣؛ وروبير أبيلا: أطوار الحكم في لبنان من مطلع الانتداب حتى الآن، الأبناء، آب ١٩٤٣، ص ٤٣-٦٣. ظلّ معمولاً بصيغة ٦ للمسيحيين مقابل ٥ للمسلمين لغاية العام ١٩٩٢. عدل هذا القانون بموجب اتفاق الطائف في العام ١٩٨٩ الذي أنهى الحرب اللبنانية (١٩٧٥-١٩٩٠) وأصبحت المقاعد النيابية الـ ١٢٠ مناصفة بين المسلمين والمسيحيين، من ثم زيد ٨ نواب زمن الوصاية السورية على لبنان (١٩٩٠-٢٠٠٥)، فأصبح عدد النواب ١٢٨، وقد نالت الطائفة العلوية مقعدين.

٧٣ - البيرق في ٥ آب ١٩٤٣، ص ٢.

٧٤. ألكسندر أبي يونس: إميل إده (١٨٨٣-١٩٤٩) قدة الجمهورية اللبنانية، بيروت، ٢٠١٩، ص ٣٠٨-٣١٤.

٧٥ - كميل شمعون، مذكراتي، ج ١، بيروت، ١٩٦٩، ص ١٠١.

٧٦ - سامي الصلح، مصدر مذكور، ص ١٠١.

٧٧ - انتخب صبري حمادة أول رئيس للمجلس النيابي من الطائفة الشيعية في ٢١ أيلول ١٩٤٣، كما

انتخب في اليوم ذاته بشارة الخوري رئيساً للجمهورية، وبقي هذا العرف متبعاً مع استثناء خلال عامي ١٩٤٦ و ١٩٤٧.

٧٨ - عين خير الدين الأحذب أول رئيس حكومة مسلم سنّي سنة ١٩٣٧ في عهد الرئيس إميل إده،

وبقي هذا العرف متبعاً مع استثناء سنة ١٩٥٢ و ١٩٨٨.

٧٩ - يوسف مزهر: تاريخ لبنان العام، ج ٢، ص ١٠٨٣.

الجريمة السياسيّة في السياسة التشريعيّة في العقاب

الدّكتورة نجاته جرجس جدعون

دكتوراه دولة في الحقوق

أستاذة محاضرة في كليّة الحقوق والعلوم السياسيّة والإداريّة

وكليّة التّربية في الجامعة اللبنانيّة

ضابطة الإرتباط المعنيّة بقضايا حقوق الإنسان في وزارة التّربية والتّعليم العالي

كاتبة وباحثة

المُقدِّمة

إنَّ الجريمة السياسيَّة عملٌ سياسيٌّ يُجرِّمه القانون. فهي صورة للنَّشاط السياسيِّ الذي تنكَّب صاحبه طريق القانون، فحملته العجلة في تحقيق أهدافه، أو الميل إلى العنف في مواجهة الخصوم على أن يستبدلَ بالأسلوب الذي يرخص به القانون أسلوباً يحظره. ويخلص من ذلك أنَّ الأصل في الجريمة السياسيَّة أن تتَّجه إلى العدوان على الحقوق السياسيَّة للدولة، وأنَّ تحمل على ارتكابها دوافع تتصل بتوجيه النَّشاط السياسيِّ للدولة على نحوٍ مُعيَّن.

وهنا، يُطرح السَّؤال التَّالي:

كيف تظهر السياسة التَّشريعيَّة في العقاب على الجريمة السياسيَّة؟

يتنازع هذه السياسة مذهبان: فإذا نظرنا إلى الأضرار التي تترتب على الجريمة السياسيَّة، وهي أضرار لا تقتصر على حقوق فرد أو مجموعة محدودة من الأفراد، ولكن تمتد إلى المجتمع بأكمله، وقد تعصف في المجال الخارجيّ بسيادة الدولة، أو تؤدِّي، في المجال الدَّاخليِّ، إلى إشاعة الفوضى والاضطراب، كان ذلك حاملاً على التَّغليظ في العقاب على هذه الجرائم. ويؤيِّد هذا المذهب أن بعض من يدَّعون الدَّافع السياسيِّ إلى جرائمهم يخفون، في الحقيقة، دوافع دنيئة لا يفترقون بها عن المجرمين العاديين، ومن ثمَّ لا يكون مبرِّراً للتَّخفيف عنهم. ولكن إذا لاحظنا أنَّ الجريمة السياسيَّة هي وسيلة شاذة للنَّشاط السياسيِّ، وهي نشاط لا يُجرِّمه القانون في ذاته، وقد يكون الانحراف وليد الرِّعونة لا النُّزعة الجرميَّة الخطرة، وأضفنا إلى ذلك أنَّ الدَّافع الذي يحمل في العادة عليها ليس تحقيقاً لمصلحة خاصَّة، ولكنَّه السَّعي إلى تطبيق مبادئ آمن بها صاحبها واقتنع بأنَّ فيها الخير للمجتمع أو للإنسانيَّة، فإنَّ هذه الإعتبارات تميل بالمُستترِع إلى التَّخفيف عن المجرمين السياسيِّين^(١).

وبين هذين المذهبين، تتردَّد التَّشريعات. فالتَّشريعات التي سبقت الثَّورة الفرنسيَّة أو عاصرتها جنحت إلى التَّشديد متأثرةً بخطورة هذه الجرائم، وبالحرص على الحصانة التي كانت تحيط برؤساء الدَّول من الملوك. أمَّا تشريعات القرن التاسع عشر فقد مالت إلى التَّيسير متأثرةً بما سادَ هذا القرن من ميلٍ إلى التَّسامح في الحكم على وسائل التَّعبير عن الآراء والمبادئ، وإنَّ كانت وسائل شاذة. ويشهد الوقت الحاضر اتِّجهاً إلى التَّشديد يتمثَّل، بصفة خاصَّة، في التَّضييق من نطاق الجرائم السياسيَّة^(٢).

ويرجع هذا الاتِّجاه إلى اضطراب العلاقات الدَّوليَّة وتعاقب الحروب، وتشعب وظائف الدولة في الدَّاخِل، واتِّخاذ بعض الجرائم السياسيَّة صورة خطيرة تهدد كيان المُجتمع لا نظام الدولة السياسيِّ فحسب.

إنطلاقاً ممَّا تقدَّم، إنَّ مسألة الجريمة السياسيَّة هي القضية الأساسيَّة في توجُّه المُستترِع اللِّبْنانيِّ نحو تحديد مدلول تلك الجريمة، وذلك من خلال تعزيز السياسة التَّشريعيَّة في العقاب

عليها، وبالتالي إبراز الأحكام الخاصة بها.

وهنا، أسئلة تُطرح في هذا المجال:

- ما هو المدلول العام للجريمة السياسية؟
 - كيف تبرز خطة المُشرع اللبناني في تحديد الجريمة السياسية؟
 - ما هي خصائص الجرائم السياسية النسبية؟ وهل تتّصف بالطابع السياسي؟
 - بمَ تتميز الأحكام الخاصة بالجرائم السياسية؟
 - هل يتمّ استبعاد بعض الجرائم ذات الطابع السياسي من نطاق التخفيف؟
- إنّ كلّ ما تقدّم يطرح إشكالية الأحكام المتعلّقة بمعرفة مفهوم الجريمة السياسية والأحكام الخاصة التي تُطبّق بشأنها؟

من هنا، تبرز أهميّة البحث الحالي من خلال إلقاء الضّوء على تلك الإشكالية، ومن خلال البحث عن حلول لها، وذلك ضمن القسمين التاليين على النحو الآتي:

القسم الأوّل: نتناول فيه دراسة مفهوم الجريمة السياسية.

القسم الثاني: ندرس فيه خصوصيّة الجريمة السياسية.

القسم الأوّل

في مفهوم الجريمة السياسية

تمهيد وتقسيم:

إنّ صياغة الضّابط في تحديد الجريمة السياسية ليست يسيرة؛ فللجريمة جوانب متعدّدة. وقد يتردّد الفكر في تحديد أيّ الجوانب تكون له الغلبة في إضفاء الطابع السياسي على الجريمة، فيكون لونه السياسي المصدر في إسباغ هذا اللون على الجريمة في مجموعها. وثمة ارتباط بين هذا الضّابط وخطة القانون في العقاب على الجرائم السياسية.

الأمر الذي سنتولّى دراسته في هذا القسم، وذلك بعد تقسيمه إلى بائين على الشكل الآتي:

الباب الأوّل: الضّابط في تحديد الجريمة السياسية.

الباب الثاني: خطة المُشرع اللبناني في تحديد الجريمة السياسية.

الباب الأوّل

الضّابط في تحديد الجريمة السياسية

لقد سبق وأوضحنا أنّ ثمة ارتباط بين الضّابط في تحديد الجريمة السياسية وخطة

القانون في العقاب على تلك الجريمة؛ فحيث يميل إلى التيسير يتجه إلى التضيق من نطاق هذه الجرائم، وحيث يميل إلى التعليل يتجه إلى التوسع في تحديد هذا النطاق^(٣). وبعض الجرائم عادية في ذاتها، ولكنها مُتصلة بجريمة سياسية. ولذلك، تبدو صفتها السياسية غير واضحة، وتختلف الآراء حول حقيقة وضعها.

ويتنازع هذا الضابط مذهبان: مذهب شخصي ومذهب موضوعي. فالمذهب الشخصي يُعرف الجريمة السياسية بالدافع إليها. فكل جريمة يكون الدافع إليها سياسياً تُعدّ سياسية. وتطبيقاً لذلك، تُعدّ الجرائم التالية سياسية: قتل رئيس دولة ليتغيّر نظام الحكم الذي يمثله أو إضعافه، قتل معارض للحكومة لتدعيم النظام الذي تقوم عليه، سرقة مال أو تبيده لتمويل حزب سياسي.

أمّا المذهب الموضوعي فيعتدّ بطبيعة الحقّ المُعتدى عليه: فالجريمة السياسية تقع اعتداءً على الحقوق السياسية للدولة، أي حقوق الدولة باعتبارها نظاماً سياسياً^(٤).

وهي، في هذا المدلول، تشمل الجرائم التي تمسّ الشخصية القانونية للدولة، أي الجرائم التي تهدد استقلالها وسلامة أراضيها، وتتسع كذلك للجرائم التي تمسّ النظام الداخلي للحكم، أي شكل الحكومة ومباشرة السلطات العامة لوظائفها واستعمال المواطنين حقوقهم العامة. ويعني ذلك أنها تشمل الجرائم المُخلّة بأمن الدولة من جهة الداخل والجرائم المُتصلة بالحريّات العامة، كجرائم الانتخاب والتجمهر وبعض جرائم الصحافة.

وغني عن البيان أنّ الجريمة السياسية لا تتسع، وفق هذا المذهب، للجرائم التي تمسّ حقوق الدولة باعتبارها سلطة إدارية، كجرائم الرشوة والإختلاس واستثمار الوظيفة.

استناداً إلى ما تقدّم، تجدر الإشارة إلى أنّ المذهب الموضوعي هو الأجدر بالترجيح، حيث يستمدّ ضابط الجريمة السياسية من طبيعة الحقّ المُعتدى عليه. وهو اعتبار يُحدّد اتجاه خطورة الجريمة، وموطن الضرر الذي يترتب عليها. وقد جنح إليه القضاء الفرنسي^(٥). كما تبناه المؤتمر الدولي لتوحيد قانون العقوبات الذي عُقد في كوبنهاغن سنة ١٩٣٥؛ إذ عرّف الجريمة السياسية بأنها «الموجهة ضدّ تنظيم الدولة ومباشرتها ووظائفها أو ضدّ الحقوق التي يتمتع بها المواطنون». وإنّ كان هذا الترجيح لا ينفي عن المذهب الشخصي كلّ قيمته، فلون الدافع يُحدّد، دون شكّ، مقدار خطورة الشخصية الجرمية، ويُحدّد تبعاً لذلك نوع المُعاملة التي يستحقّها المُجرم.

وفي هذا الصدد، يبرز التساؤل حول معرفة خطّة المُشترع اللبناني في تحديد الجريمة

السياسية؟

الأمر الذي سنتولّى دراسته في الباب التالي.

الباب الثاني

خطّة المُشترع اللبناني في تحديد الجريمة السياسية

عرّفت المادّة ١٩٦ من قانون العقوبات الجرائم السياسية بأنّها «الجرائم المقصودة التي أقدمَ عليها الفاعل بدافع سياسيّ. وهي كذلك الجرائم الواقعة على الحقوق السياسية العامّة والفردية ما لم يكنّ الفاعل قد انقاد لدافع أنانيّ دنيء». وقد جمع المُشترع بذلك بين المذهبيّين الشّخصيّ والموضوعيّ في تحديد مدلول الجريمة السياسيّة.

وعليه، فإنّ المُشترع لم ينحز لأحد المذهبيّين، ولم يتوسّط بينهما مستخرجاً مذهباً ثالثاً، وإنّما جاورَ بينهما ثمّ جمعَ بين نتائجهما.

ويعني ذلك توسّعاً في هذا المدلول: فكلّ الجرائم التي تُعتبر سياسيّة وفقاً للمذهب الشّخصيّ، وكلّ الجرائم التي تُعتبر سياسيّة وفقاً للمذهب الموضوعيّ يسبغ عليها المُشترع هذا الوصف. وقد أدخل المُشترع الإعتبارات الشّخصيّة في تطبيق المذهب الموضوعيّ: فنفي عن الجريمة الواقعة على الحقوق السياسيّة العامّة أو الفردية التّكليف السياسيّ إذا كان مرتكبها قد انقاد لدافع أنانيّ دنيء. والدّافع السياسيّ يُضفي على جريمة غير سياسيّة، وفقاً للمذهب الموضوعيّ، الوصف السياسيّ. والدّافع الدنيء ينفي عن جريمة سياسيّة، وفقاً للمذهب الموضوعيّ، الوصف السياسيّ. ويعني ذلك ترجيحاً واضحاً للإعتبارات الشّخصيّة على الاعتبارات الموضوعيّة في تحديد دلالة الجريمة السياسيّة.

فإذا انتفى عن الجريمة الطّابع السياسيّ وفقاً لأيّ من المذهبيّين، فإنّها تُعتبر، عن غير شكّ، جريمة عاديّة.

وهنا، يبرز التساؤل التالي: ما هي الجرائم السياسيّة النسبيّة؟ وبالتالي ما هي الأحكام والخصائص التي تميّز بها؟ وهل تتصف بالطّابع السياسيّ؟ يُطلق تعبير "الجرائم السياسيّة النسبيّة" على طوائف من الجرائم تبدو صفتها السياسيّة غير واضحة. وهي نوعان: مُركبة **complex** وملازمة **connex**.

فالمُركبة تمسّ حقيقتين أحدهما سياسيّ، كنهب متجر أسلحة لاستعمالها في الثورة ضدّ السّلطات العامّة. والمُلازمة تنال بالإعتداء حقاً غير سياسيّ، كتخريب مبانٍ أو إتلاف منقولات أثناء تمرد ضدّ السّلطات الحاكمة. والرأي مختلف في الفقه حول التّكليف الصّحيح لهذه الجرائم، ومدى جواز إسباغ الصّفة السياسيّة عليها. ولقد حسّم المُشترع اللبنانيّ هذا الخلاف، فغلب عليها الطّابع السياسيّ، وإن كان قد وضع لهذا التّكليف قيدين:

أ- القيد الأول: ألا تكون "من أشد الجنايات خطورة من حيث الأخلاق والحق العام"^(٦)، كالقتل والجرح الجسيم والاعتداء على الأملاك إحرافاً أو نسفاً أو إغراقاً والسَّرقات الجسيمة، ولا سيما ما ارتكَبَ منها بالسِّلاح والعنف وكذلك الشُّروع في تلك الجنايات». (المادّة ١٩٧ من قانون العقوبات، الفقرة الأولى).

ويريد المُشترع بهذا النّص أن يستبعدَ من نطاق الجرائم السِّياسيّة النّسبيّة "جرائم الإرهاب". وهي جرائم تعتمد على أساليب وحشيّة لا يتناسب ضررها مع الهدف منها. وفي غالب الأحوال، تُنشئُ خطراً عاماً يهدّد عدداً غير محدود من النّاس، كلّهم أو أغلبيتهم من الأبرياء^(٧). وقد وضع المُشترع تعريفاً للإرهاب تضمّنته المادّة ٣١٤ من قانون العقوبات التي تنصّ على أنّه "يعني بالأعمال الإرهابيّة جميع الأفعال التي ترمي إلى إيجاد حالة ذعر، وتُرتكب بوسائل كالأدوات المُتفجّرة والمواد المُلتهبة والمنتجات السّامة أو المُحرقة والعوامل البوابيّة أو المكروبيّة التي من شأنها أن تحدث خطراً عاماً". ويتعيّن الاستعانة بهذا النّص في تحديد المدلول الدقيق لهذا القيد الأول.

ويُعَلّل هذا الإستبعاد أن فكرة الجريمة السِّياسيّة وما يرتبط بها من تخفيف لا يجوز أن تتسع لجرائم تتسم بالوحشيّة وتنزل بمقوّمات كيان المُجتمع أضراراً فادحة، ولا يقبل في شأنها الأدعاء بنبل الباعث. وقد ذكر المُشترع أمثلة للجرائم الإرهابيّة. وهذه الأمثلة تجوز الإضافة إليها؛ إذ إن صياغة النّص لا يُفهم منها الحصر.

ب- القيد الثاني: إذا ارتكبت الجرائم السِّياسيّة النّسبيّة في نطاق حرب أهليّة أو عصيان مدنيّ، فهي لا تتسم بالتكليف السِّياسيّ «إلا إذا كانت عادات الحرب لا تمنعها ولم تكن من أعمال البربريّة أو التخريب». (المادّة ١٩٧ من قانون العقوبات، الفقرة الثانية)^(٨). ويقتضي تطبيق هذا القيد الرّجوع إلى قوانين الحرب التي استقرّت في القانون الدوليّ والتحقّق من أن الفعل الذي قامَت به الجريمة يدخل في نطاق ما تُجيزه هذه القواعد.

وغني عن البيان أن هذين القيدَين لا يُطبّقان على الجرائم السِّياسيّة المُطلقة، وهي الجرائم التي حدّدت معيارها المادّة ١٩٦ من قانون العقوبات. فهذه الجرائم تُعتبر سياسيّة دون الرّجوع إلى القيدَين السّابقين.

وعلى هذا النّحو، فإنّ جرائم الاعتداء على الحياة والجرح الجسيم... تُعتبر سياسيّة إذا انطبق عليها تعريف المادّة ١٩٦ من قانون العقوبات. ولكنّها لا تُعتبر سياسيّة إذ لم تعد أن تكون جريمة مركّبة أو ملازمة.

انطلاقاً ممّا تضمّنهُ القسم الأول من البحث حول تحديد مدلول الجريمة السِّياسيّة وخطة

المُشترع اللبناني في تحديد هذا المدلول، تبرز الحاجة إلى إبراز الخصوصية التي تتميز بها الجريمة السياسية.

الأمر الذي خصّصنا لدراسته القسم الثاني من البحث.

القسم الثاني

في خصوصية الجريمة السياسية

تمهيد وتقسيم:

رَجَّح المُشترع اللبناني مذهب التّخفيف على مرتكبي الجرائم السياسية. كما أنه استجاب لبعض الاتجاهات التي تذهب إلى التّضييق من نطاق تلك الجرائم.

الأمر الذي سوف نتناوله بالتّفصيل في هذا القسم ضمن البابين التّالين على النحو

الآتي:

الباب الأوّل: الأحكام الخاصة بالجرائم السياسية.

الباب الثاني: في الاجتهاد.

الباب الأوّل

الأحكام الخاصة بالجرائم السياسية

تجمل هذه الأحكام في تخفيف العقاب وفقاً للضوابط التي نصّت عليها المادة ١٩٨ من قانون العقوبات. وقد حدّدت هذه الضوابط عقوبات للجرائم السياسية تُستبدل بالعقوبات المقرّرة أصلاً لهذه الجرائم إذا كانت عادية: فالإعتقال المؤبّد يُقضى به بدلاً من الإعدام أو الأشغال الشاقّة المؤبّدة، والاعتقال المؤقت أو الإبعاد أو الإقامة الجبريّة الجنائيّة أو التّجريد المدني يُقضى به بدلاً من الأشغال الشاقّة المؤقتة، ويُقضى بالحبس البسيط أو الإقامة الجبريّة الجنائيّة بدلاً من الحبس مع التّشغيل.

وعلى هذا النحو، فقد رَجَّح المُشترع مذهب التّخفيف على مرتكبي الجرائم السياسية، مقدراً أنّ جرائمهم هي صورة، وإنّ كانت شاذّة، للنشاط السياسي، وهو في الأصل حقّ لكلّ مواطن، ومقدراً كذلك تجرّد بواعثهم من الأنانيّة وابتعادها عن الدّناءة.

وهنا، يبرز التساؤل حول معرفة ما مدى استبعاد بعض الجرائم ذات الطّابع السياسي من

نطاق التّخفيف؟

يشهدُ الفقه الحديث اتجاهات تذهب إلى التّضييق من نطاق الجرائم السياسية، يتمثل

في استبعاد بعض الجرائم من نطاقها. وقد استجاب المُشترِع اللبناني لبعض هذه الاتجاهات. نريدُ بذلك القول بأنَّ المُشترِع اللبناني لم يستجبَ لجميع هذه الإتجاهات. ونشيرُ بذلك إلى الطوائف التالية من الجرائم: جرائم الاعتداء على حياة رئيس الدولة، فهي مُستبعدة من نطاق الجرائم السياسيّة وفقاً لعرف دولي مُستقرّ يُجيز تسليم مرتكبي هذه الجرائم خلافاً لما يُقرّره بالنسبة للمجرمين السياسيّين عامّة. (المعاهدة الفرنسيّة البلجيكيّة المُنعقدة في ٢٣ آيار سنة ١٨٥٦ واتفاقيّة تسليم المجرمين المعقودة بين دول الجامعة العربيّة، المادّة الرابعة).

ونشيرُ كذلك إلى الجرائم الاجتماعيّة: ويُراد بها جرائم تال بالاعتداء أسس المُجتمع الأولى، ولا تقتصر على المسّاس بشكل الحكومة أو اتّجاهها السياسيّ، وهي جرائم الفوضويّة. وقد قرّرَ هذا الاستبعاد معهد القانون المُقارن في دور انعقاده في جنيف سنة ١٨٩٢ مُعبّراً عنها بأنّها «الأفعال الجرميّة التي تُوجّه ضدّ الأسس التي يقوم عليها كلّ تنظيم اجتماعيّ، ولا تقتصر على المسّاس بدولة مُعيّنة أو بشكل مُعيّن للحكومة».

فاستبعدَ من نطاق التّخفيف «الجرائم الواقعة على أمن الدولة الخارجيّ» (المادّة ١٩٨ من قانون العقوبات، الفقرة الأخيرة). وعلة هذا الإستبعاد أنّ هذه الجرائم، في حقيقتها، خيانة ضدّ الوطن. فهي تبعد بذلك عن أنّ تكون صورة لنشاط سياسيّ يستهدف في النهاية خير الوطن.

وعليه، يُلاحظ أنّ المُشترِع قد استبعدَ هذه الجرائم من نطاق التّخفيف فحسب، ولكنّه لم يستبعدها من نطاق فكرة الجريمة السياسيّة.

كما استثنى المُشترِع من نطاق التّخفيف جرائم القتل، وذلك بمقتضى المادّة الأولى من القانون رقم ٣٠٢ لسنة ١٩٩٤ التي نصّت على أنّه، خلافاً لأحكام المادّة ١٩٨ من قانون العقوبات، يُقضى بعقوبة الإعدام إذا حصل القتل بدافع سياسيّ أو كان له طابع سياسيّ. ومؤدّى هذا النصّ أنّ جريمة القتل لا تُخفّف عقوبتها، ولو كان طابعها السياسيّ واضحاً. وقد اعتبر المُشترِع الجريمة، في جميع أحوالها، من جرائم الإرهاب التي استبعدتها المادّة ١٩٧ من قانون العقوبات من عداد الجرائم السياسيّة، مُستنداً إلى خطورتها على المُجتمع لإزهاقها روحاً هي، في الغالب، بريئة، ولدلالاتها على خطورة مُقترِفها لاستهانته بالحياة الإنسانيّة، بالإضافة إلى ارتباطها بالحروب الأهليّة، بل وتشكيلها أخطر الأفعال التي قامت بها.

كما قرّرَ المُشترِع، كقاعدة عامّة، أنّ كلّ جريمة مُعاقب عليها بعقوبة سياسيّة يُثبت أنّها ارتكبت بدافع أنانيّ دنيء استبدلت بعقوبتها العقوبة العاديّة المُقابلة لها وفقاً للمادّة ١٩٨ من قانون العقوبات^(٩).

فقد نصّت المادة ١٩٩ من قانون العقوبات على أنّه «إذا تحقّق القاضي أنّ الجريمة المُعاقَب عليها بعقوبة سياسية قد ارتكبت بدافع أنانيّ دنيء أُبدِل من العقوبة المنصوص عليها قانوناً العقوبة التي تقابلها في المادة السّابقة».

ويعني المُشترع بذلك جرائم قرّر لها أصلاً إحدى العقوبات السياسيّة المنصوص عليها في المادّتين ٢٨ و ٤٠ من قانون العقوبات، وهي جرائم سياسيّة وفقاً للمذهب الموضوعي، مثال ذلك الجرائم المنصوص عليها في المواد ٣٠١-٣٠٧ من قانون العقوبات، ولكن تبين أنّ فاعلها قد أقدم عليها استجابةً لدافع أنانيّ دنيء. وتطبيقاً لذلك، فالإقامة الجبريّة المُقرّرة أصلاً للجريمة تتحوّل إلى حبس مع التّشغيل.

وقد استثنى المُشترع الاعتقال المُؤبّد من هذا التّحوّل. فقرّر عدم جواز أنّ تُستبدل به الأشغال الشاقّة المُؤبّدة. ويُعلّل هذا الاستثناء بما تستقرّ لدى الرّأي العام من أنّه لا يُحكّم بهذه العقوبة إلاّ على عتاة المُجرمين وشرارهم. ولا يجوز، في منطق النّظرة التشريعيّة إلى الجريمة السياسيّة، أنّ يدرج المُجرمون السياسيّون في عدادهم.

الباب الثّاني

في الاجتهاد

نظراً لأهمّيّة الجريمة السياسيّة، فإنّنا سوف نستعرضُ بعض الاجتهادات الصّادرة عن المحاكم اللّبنانيّة في هذا الخصوص:

أولاً: حقّ التّقدير - واقعة مادّيّة - نيّة جرميّة - جريمة عاديّة - جريمة سياسيّة - تمييز - جريمة - رقابة.

- مفهوم الجرم السياسيّ:

وحيث إذا كان قانون العفو العام نصّ على الطّابع السياسيّ العام والمحليّ وعلى الدّافع السياسيّ متفرّداً باستعمال عبارة «الطّابع السياسيّ المحليّ» فهو لم يُحدّد الأمور المذكورة ممّا تركّ المجال للأخذ والرّد والتّفسير. إلاّ أنّه وعلى كلّ حال فالفعل الجرميّ الحاصل لم يكن كما تقدّم منبثقاً أو مظهرًا من مظاهر النّشاط أو النّزاع الحزبيّ أكان من الوجهة السياسيّة أم من الوجهة الطّائفيّة أو المحليّة.

وحيث يقتضي التّوضيح بأنّ المعيار للتمييز بين الجرائم السياسيّة والجرائم العاديّة ليس مجرد الإنتماء بحدّ ذاته أو الصّفة بحدّ ذاتها لا بالنّسبة للمادّة ١٩٦ من قانون العقوبات ولا بالنّسبة لما اعتمده قانون العفو العام. وحيث في مطلق الأحوال فإنّه حتّى الوقائع التي

أتى على ذكرها المميّز وليس من شأنها أن تؤكّد أو أن تدلّ على الدافع أو الطابع السياسي لأنّ «الشجار»، كما قال هونفسه، حصل «على أكل السندويشات» (استدعاء التمييز صفحة ١). وإنّ القول بالجرم السياسي هو من قبيل الاستنتاج الشخصي غير المعلّل الذي لا يمتّ بصلة إلى وقائع قرار الاتهام^(١٠).

ثانياً: إغفال - دفع - جرم جزائي - تمييز جزائي - مبدأ شفاهية المحاكمة - دفع شكلي - مخالفة جوهرية - دافع - إختصاص - دعوى جزائية - محام - سقوط - جريمة سياسية - عفو عام - متهم - جناية - مادّة جرمية - مستند - دعوى الحق العام - مخالفة - غياب - تمثيل - حجز الحرية - جمعية سياسية.

تحديد الطبيعة السياسية لجرم الخطف وشموله بالعفو العام:

وحيث إنّ قانون العفو العام يتعلّق بالنظام العام ويمحو الصفة الجرمية فيقتضي حكماً وفي أية مرحلة كانت فيها الدعوى ومعرفة ما إذا كانت أسباب تطبيقية متوافرة. (Bore, la cassation en matière pénales, No ٢٩٣٤ - ٢٩٣٦ et ٣٠٦٩).

وحيث أيضاً فإنّ الفقرة /ج/ من البند /٣/ من المادّة الثانية من قانون العفو العام رقم ٩١/٨٤ تنصّ على أنّ المرجع القضائي الواضع يده على الدعوى هو الذي يبتّ مسألة العفو العام ويعتبر القرار في هذا الشأن من قبيل الدفوع الشكلية هو يصدر حسب هذا الوجه في حال توافر أسبابه. وحيث إنّ المادّة الثانية المذكورة تنصّ على أنّ العفو الكامل يشمل في ما يشمل «الجرائم السياسية أو التي ترتدي طابعاً سياسياً عاماً أو محلياً بما فيها جرائم القتل لدوافع سياسية شرط ألا تكون قد ارتكبت لغاية أو منفعة شخصية». وحيث إنّ قانون العقوبات اللبنانيّ بالمادّة ١٩٦ لم يأخذ لتحديد مكونات الجرائم السياسية بالمعيار الموضوعي (objectif) فقط بل اعتمد أيضاً المعيار الذاتي أو الشخصي (subjectif)، أي الدافع. وقد جاء في هذه المادّة «الجرائم السياسية هي الجرائم المقصودة التي أقدم عليها الفاعل بدافع سياسي. وهي كذلك الجرائم الواقعة على الحقوق السياسية العامة والفردية ما لم يكن الفاعل قد انقاد لدافع أنانيّ دنيء. كما أنّ قانوننا العقابي وسّع مفهوم الدافع (Mobile) فلم يقصّر مداه على العلة أو الباعث (Motif déterminant) بل أطلق معناه على الغاية النهائية (But final) أو الغرض الذي يتوخّاه الجاني من وراء اقتراف الجريمة وإحداث النتيجة الجرمية؛ إذ تنصّ المادّة ١٩٢ على: «الدافع هو العلة التي تحمل الفاعل على الفعل أو الغاية النهائية التي يتوخّاها». وحيث من الرأهن كما أسلفنا وضمن ظروف هذه القضية وطابعها ونظراً لانتفاء المنفعة الشخصية الفردية أو استبعادها

على الأقل من الزّاهن أنّ الدّافع على جرم حيز الحرّية المُقرّف أي مبعثه وهدفه إنّما هو ذو طبيعة سياسيّة، وقد أوخت به مصلحة سياسيّة، واستهدف شيئاً معيّناً هو تأمين الإفراج عن محتجزين. وهو هدف لا يُصنّف في الطّروف السّائدة هدفاً عادياً، خصوصاً وأنّ المتّهمين، كما تقدّم، لم يعملوا من تلقائهم ومن أصل مصلحة خاصّة بهم بالذّات^(١١).

ثالثاً: قتل عمداً - نيّة جرميّة - مرور الزّمن الثلاثي - متدخّل - دافع - دافع أنانيّ دنيء - سقوط - جريمة سياسيّة - جناية - جنحة - قتل - محاكمة - مساهمة - توقّف.

مفهوم الجريمة السياسية ومدى شمولها القتل بدافع الانتقام:

لجهة الطّابع السياسيّ للجريمة: حيث إنّ المتّهم... يطلب بواسطة وكيله اعتبار الجريمة المُسنّدة إليه ترتدي الطّابع السياسيّ. وبالتالي ساقطة بقانون العفو العام. وحيث إنّ البحث في هذه النّقطة يستلزم العودة إلى وقائع القضية. وحيث من الثّابت في هذه الوقائع أنّ رغبة الانتقال لمقتل... كانت تتأجج في صدر ابنه... وأنّ هذه الرّغبة هي التي دفعته إلى اصطحاب رفاقه ومن بينهم المتّهم... إلى... حيث استحضروا المغدور بقوّة السلاح إلى... حيث قام... باستعمال العنف معه قبل قتله توصّلاً لمعرفة قتلة والده، وأنّ المتّهم...، كما جاء في إفادته وخاصّة الأخيرة أمام هذه المحكمة، كان يرافق... بطلب من هذا الأخير وليس بمبادرة خاصّة منه (أي المتّهم). وحيث إنّ شمول قانون العفو العام رقم ٩١/٨٤ للجرائم السياسيّة أو التي ترتدي طابعاً سياسياً عامّاً أو محلّياً، بما فيها القتل لدوافع سياسيّة، لا يخرج في مفهومه عن الإطار العام المرسوم للجرائم السياسيّة في قانون العقوبات العام. وحيث إنّ المُشترع قد ميّز صراحةً في المادة ١٩٦ عقوبات بين الدّافع السياسيّ والدّافع الأنانيّ الدنيء مسقطاً من انقاد في جريمته إلى الدّافع الأنانيّ الدنيء من الاستفادة من الأحكام الخاصّة التي ترعى الجريمة السياسيّة التي تُرتكب بدافع سياسيّ نبيل يخدم مثل عليا. وحيث إنّ قانون العفو العام المذكور قد حدّد، بشكل عام، مفهوم الدّافع السياسيّ «بكلّ ما هو مُغاير ومُخالف للغايات والمنافع الشخصيّة البحتة». وحيث إنّ على ضوء ما تقدّم، تكون الجريمة التي ارتكبت بدافع الانتقام، أي بدافع أنانيّ، لا ترتدي الطّابع السياسيّ. وحيث يقتضي تبعاً لذلك ردّ الدّفع المُدلى به لهذه الجهة^(١٢).

رابعاً: منفعة شخصيّة - جريمة سياسيّة.

رقابة محكمة التّمييز على مفهوم الجريمة ذات الطّابع السياسيّ لتطبيق قانون

العفو العام:

حيث إنّ مستدعي النّقض... و... يأخذان على القرار المطعون فيه عدم اعتباره

للأفعال المنسوبة إليهما جرائم ذات طابع سياسي وإسقاط الدعوى العامة تبعاً لذلك بموجب قانون العفو العام؛ وحيث إنه من الواضح بصراحة البند ج- من المادة الثانية من القانون رقم ٩١/٨٤ أن العفو المتناول للجرائم السياسية أو تلك التي ترتدي طابعاً سياسياً هو مشروط بالألا تكون هذه الجرائم قد ارتكبت لغاية أو منفعة شخصية؛ وحيث إنه من الثابت باعتراف المدعى عليه... في التحقيق الأولي أنه من الأسباب التي حملته على الإقدام على ارتكاب الأفعال المنسوبة إليه هو الكسب المادي المتمثل بالمبلغ الذي كان... قد وعده به، كذلك الأمر بالنسبة للمدعى عليه الآخر... وقد أكد شقيقه... بإفادته في التحقيق الأولي أن... رفض، في بادئ الأمر، تنفيذ عرضه بوضع العبوة المتفجرة إلى أن أعلمه بالمبلغ الموعود به لقاء هذا التنفيذ. عندها، وافق على القيام بما طُلب منه. الأمر المؤيد بإفادة... نفسه في التحقيق الأولي. وقد أكد توجهه بعد التنفيذ إلى حيث... لمطالبته بالمبلغ الذي وعد به شقيقه؛ وحيث إنه تبعاً لذلك، إن ما أقدم عليه المدعى عليهما... و... من أفعال مبيّنة في باب الوقائع لا يكون مشمولاً بالعفو العام المنصوص عنه في المادة الثانية بند ج- من القانون رقم ٩١/٨٤، حتى ولو كانت هذه الأفعال مما يُمكن وصفه بالجرائم السياسية أو المرتدية طابعاً سياسياً، طالما أن ارتكابهما لها قد تم لغاية ومنفعة شخصية تمثلت برغبتها بالحصول على المبالغ المادية الموعودة لقاء تنفيذهما لعملهما؛ وحيث إنه خلافاً لما هو مبين أعلاه ليس لهذه المحكمة واستدعاء النقص، المُقدم من المدعى عليهما، أن تبحث في ما إذا كانت الأفعال المنسوبة إليهما قد تناولها العفو العام لسببٍ آخر، غير السبب المُتعلق بالطابع السياسي للجرم، وذلك لأنّ صلاحية محكمة التمييز بشأن الطعن المُقدم من المدعى عليه ضدّ قرار قاضي التحقيق العسكري هو محصور فقط بمسألة الصلاحية المنصوص عنها في المادة ٣ من المادة ٧٨ من القانون رقم ٦٨/٢٤، وبمسألة وصف الجرم السياسي تطبيقاً لأحكام البند ج- من المادة الثانية من قانون العفو العام رقم ٩١/٨٤، بحيث يبقى لقضاء الحكم تطبيق الأحكام الأخرى لقانون العفو العام في ما لو تبين له أنّ الدعوى العامة قد سقطت لسبب من الأسباب التي عدّها هذا القانون؛ وحيث إنّ القرار المطعون فيه، بعدم أخذه بعين الاعتبار أحكام البند ج- من المادة الثانية من قانون العفو العام عند اعتباره لأفعال المدعى عليهما... و... مُنطبقة على جناية المادة ٢٧٦ من قانون العقوبات، لا يكون قد خالف القانون؛ وحيث إنّ استدعاء النقص، المُقدم من... و...، يكون مستوجباً الردّ في الأساس^(١٣).

خامساً: إغفال - دفع - أوراق الدعوى - تلاوة - قضاء جزائي - إغفال بتّ مطلب - نقص

في التعليل - هيئة جديدة - مبدأ حرّية الإثبات - إثبات - جريمة سياسية - محاكمة - محكمة -
حقّ الدفاع - دافع سياسي - إجراءات - مخالفة قانونية - سبب تمييزي .
- السبب التمييزي المبني على إغفال البتّ بأحد المطالب لجهة عدم الردّ على الدّفع
بأنّ الجريمة سياسية:

وبما أنّ جرائم محاولة القتل والتّحريض عليه ونقل السلاح الحربيّ دون رخصة ليست
من الجرائم السياسيّة الموضوعية فلا يبقى سوى احتمال واحد، ولكي تُعتبر سياسيّة، وهو
أنّ يكون ارتكابها تمّ بدافع سياسيّ والحكم المطعون فيه استبعد هذا الأمر حيث تثبتت، لدى
بحثه في الوقائع وفي القانون، من أنّ الدّافع إلى الجريمة كان الانتقام. وبالتالي، يكون قد
عللّ رده لطلب اعتبار الجريمة سياسيّة بصورة كافية وخلافاً لما يذهب إليه طالب النّقض.
وبما أنّ السبب المدلى به ثالثاً للنّقض يستوجب الردّ بدوره^(١٤).

سادساً: عقوبات - تعويض - جريمة سياسيّة - جناية - قتل - خطف - تكافل وتضامن -
دافع شخصي - خلاف شخصي - منفعة شخصيّة - إدانة - إسقاط دعوى الحقّ العام .
إنّ جريمة الخطف والقتل قد حصلت بسبب خلافات سياسيّة
حزبيّة وليس بدافع شخصي أو لمنفعة شخصيّة، تكون الجريمة سياسيّة.
إنّ الجريمة السياسيّة تطبّق عليها أحكام قانون العفو العام، يسقط الحقّ العام سنّداً
للمادّة (٢) فقرة (ج) من قانون العفو ١٩٩١/٨٤، وإنّما لا تسقط دعوى الحقّ الشّخصي .
يتوجّب التعويض بالتكافل والتضامن على المُتّهمين^(١٥).

سابعاً: قتل - نقل الدّعى - طابع سياسي - الحفاظ على السّلامة العامّة .
يقبّل طلب نقل الدّعى سنّداً للمادّة ٢٤٠ أصول المحاكمات الجزائية لأنّ جريمة القتل
ذات طابع سياسيّ، ومن شأنها أنّ تحرك النّعرات السياسيّة في المنطقة^(١٦) .
ثامناً: مأوى - مبدأ فرديّة العقوبة - متفجّرة - مخالفة القانون - مفعول - مفهوم - ملاحقة
ثانية - تدخّل جرمي - شروط - قانون مطبّق - حقّ التّقدير - وصف قانوني - إثبات - بطلان -
دفع شكلي - سبب تخفيفي - قتل عمداً - تشديد - قرار اتّهامي - نقل - عمل تحضيري - تحقيق
أوليّ - قانون عام - حمل السلاح - دافع سياسي - تدبير احترازيّ - وصف جرمي - تهريب -
قانون خاصّ - وحدة الموضوع - تفاقم - نتيجة جرميّة - جرم سياسي - جرم مُتلازم - دافع
أنانيّ - إثبات - محاولة القتل عمداً - سبب الملاحقة - مخالفة - إكراه جسديّ - إنتماء -
تنظيم إرهابيّ - جرم مُستمرّ - حيازة سلاح - حيازة متفجّرة - صنع .

قبلت المحكمة الدّفع الشكليّ المتعلّق بسبب الملاحقة المنصوص عنه في المادّة ١٨٢
عقوبات وتبطل التّعقبات بحقّ المُتّهم لسبب ملاحقته بجناية التدخّل في القتل عمداً سنّداً
للمادّة ٥٤٩ عقوبات معطوفة على المادّة ٢١٩ منه، وذلك لوحدة الوقائع الجرميّة في الدّعويين

ولعدم توافر الإستثناء المنصوص عنه في المادة ١٨٢ فقرة ٢ عقوبات التي تُجيز ملاحقة الفعل ثانية إذا تفاقمت النتيجة الجرمية وأصبح الفعل قابلاً لوصف أشد فتتخذ العقوبة الأشد دون سواها. وإذا كانت العقوبة المقضي بها سابقاً قد نفذت فتسقط العقوبة الجديدة الأشد. وقضت بتوافر سبق الملاحقة حتى لو اختلف الوصف القانوني للواقعة الجرمية بين محكمتين؛ إذ إن العبرة تكمن في وحدة الوقائع الجرمية وليس في الوصف المعطى لها. كما ردت المحكمة الإدلاء بأن الجرم سياسي سناً للمادتين ١٩٦ و١٩٨ عقوبات لعدم توافر شروطها؛ إذ إن الدافع لم يكن سياسياً سناً للمادة ١٩٦ عقوبات. كما أنه ليس مُلزاماً لجريمة سياسية لأنها من أشد الجنايات خطورةً لأنها طالت باصاً للعسكريين وهي تدخل في إطار الإستثناء الملحوظ لوصف الجريمة السياسية لا سيما لجهة الوسيلة المُستعملة وهي المتفجرات^(١٧).

الخاتمة

استند البحث الحالي إلى الاتجاهات المتعلقة بالمدلول العام للجريمة السياسية، وخطّة المُشرع اللبناني في تحديد هذا المدلول. هذا فضلاً عن أهمية تحديد الخصائص التي تتميز بها الأحكام الخاصة بالجريمة السياسية، ولا سيما تلك التي تبرز استبعاد بعض الجرائم ذات الطابع السياسي من نطاق التخفيف. وفي هذا الصدد، نُشير إلى أن المسألة المتعلقة بالجريمة السياسية تحتاج إلى أن يقوم المُشرع اللبناني بإيلائها الأهمية الضرورية؛ إذ ما يقتضي عليه أن يقوم به في خططه المستقبلية يتمحور حول التوجّهات والملاحظات التي ارتأينا أن نستعرضها كما يلي:

أولاً: ثمة ارتباط بين الضابط في تحديد الجريمة السياسية وخطّة القانون في العقاب على تلك الجريمة. ولذلك، تبدو صفتها السياسية غير واضحة، وتختلف الآراء حول حقيقة وضعها. من هنا، تبرز الحاجة إلى إعطاء مدلول واضح للصفة السياسية للجريمة السياسية.

ثانياً: يشهد الفقه الحديث إتجاهات تذهب إلى التضييق من نطاق الجرائم السياسية، يتمثل في استبعاد بعض الجرائم من نطاقها. وقد استجاب المُشرع اللبناني - كما سبق وأوضحنا ذلك - لبعض هذه الإتجاهات.

وعليه، نفتح ضرورة إيلاء المُشرع اللبناني اهتماماً خاصاً لمذهب التخفيف على مرتكبي الجرائم السياسية.

ثالثاً: ضرورة تعزيز المُشرع اللبناني للأحكام الخاصة بالجريمة السياسية، ولا سيما تلك المتعلقة بالنقاط الأساسية التالية: المدلول العام للجريمة السياسية؛ السياسة التشريعية في العقاب على الجريمة السياسية؛ وخصائص الجرائم السياسية النسيية.

- (١) د. محمود نجيب حسني، "شرح قانون العقوبات اللبناني - القسم العام"، المجلد الأول، طبعة ثالثة جديدة (معدلة ومنقحة)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت - لبنان، ١٩٩٨، ص ٦٢٩ و ٦٣٠.
- (٢) Bouzat et Pinatel, I, N° ١٤٠، P. ١٥٧.
- (٣) Donnedieu De Vabres, N° ٢٠٢، P. ١١٤.
- (٤) Stéfani et Lévassieur, I, N° ٢٢٤، P. ١٩٨.
- (٥) Cass. ٢٣. Février. ١٩٥٤، D. ١٩٥٥، P. ٤٦٥.
- (٦) يريد المُستترع بتعبير "الحق العام" المبادئ الأساسية للقانون وروحه العامة. ويتضح ذلك من مقابل هذا التعبير في النسخة الفرنسية، وهو **Droit commun**.
- (٧) ويتفق هذا القيد مع ما ذهب إليه معهد القانون الدولي في دور انعقاده في جنيف سنة ١٨٩٢ والمؤتمر الدولي لتوحيد قانون العقوبات المُنعقد في كوبنهاغن سنة ١٩٣٥.
- (٨) هذا القيد مُستمد بدوره من قرار معهد القانون المُقارن في دور انعقاده في جنيف سنة ١٨٩٢.
- (٩) ويتسق هذا الحكم الذي قرره المادة ١٩٩ من قانون العقوبات مع ضابط الجريمة السياسية الذي سبق أن حدّدته المادة ١٩٦ من قانون العقوبات في فقرتها الثانية.
- (١٠) تمييز جزائي، قرار رقم ٥٨ تاريخ ٥/٤/١٩٩٣، الرئيس خليل زين، الأعضاء: هاني المولى / سعيد سكاف، مركز الدراسات والأبحاث في المعلوماتية القانونية المعروف بـ "مركز المعلوماتية القانونية"، فرع من فروع كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية في الجامعة اللبنانية، cij@ul.edu.lb.
- (١١) تمييز جزائي، رقم ٧٦ تاريخ ١٩/٥/١٩٩٣، الرئيس خليل زين، الأعضاء: أحمد شحاده / هاني المولى، «مركز المعلوماتية القانونية»، المرجع السابق.
- (١٢) تمييز جزائي، قرار رقم ١٠ تاريخ ١١/١/١٩٩٥، الرئيس معين عسيران، الأعضاء: عبدالله / عيسى الخوري، «مركز المعلوماتية القانونية»، المرجع السابق.
- (١٣) تمييز جزائي، قرار رقم ٢٢٠ تاريخ ٣/١٢/١٩٩٦، الرئيس رالف الرياشي، الأعضاء: عطاالله / عالية، «مركز المعلوماتية القانونية»، المرجع السابق.
- (١٤) تمييز جزائي، قرار رقم ٣٣ تاريخ ١٦/٢/١٩٩٩، الرئيس رالف الرياشي، الأعضاء: عالية / سماحة، «مركز المعلوماتية القانونية»، المرجع السابق.
- (١٥) تمييز جزائي، قرار رقم ١٧٧ تاريخ ٥/٤/٢٠٠٥، الرئيس إلياس عبدالله، الأعضاء: مطر / مرتضى، «مركز المعلوماتية القانونية»، المرجع السابق.
- (١٦) تمييز جزائي - قرار رقم ٢٨٨ تاريخ ٨/١١/٢٠٠٥، الرئيس رالف الرياشي، الأعضاء: فواز / سعد، «مركز المعلوماتية القانونية»، المرجع السابق.
- (١٧) تمييز جزائي، قرار رقم ٢ تاريخ ٥/٨/٢٠١٣، الرئيس جان فهد، الأعضاء: عيسى الخوري / سماحة / سعد / خداج، «مركز المعلوماتية القانونية»، المرجع السابق.

أولاً: المراجع باللغة العربية:

- أبو عيد الياس، «نظرية الإثبات في أصول المحاكمات المدنية والجزائية»، الأجزاء الأول، الثاني والثالث، منشورات زين الحقوقية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٥.
- العوجي مصطفى، «دروس في أصول المحاكمات الجزائية»، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت- لبنان، ٢٠٠٢.
- حسني محمود نجيب، «شرح قانون العقوبات اللبناني- القسم العام»، المجلدين الأول والثاني، طبعة ثالثة جديدة (معدلة ومنقحة)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت- لبنان، ١٩٩٨.
- شمس الدين عفيف، «المستشار المصنّف (جزائي) الإلكتروني ٢٠١١»، سنة الصدور ٢٠١٢.
- شمس الدين عفيف، «المستشار المصنّف (جزائي) الإلكتروني ٢٠١٢»، سنة الصدور ٢٠١٣.
- شمس الدين عفيف، «المستشار المصنّف (جزائي) الإلكتروني ٢٠١٣»، سنة الصدور ٢٠١٤.
- شمس الدين عفيف، «المستشار المصنّف (جزائي) الإلكتروني ٢٠١٤»، سنة الصدور ٢٠١٥.
- ناصيف الياس، «المستشار في التمييز - موسوعة أحكام التمييز (مدني - جزائي)»، مجموعة برامج المستشار القانونية، إنتاج شركة دار الكتاب الالكتروني اللبناني ش.م.ل.، بيروت - لبنان.
- مركز الدراسات والأبحاث في المعلوماتية القانونية المعروف بـ «مركز المعلوماتية القانونية»، فرع من فروع كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية في الجامعة اللبنانية، cij@ul.edu.lb.
- ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية:

- Bouloc Bernard, Matsopoulou Haritini. "Droit pénal général - et procédure pénale - Responsabilité pénale, enquêtes et procès. ١٥ème Edition. Dalloz, "exécution des sanctions Ginestet Catherine et Garé Thierry. "Droit pénal - Procédure - pénale", Dalloz- Sirey, Paris. Edition ١١ème, "Guinchard Serge, Buisson Jacques. "Procédure pénale - Edition. Lexis Nexis / Litec, Paris ٢٤ème, "Larguier Jean et Philippe Conte. "Procédure pénale - Edition. Dalloz- Sirey, Paris ٢٠١٦.
- .Pin Xavier, "Droit pénal général", Dalloz- Sirey, Paris - ٢٠١٩.
- .Pradel Jean, "Procédure pénale - Stéfani Gaston, Levasseur Georges, et Bouloc Bernard. - ٢٦ème Edition. Dalloz- Sirey, Paris, "procédure pénale ١٣ème, "Soyer Jean-Claude. " Droit pénal et procédure pénale - Edition. Ed. Librairie Générale de Droit et de Jurisprudence. L.G.D.J., Paris ١٩٩٧.

من اتفاق سايكس-بيكو إلى دولة لبنان الكبير

د. أنطوان الحكيم

تقرّر بين ١٩١٥ و ١٩٢٠، مصير سلطنة بني عثمان، ومعها مصير ولاياتها العربية الأسيوية ومصير متصرفية جبل لبنان. بعد أن دخل الاتحاديون الحرب إلى جانب الدول الوسطى، اعتبرت حكومات دول الوفاق أنّ المسألة الشرقية قد بلغت خواتمها، وأنّه يتوجّب عليها، إن خرجت منتصرة من الحرب، أن تكون جاهزة لإعادة رسم خريطة الشرق الأدنى. ولكي تسرّع الأمور وتضيق الخناق على الدولة العثمانية، أطلقت مفاوضات مع الشريف حسين الهاشمي، شريف مكة، وشجّعت على قيادة ثورة ضدّ الأتراك، أحد أهدافها توسيع الهوة بين العرب والترك وإضعاف السلطنة. إلى جانب ذلك عقدت تلك الدول، في ما بينها، سلسلة من الاتفاقات، حدّدت فيها حصة كل منها من تركة الدولة العثمانية المتهاوية، أهمّها على الإطلاق، اتفاق سايكس - بيكو.

سنستعرض باقتضاب، في هذا البحث، منطلق هذا الاتفاق ومضمونه وتطبيقه وارتداداته، سننظر بعد ذلك إلى ولادة دولة لبنان الكبير محاولين اظهار مدى ارتباط تلك الولادة بالاتفاق المذكور.

١ - منطلق اتفاق سايكس - بيكو

إنّ هذا الاتفاق الذي عقد في أيار ١٩١٦ هو نتيجة صراع بين السلطنة العثمانية والدول الأوروبية يعود إلى القرن التاسع عشر والى تنافس تلك الدول على تركة «الرجل المريض» وهو اللقب الذي أطلق آنذاك على سلطنة بني عثمان.

بعد أن دبّ الضعف في جسم هذه السلطنة، أصبحت محطّ انظار الدول الأوروبية، لا سيّما بريطانيا وفرنسا وروسيا ولاحقاً إيطاليا، وكانت النزعة الاستعمارية تسيطر على السياسات الخارجية لتلك الدول، ولكنّها كانت عاجزة، بسبب خلافاتها، عن التوصل إلى اتفاق حول اقتسام الأراضي العثمانية. لذا اكتفت بسلخ الولايات الأفريقية الشمالية عن السلطنة وبتشجيع الحركات القومية الاستقلالية في البلقان. أمّا الولايات الأسيوية تمّت تقسيمها، في ما بينها، إلى مناطق نفوذ اقتصادي، فكان لكل من بريطانيا وفرنسا وروسيا وإيطاليا وألمانيا والنمسا نصيب منها، وكانت الولايات السوريّة ومتصرفية جبل لبنان وسنجق القدس من ضمن حصّة فرنسا ومنطقة الخليج من ضمن حصّة بريطانيا^١.

هذه هي الجذور البعيدة لاتفاق سايكس-بيكو. إن انخراط العثمانيين في القتال وإعلان الجهاد من قبل السلطان الخليفة أربك الحلفاء الذين تخوّفوا من اندلاع ثورات في مستعمراتهم ومحميّاتهم في أفريقيا الشمالية ومنطقة الخليج والهند. وقد راهن البريطانيون على الثورة العربية لإبطال مفعول الدعوة إلى الجهاد. في مراسلات مكماهون الحسين الشهيرة التي انطلقت في تموز ١٩١٥ تعهّدت بريطانيا بمساعدة العرب، إن هم ثاروا على الترك، على انشاء امبراطورية واسعة الأرجاء، تضمّ الولايات العربية الأسيوية في السلطنة العثمانية، ولكنها تحفّظت بشأن منطقتين: الأولى هي الساحل السوري - اللبناني - الفلسطيني لأنه جزء من منطقة النفوذ الفرنسي كما ذكرنا، والثانية هي جنوب العراق، وكانت بريطانيا ترغب في السيطرة عليه كي تمنع الخط الحديدي برلين - بغداد، الذي كانت ألمانيا تقوم

بينائه، من الوصول إلى منطقة الخليج، كي لا ينافس قناة السويس في التجارة مع الشرق الأقصى. أبلغ مكماهون الحسين في ٢٤ تشرين الأول، في جوابه على رسالته الثانية، تحفظات حكومته بشأن المنطقتين المذكورتين، وقد ورد في هذا الجواب ما حرفيته:

«إن ولايتي مرسين واسكندرونة وأجزاء من بلاد الشام الواقعة في الجهة الغربية لولايات دمشق الشام وحمص وحلب لا يمكن أن يقال أنها عربية محضة، وعليه يجب أن تستثنى من الحدود المطلوبة...»
«أما من خصوص ولايتي بغداد والبصرة، فإن العرب تعترف أن مركز ومصالح بريطانيا العظمى الموطدة هناك تستلزم اتخاذ تدابير إدارية مخصوصة لوقاية هذه الأقاليم من الاعتداء الأجنبي وزيادة خير سكانها وحماية مصالحنا الاقتصادية المتبادلة...»

هكذا استثنى الساحل السوري - اللبناني - الفلسطيني، كما استثنى جنوب العراق من الدولة التي وعد بها العرب. بقي على بريطانيا أن تحدّد مع حليفها فرنسا، على الخريطة، المنطقة التي تعتبرها هذه الأخيرة منطقة نفوذها وترغب في الاستيلاء عليها، والمنطقة التي ستعطى للعرب. نصل هنا إلى اتفاق سايكس - بيكو.

٢- المفاوضات بشأن الاتفاق ومضمونه

في الوقت الذي أبلغت فيه الحكومة البريطانية العرب تحفظاتها، اتّصلت بسفير فرنسا في لندن، بول كامبون (Cambon)، وأطلّعت على عزمها على الاعتماد على الشريف حسين لقيادة ثورة عربية ضد الأتراك، وعلى رغبتها في الاتفاق مع باريس على تحديد المناطق التي ستكون من حصة العرب وتلك التي تريد فرنسا الاحتفاظ بها في شرق المتوسط^٢. اختير القنصل الفرنسي السابق في بيروت، فرنسوا جورج - بيكو، للتفاوض مع البريطانيين بهذا الخصوص وزوّده الحكومة بتوجيهات خطية أوضحت فيها أن سورية هي الحصة التي تطالب بها وأنه يتوجب على بيكو أن يسعى، في المفاوضات، إلى إعطائها حدوداً واسعة، تجعل منها بلداً قادراً على أن يؤمن لسكانه الاكتفاء الذاتي كي لا يكون عبئاً على فرنسا. ستصبح سورية، تؤكّد التوجيهات، بفضل جامعاتها ومعاهدها المختلفة، مركزاً لإشعاع الحضارة في هذا الجزء من حوض المتوسط حيث ستحافظ فرنسا على لغتها وعلى وضعها المميّز^٣.

انطلقت المفاوضات في لندن في كانون الأول ١٩١٥. شارك فيها، في البدء، ممثلون عن عدّة وزارات بريطانية، ثمّ تابعها جورج - بيكو مع ممثل وزارة الحربية، مارك سايكس، منفردين. توّصل الاثنان، في مطلع شباط ١٩١٦، إلى اعداد نصّ اتفاق عرضاه على حكومتيهما وكلفا بالسفر إلى بتروغراد لإطلاع الروس على مضمونه. قبلت حكومة القيصر بالاتفاق ولكنها اشترطت أن تحصل هي، بالمقابل، على بعض المناطق على البحر الأسود وفي كردستان^٤. وبعد أن وافقت باريس ولندن على شروطها، أصبحت الظروف مؤاتية لإبرام الاتفاق؛ فوجه بول كامبون (Cambon)، سفير فرنسا في لندن، في ٦ أيار ١٩١٦، رسالة، باللغة الفرنسية، إلى ادوار غراي (Grey)، وزير خارجية بريطانيا، ضمنها النص

النهائي للاتفاق، أجابه غراي برسالة مماثلة وباللغة الإنكليزية، تتضمن الشروط نفسها. يعتبر المؤرخون رسالة كامبون وجواب غراي الوثيقتين الأساسيتين لما اصطلح على تسميته «اتفاق سايكس - بيكو»^٦. إن مضمون هذا الاتفاق معروف، سنعرضه باقتضاب: قُسمت المنطقة التي تضم حالياً لبنان وسورية وفلسطين والأردن والعراق ومقاطعة كيليكيا التركية إلى خمس وحدات. تضم الأولى الساحل اللبناني السوري مع متصرفية جبل لبنان وسهل البقاع وكيليكيا، وعُرفت بالمنطقة الزرقاء لأنها لُوّنت باللون الأزرق على الخارطة المرفقة بنص الاتفاق، وقُرر وضعها، في نهاية الحرب، تحت الإدارة الفرنسية المباشرة. تشمل الثانية جنوب العراق، مع البصرة وبغداد، وعُرفت بالمنطقة الحمراء، وستكون تحت الإدارة البريطانية المباشرة. الثالثة هي فلسطين، المنطقة السوداء، وسيتم إخضاعها لإدارة دولية لأنها تحتوي على أراضٍ مقدّسة للديانات السماوية الثلاث. يبقى الداخل، فقُسم إلى قسمين: يضم الأول المدن السورية الكبرى، دمشق وحمص وحماه وحلب، وجزءاً من شمال العراق مع الموصل، وأطلق عليها اسم «منطقة أ»، يحكمه العرب ويكون النفوذ فيه لفرنسا، ويضم الثاني شرق الأردن وجزءاً من شمال صحراء النفوذ والأراضي العراقية الشمالية الواقعة بين الموصل وبغداد مع مدينة كركوك، وأطلق عليه اسم «منطقة ب»، يحكمه العرب ويكون النفوذ فيه لبريطانيا. إلى جانب ذلك، احتفظت كل من الدولتين ببعض الحقوق في منطقة إدارة الدولة الأخرى، فاعتُبر مثلاً مرفأ الاسكندرونة، الواقع ضمن المنطقة الزرقاء، مرفأً حرّاً بالنسبة إلى البضائع البريطانية، أمّا مرفأً حيفا، فعلى الرغم من وقوعه ضمن المنطقة المدوّلة، أصرت بريطانيا على وضعه تحت إدارتها المباشرة وقبلت أن يُعتبر مرفأً حرّاً بالنسبة إلى البضائع الفرنسية.

نشير هنا إلى أن الحلفاء كانوا قد عقدوا، في العام ١٩١٥، اتفاقاً مع روسيا القيصرية يعطيها الحق في الاستيلاء، في نهاية الحرب، على مدينة القسطنطينية، العاصمة التاريخية للأرثوذكسية ومقر البطريركية المسكونية، وعلى مضيقي البوسفور والدردينيل وعلى جزر بحر مرمرة وعلى بعض الأراضي الواقعة على ضفتي المضائق وعلى شاطئ هذا البحر^٧؛ كما انهم عقدوا مع حكومة روما، في العام ١٩١٧، اتفاق سان جان دو موريين (Saint-Jean-de-Maurienne)، اعترفوا فيه بحق إيطاليا في الاستيلاء، في نهاية الحرب، على منطقة إدارة مباشرة، في غرب الأناضول، وعلى منطقة نفوذ، أسوةً بما جرى في اتفاق سايكس - بيكو لبريطانيا وفرنسا. تشمل منطقة الإدارة المباشرة إزمير وأضاليا، ولُوّنت على الخريطة المرفقة باللون الأخضر. وإلى الشمال منها، لوحظت منطقة ثانية، أطلقت عليها تسمية «منطقة ج»، يحكمها الأتراك ويكون النفوذ فيها لإيطاليا^٨.

٣- تطبيق اتفاق سايكس - بيكو

إنّ التعهّدات التي قطعت للحسين والاتفاق مع روسيا والبنود التي تضمّنها اتفاقا سايكس - بيكو وسان جان دو موريين لم يطبّق إلا جزء منها. انها وُضعت جميعها بذهنية القرن التاسع عشر الاستعمارية

التي كانت تجيز للدول المنتصرة في الحرب الاستيلاء على أراضي الدول المغلوبة. إن عوامل عديدة حالت دون الأخذ بهذه النظرية وأسقطت بالتالي معظم شروط الاتفاقات المذكورة.

إن اندلاع الثورة في روسيا وانسحاب البولشفيك من القتال وتوقيعهم، في آذار ١٩١٨، معاهدة صلح مع ألمانيا زرع أسس الاتفاقات المذكورة وأسقط دور روسيا فيها. أمّا ما أعطي لإيطاليا في اتفاق سان جان دو موريين، فظلّ حبراً على ورق، لأنّ مصطفى كمال والوطنيين الأتراك رفضوا رفضاً باتاً المساس بوحدة هضبة الأناضول وتصدّوا بقوة السلاح لكل المحاولات التي قام بها أعداءهم في هذا الاتجاه.

أمّا في ما خصّ فلسطين التي كان اتفاق سايكس - بيكو قد أخضعها لإدارة دولية، فتغيّر موقف بريطانيا منها بعد أن دخلت الحركة الصهيونية على الخط وأقعت لندن بإعلان وعد بلفور (Balfour) في ٢ تشرين الثاني ١٩١٧. تعهد فيه وزير الخارجية البريطاني، باسم حكومته، بالعمل على إنشاء وطن قومي للشعب اليهودي في فلسطين. شكّل هذا الوعد خرقاً واضحاً لاتفاق سايكس - بيكو.

في أواخر العام ١٩١٧، استولى البريطانيون على القدس، ومن فلسطين سيدفع اللبني (Allenby)، القائد العام لجيوش الحلفاء في الشرق، بقواته نحو الشمال وسيطرد العثمانيين من سورية في أيلول ١٩١٨. إن هيمنة البريطانيين العسكريّة على المنطقة شجعتهم على الطلب من حلفائهم الفرنسيين ادخال تعديلات على اتفاق سايكس - بيكو. ففي لقاء خاص عقد في لندن، في أواخر العام ١٩١٨، أي قبل افتتاح مؤتمر الصلح بأسابيع، أصرّ رئيس الوزراء البريطاني على زميله الفرنسي كي يقبل بوضع فلسطين تحت انتداب بريطانيا، وكي يتخلّى لها عن منطقة الموصل الغنيّة بالبتروّل^١؛ وكانت هذه في اتفاق سايكس - بيكو، كما ذكرنا، ضمن «منطقة أ» الخاضعة للنفوذ الفرنسي. لم يكن في مقدور فرنسا آنذاك الوقوف في وجه بريطانيا، لأنها كانت بحاجة إلى دعمها لفرض شروطها القاسية على ألمانيا في مؤتمر الصلح، ولأنّ بريطانيا، بالإضافة إلى إحكام قبضتها العسكرية على الشرق الأدنى، كانت تحظى بتأييد واسع في صفوف العرب وفي صفوف الحركة الصهيونية. لذا رضخ الفرنسيون لمطالب البريطانيين وتخلّوا لهم عن منطقة الموصل التي ألحقت بالعراق، وقبلوا بوضع فلسطين تحت حمايتهم. كان هدف حكومة لندن اعداد الأجواء لتنفيذ ما تعهدت به لليهود في وعد بلفور.

إلى جانب كل ما ذكرنا، هناك عوامل أخرى حالت دون تطبيق اتفاق سايكس - بيكو كما كان مقرراً في البدء، منها الضغط الذي مارسه الرأي العام العالمي وإطلاق الرئيس الأميركي، ولسون، مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها.

ارتفعت في أواخر الحرب أصوات، في عدد من الدول الأوروبية والأميركيّة، تتدّد بالاستعمار وترفض ضمّ أراض جديدة إلى الامبراطوريات الاستعمارية القائمة، ما شكّل إرباكاً لبريطانيا وفرنسا وطعنة لاتفاق سايكس - بيكو.

وبعد دخول الولايات المتحدة الحرب، في نيسان ١٩١٧، قرّر الرئيس الأميركي ولسون أن يعلن للملأ الأهداف التي من أجلها تقاتل بلاده. فألقى في ٨ كانون الثاني ١٩١٨ خطبة في مجلس الشيوخ حدّد فيها،

في ١٤ نقطة، تلك الأهداف، وعُرفت هذه النقاط بمبادئ ولسون الأربعة عشر. إنها تتمحور جميعها حول حق الشعوب في تقرير مصيرها وحول شجب الاتفاقات السريّة بين الدول. تطرّق المبدأ الثاني عشر إلى مستقبل الأراضي العثمانية التي تسكنها شعوب غير تركيّة العرق، فأكد أنه يجب أن تؤمّن لهذه الشعوب إمكانية العيش بسلام وإمكانية التطوّر الذاتي^{١١}.

تشكل هذه المبادئ إشارات واضحة إلى رفض كل الاتفاقات التي حاكتها دول الوفاق بين ١٩١٥ و ١٩١٧، وفي مقدمها اتفاق سايكس - بيكو.

يبقى علينا أن نذكر بأن المادة الثانية والعشرين من ميثاق عصبة الأمم الذي صدّق عليه مؤتمر الصلح في حزيران ١٩١٩، نصّت على ولادة نظام الانتداب وأطاحت بالتالي بجوهر اتفاق سايكس - بيكو الذي يندرج في سياق الاتفاقات الاستعمارية. اعترفت هذه المادة باستقلال شعوب الولايات العربيّة المسلوخة عن الدولة العثمانيّة، شرط أن تساعدنا، في إدارة شؤونها، دولة متقدّمة، ريثما تصبح قادرة على إدارتها بنفسها.

وقد ورد في الفقرة الرابعة من تلك المادة ما يلي:

«أن بعض المجموعات التي كانت في السابق خاضعة للسلطنة العثمانية قد بلغت درجة من التطوّر تسمح بالاعتراف بها أمماً مستقلّة، شرط أن توجّه ادارتها نصائح دولة مندوبة ومساعدتها، إلى حين تصبح قادرة على إدارة شؤونها بنفسها»^{١٢}.

نستطيع أن نقول، في ختام هذه النقطة، إنّ اتفاق سايكس - بيكو لم يطبّق كما وُضع في الأساس، بل أدخلت عليه تعديلات عديدة صبّت جميعها في مصلحة بريطانيا وتركيا: فسُلخت عن فلسطين صبغتها المدوّلة ووضعت تحت الانتداب البريطاني لتتحوّل إلى وطن قومي للشعب اليهودي، وضمّ إلى العراق القسمان العراقيان من منطقتي «أ» و «ب»، مع مدينتي الموصل وكركوك. وما تبقى من منطقة «ب» توزّع بين شرق الأردن وسورية والعراق والحجاز. أمّا كيليكيا التي كانت في الأساس ضمن المنطقة الزرقاء الفرنسيّة، فاستعادها الأتراك الكماليون في العام ١٩٢١. وعلى الرغم من تلك التعديلات، ظلّت جميع المناطق التي طالها اتفاق سايكس - بيكو، باستثناء كيليكيا، خاضعة لسلطة الدولتين الفرنسيّة والبريطانيّة بعد أن توشّحت بوشاح الانتداب.

٤- لبنان في مفاوضات سايكس - بيكو

تناول المجتمعون في لندن، خلال المفاوضات التي أدّت إلى اتفاق سايكس - بيكو، وضع لبنان في التقسيمات التي كانوا يعدّونها. ولكن قبل أن نتطرّق إلى هذه النقطة، علينا أن نذكّر بأن بعض الطوائف اللبنانيّة، لا سيّما الموارنة، ارتبطت تاريخياً بفرنسا، وذلك في إطار العلاقات المتينة التي أقامتها باريس مع السلطنة العثمانية. كانت فرنسا أوّل دولة أوروبية سُمح لها بإنشاء سفارة لدى الباب العالي منذ النصف الأوّل من القرن السادس عشر^{١٣}، وإنّ قنصلها كانوا منتشرين في المدن العثمانيّة كافّة.

نشير أيضاً إلى أنّ حصتها من الدين العام العثماني، كانت تفوق، عشية الحرب العالمية الأولى، الستين بالمئة، وإلى أنّ أموالها الموظفة في السلطنة بلغت ٥٣٪ من مجموع الاستثمارات الأجنبية^١، وإلى أنّ مدارسها المنتشرة في الولايات العثمانية الأسيوية كانت تعدّ تسعين ألف طالب مقابل ٢٣٥٠٠ للمدارس الأنكلو- أميركية^٢، وإلى أنّها، ابتداءً من العام ١٩١١، أخذت توجه استثماراتها بصورة تفضيلية إلى الولايات السورية وإلى متصرفية جبل لبنان، وإلى أنّها احتفظت، حتى العام ١٩١٤، بحقها في حماية الأراضي المقدسة المسيحية في فلسطين، وإلى أنّها غالباً ما كانت تتدخل، باسم صداقتها للعثمانيين، للدفاع عن مسيحيي السلطنة. هذا ما سمح لها بإرسال حملة عسكرية إلى لبنان، في العام ١٨٦٠، إثر الأحداث الطائفية التي عصفت بالجبل، وكان لها دورٌ أساسي في إقامة نظام المتصرفية. بلغ نفوذها، بعد ذلك، ذروته في هذه المتصرفية، وكانت تعتبر المرجعية الأولى لكل ما له علاقة بالشأن اللبناني، وكان سفيرها في استانبول يفاوض الباب العالي، باسم الدول الموقعة على بروتوكول ١٨٦١ - ١٨٦٤، لاختيار المتصرفين أو لإدخال تعديلات على النظام اللبناني.

عندما انطلقت المفاوضات في لندن في تشرين الثاني ١٩١٥ بين فرنسو جورج - بيكو وممثلي بريطانيا، أثير موضوع متصرفية جبل لبنان ومستقبلها. ففي الاجتماع الثاني الذي عقد في ٢١ كانون الأول ١٩١٥، بحضور مندوبين عن وزارة المستعمرات ووزارة الحربية ووزارة الخارجية، أصرّ البريطانيون على ألا تتعدى المنطقة التي ستوضع تحت الإدارة الفرنسية المباشرة الساحل السوري الممتد من الاسكندرونه حتى طرطوس. أمّا المناطق الأخرى، بما فيها الساحل اللبناني والمتصرفية، فيجب، بحسب رأيهم، أن تُلحق بالدولة العربية التي سيحكمها الشريف حسين، مذكرين أن بيروت تعتبر المركز الثقافي للمنطقة بكاملها، وأنها تُخرج من معاهدها الفرنسية النخب العربية التي ستشرف على الإدارة، وأنه بالتالي من الضرورة أن تُضمّ إلى دولة الحسين^{١٦}.

رفض جورج - بيكو هذا الطرح، وأكد أن هذه المعاهد ستستمر في استقبال الطلاب العرب، حتى وإن كانت خارج دولة الحسين، وأن فرنسا مستعدة لأن تُنشئ في دمشق معاهد مماثلة، وأنه لا يجوز أن يعود لبنان إلى الوراثة ليُضمّ إلى المملكة العربية بعد أن تمتع، في ظلّ الحكم العثماني، بإدارة ذاتية، وأن اللبنانيين لن يقبلوا التخلي عن وضعهم المميز ولا التراجع عن مطلبهم الحيوي، وهو ضمّ بيروت وطرابلس والبقاع إلى الجبل.

حاول البريطانيون بطرحهم هذا أن يبعدوا فرنسا عن مركز ثقلها وتجذرها في الشرق الأدنى، أي عن متصرفية جبل لبنان التي كان لها دورٌ أساسي في إنشائها كما ذكرنا.

بعد هذه المشادة بشأن مستقبل لبنان، اقترح ممثل وزارة الحربية، مارك سايكس، على زميله الفرنسي، إيقاف الاجتماعات الموسعة ومتابعة المفاوضات معه منفردين. قبل جورج - بيكو الاقتراح وتابع الرجلان العمل. وفي ٣ كانون الثاني ١٩١٦، وجه بيكو تقريراً إلى بول كامبون، سفير فرنسا في لندن، يطلعه فيه على المرحلة التي بلغتها المفاوضات، ويخبره بأنه استطاع أن يقنع ممثل بريطانيا

بوجهة نظره في ما خصّ لبنان. نقرأ في هذا التقرير:

«لم يُبدِ [سايكس] أية معارضة جدية للتخلي عن الطرح البريطاني المتعلّق بلبنان وبيروت وبسهل البقاع. ووافق بدون صعوبة على وضع تلك المناطق تحت السيادة الفرنسيّة. ولكنّه عارض بشدّة أن تشتمل منطقتنا على طرابلس وخطها الحديدي. يبدو له ضروريًا أن يكون للدولة العربيّة، في نقطة ما، منفذٌ على البحر وأن تملك مرفأً لائقًا يسمح لها بتصدير انتاجها بحريّة [...]. اعتبرتُ أنّه من واجبي عدم التراجع لأنّه من غير المقبول أن تقسم منطقتنا إلى قسمين^{١٧}. سينتج حتمًا عن ذلك صعوبات إدارية وسياسيّة وعسكريّة، ومن الأفضل العمل، منذ البداية، على تجنّبها»^{١٨}.

انتهت مفاوضات سايكس-بيكو، كما ذكرنا، في أيار ١٩١٦، وضمت متصرفية الجبل مع المدن الساحلية وسهل البقاع إلى المنطقة الزرقاء التي قرّر وضعها تحت الإدارة الفرنسيّة المباشرة، ما سيسهّل لاحقًا ولادة دولة لبنان الكبير.

٥ - لبنان في عهدة فرنسا: الوفود إلى مؤتمر الصلح

بعد الانتصار الذي أحرزه الجنرال اللنبي (Allenby)، القائد العام للقوات الحليفة في الشرق، على الجيش العثماني على جبهة فلسطين، وقبل أن يدفع بقواته نحو الشمال، أبرق ستيفين بيشون (Stephen Pichon)، وزير خارجية فرنسا، إلى بول كامبون (Cambon)، سفير بلاده في لندن، يطلب منه أن يبلغ الحكومة البريطانية، إصرار فرنسا على تطبيق ما ورد في اتفاق سايكس-بيكو. نقرأ في تلك البرقيّة:

«عليك أن تلحّ على الحكومة البريطانية التي نوليها ثقفتنا الكاملة كي توافق بوضوح على الاتفاق الذي أعدّه بيكو وسايكس، وأن تقطع الطريق على دسائس بعض الأمبرياليين^{١٩} التي من شأنها أن تعقّد الأمور بصورة يؤسّف لها»^{٢٠}.

نفذ كامبون ما طلب منه بيشون واستطاع، في ٣٠ أيلول، أي في اليوم نفسه الذي كان فيه الأتراك ينسحبون من سورية ومن متصرفية الجبل، أن يعقد مع الحكومة البريطانيّة اتفاقًا حول أراضي العدو المحتلّة وحول تلك التي ستحتلّها لاحقًا الجيوش الحليفة. ورد في هذا الاتفاق أنّ الجنرال اللنبي سيعهد إلى ممثل فرنسا «بتأسيس إدارة مدنيّة في المدن الساحليّة وفي المنطقة الزرقاء من اتفاق ١٩١٦ بصورة عامة ... [، وباختيار الأشخاص المناسبين للوظائف المدنيّة...»^{٢١}.

في ٢ تشرين الأوّل، وافقت الحكومة الفرنسيّة رسميًا على هذا الاتفاق، وأصبح بالتالي نافذًا. وعندما أرسلت حكومة الركابي السوريّة شكري الأيوبي إلى بيروت في محاولة لضّم المنطقة الزرقاء إلى الداخل السوري ووضّع الحلفاء أمام الأمر الواقع، تصدّى هؤلاء للأيوبي باسم هذا الاتفاق. وفي ليل ١٠ إلى ١١ تشرين الأوّل، استولت سرّيّة من الجيش البريطاني على سراي الحكومة في بيروت وأنزلت العلم العربي ومنعت الأيوبي من دخول المبنى، وطلب منه العودة إلى دمشق، ولما رفض الامتثال، هدّده الجنرال البريطاني بلفن (Bulfin) باستعمال القوّة ضده، فرضخ^{٢٢}.

في المتصرفيّة، كان الأيوبي قد عين حبيب باشا السعد حاكمًا على الجبل، خلال زيارة قام بها لبعيدا في ٨ تشرين الأوّل، بعد أن دعا مجلس الإدارة - الذي كان جمال باشا قد حله في العام ١٩١٥ - إلى الاجتماع. فأقسم السعد يمين الولاء للملك حسين وللحكومة الفيصلية في دمشق^{٢٣}.

بعد مغادرة الأيوبي بيروت، بقي السعد في وظيفته، ولكن ممثل فرنسا، الكولونيل دو بياپاب (de Piépage)، استدعاه بصورة غير رسمية، فأبلغه السعد أنه لم يتبادل آية وثائق خطية مع فيصل بشأن الجبل، وأنه على استعداد لتسليم الحكم في المتصرفية إلى الفرنسيين^{٢٤}.

في ٢٢ تشرين الأوّل، أصدر للنبي قرارًا قسّم بموجبه الأراضي العثمانية المحتلة إلى ثلاثة أقسام وعيّن رسمياً حكامها العسكريين: الجنرال البريطاني مونييه (Money) للمنطقة الجنوبية، أي فلسطين، والكولونيل دو بياپاب للمنطقة الشمالية، أي المنطقة الزرقاء، وعلي رضا الركابي، طبعا تحت اشراف فيصل، للمنطقة الشرقية^{٢٥}. شكّلت المتصرفية مع سهل البقاع جزءاً من المنطقة الشمالية.

تردد الفرنسيون في تثبيت السعد في وظيفته لأنه كان قد أقسم يمين الولاء للحكومة العربية، وفي النهاية، قرّر الرأي على تعيين الكابيتان بوشير (Beusher)، قائد السرية اللبنانية - السورية في القوات الفرنسية القادمة من فلسطين، حاكمًا عسكرياً، وعلى تثبيت مجلس الإدارة برئاسة السعد. قصد دو بياپاب بعيدا في ٢٥ تشرين الأوّل ووضع هذه القرارات موضع التنفيذ^{٢٦}.

بعد أن وقّع الأتراك هدنة مودرس (Moudros) في ٣١ تشرين الأوّل، وبعد أن رتبّ الجنرال اللنبي الوضع في سورية ولبنان طبقاً لتعليمات حكومته، بدأ صراع حقيقي حول المنطقة في إطار مؤتمر الصلح.

افتتح هذا المؤتمر في باريس، في ١٨ كانون الثاني ١٩١٩، وكان عليه أن يعيد رسم خريطة العالم بعد انهيار الامبراطوريات الكبرى، الألمانية والنمساوية - الهنغارية والعثمانية، وفقدانها مستعمراتها وقسماً من أراضيها، وأن يأخذ بعين الاعتبار المبادئ التي أعلنها ولسون (Wilson)، رئيس الولايات المتحدة الأميركية، في كانون الثاني ١٩١٨، والتي عرفت بمبادئ ولسون الأربعة عشر، وفي مقدمها حق الشعوب في تقرير مصيرها^{٢٧}. وبدأت وفود سكان الأراضي المحرّرة من نير الامبراطوريات المهزومة المذكورة أعلاه تزحف إلى باريس، واضعةً آمالها في هذا المؤتمر لكي ينصفها ويحقق رغباتها، ومن بينها ثلاثة وفود لبنانية قصدت باريس تباعاً في كانون الثاني ١٩١٩ وآب من السنة نفسها وشباط ١٩٢٠. ترأس الأوّل داود عمون، والثاني البطريرك الماروني الياس الحويك، والثالث المطران عبد الله الخوري.

لا نستطيع في هذه الدراسة المقتضبة الدخول في تفاصيل المطالب التي تقدّم بها كل من هذه الوفود^{٢٨}. حسبنا التركيز على النقاط المشتركة بينها. نبدأ بالتذكير بأن الوفود الثلاثة ذهبت إلى باريس بناءً على قرارات أصدرها مجلس إدارة المتصرفية الذي أوكل إليها مهمة الدفاع عن مصالح لبنان وعن مستقبله؛ هذا بالإضافة إلى التفويضات الخطية التي زوّدها بها فاعليات من مختلف الطوائف، أمّا المطالب فيمكن تلخيصها بما يأتي:

المحافظة على كيان لبناني مستقل عن الدول التي قد تنشأ في جواره، لاسيما عن سورية الداخلية. توسيع حدود هذا البلد بإعادة اليه بعض المناطق التي كانت تابعة للجبل تاريخياً والتي سلخها عنه الأتراك سابقاً، ومناطق أخرى هو بحاجة حيوية إليها لتأمين سبل العيش لسكانه. تختصر المطالب بضم سهل البقاع والمدن - المرافئ الساحلية إلى المتصرفية.

فرض تعويضات على الأتراك والألمان بسبب الفظائع التي ارتكبوها في لبنان والتي أدت إلى هلاك ثلث سكانه جوعاً ومرصاً.

الايكال إلى فرنسا بالانتداب على لبنان لمساعدته على تنظيم ادارته وعلى بلوغ مرحلة الحكم الذاتي. إن المذكرة التي قدمها البطريرك الحويك إلى مؤتمر الصلح، باسم الوفد اللبناني الثاني، تفصّل هذه المطالب^{٢٩}، وتضيف إليها اعتبارات أخرى تبرّر، في نظر واضعيها، استقلال لبنان عن أية دولة عربية أخرى مجاورة، منها اعتبارات تاريخية وأخرى سياسية وأخرى ثقافية وأخرى تتعلق بواقع الحال وبضريبة الدم الباهظة التي دفعها اللبنانيون خلال الحرب.

إن الحدود التي طالب بها البطريرك في مذكرته هي أوسع من حدود لبنان الحالية إذ تنطلق في الشمال من النهر الكبير لتشمل سهل البقعة وتصل إلى شرق بحيرة حمص، ثم تتجه نحو قمة سلسلة جبال لبنان الشرقية. أما في الجنوب فتتمثل بخط ينطلق من جنوب جبل الشيخ ويلتف حول بحيرة الحولة وسهلها فيلحقهما بلبنان، ثم يتجه غرباً حتى رأس الناقورة.

يبدو البطريرك الماروني في مذكرته هذه كثير التشبث بالمياه وبالسهول لأهميتها الاقتصادية. لذا نراه يطالب ببحيرة الحولة وسهلها وبحوض الحاصباني وبسهل البقعة وبحوض العاصي وصولاً إلى شرق بحيرة حمص، هذا بالإضافة إلى سهل البقاع مع نهر الليطاني.

نشير هنا إلى أنّ الطوائف اللبنانية الكبرى شاركت جميعها، بأشكال وبنسب مختلفة، في هذه الوفود. ضمّ الوفد الأوّل المارونيين داود عمون واميل اده، والأرثوذكسيّ عبد الله خوري سعادة، والسنيّ عبد الحليم حجّار والدرزيّ نجيب عبد الملك. وفي الوفد الثالث، إلى جانب الموارنة الثلاثة المطران عبد الله الخوري والشيخ يوسف الجميل والأستاذ اميل اده، نجد الدرزي الأمير توفيق أرسلان. وكان من المتفق عليه أن يشارك في الوفد الأرثوذكسي الفرد سرسق والشيعي كامل بك الأسعد. اعتذر سرسق، أمّا الأسعد فأرسل تفويضاً خطياً إلى المطران الخوري يخوّلُه الكلام باسم شيعة جبل عامل للمطالبة بضمّ منطقتهم إلى لبنان الكبير^{٣٠}. التحق بالوفد في باريس الكاثوليكي المطران كيرلس مغغب.

تجاوب المسؤولون الفرنسيون مع مطالب الوفود اللبنانية. فرئيس الوزراء الفرنسي، كليمنصو (Clemenceau)، زوّد البطريرك الحويك، قبل مغادرة الوفد الثاني باريس، برسالة جاء فيها: «إنّ رغبة اللبنانيين في المحافظة على حكم ذاتي ونظام مستقلّ، تتفق مع تقاليد فرنسا التحررية». أمّا الحدود، فأكد كليمنصو بأنه، عندما سترسم، «ستؤخذ بعين الاعتبار حاجة الجبل إلى السهول والى منفذ على البحر لأنها ضرورية لازدهاره...»^{٣١}.

من جهته، سلّم رئيس الوزراء الفرنسي، ميللران (Millerand) خليفة كليمنصو، المطران عبد الله الخوري، رئيس الوفد الثالث، رسالةً أكد فيها أنّ فرنسا عازمة على انشاء دولة لبنان الكبير بضمّها إلى المتصرفيّة سهل البقاع والمدن الساحليّة.

نقرأ في هذه الرسالة:

«إنّ بلدكم رأى مطالبته سهل البقاع - وقد ذكرتموني بها - قد تحققت بعد الإجراءات الحاسمة التي فرضتها علينا تصرفات حكومة فيصل...»^{٢٢}.

«إن ما تريده فرنسا هو انشاء دولة لبنان الكبير بضمانها لبلدكم حدوده التاريخية. يجب أن يضمّ لبنان جبل عكار في الشمال، وأن يمتدّ جنوباً حتى حدود فلسطين. يجب أن ترتبط به ارتباطاً وثيقاً مدينتا طرابلس وبيروت، شرط أن تتمتعاً باستقلالٍ داخلي يأخذ في الاعتبار الفوارق الاقتصادية الموجودة بين المدن والجبل...»^{٢٣}.

هكذا بدت الأجواء ايجابية لدعاة لبنان الكبير الذين كانوا ينتظرون بفارغ الصبر القرار النهائي. إنّ هذا القرار سيصدر في ٣١ آب ١٩٢٠ حين أعلن الجنرال غورو (Gouraud) رسمياً ولادة دولة لبنان الكبير.

٦ - لبنان الكبير والدول السوريّة

ما هي الظروف المحليّة والدوليّة التي ساعدت اللبنانيين على تحقيق أمانهم في انشاء دولة لبنان الكبير تحت الانتداب الفرنسي؟

منذ أن بسطت نفوذها على سورية ولبنان، تخبّطت فرنسا في سياسات متناقضة ولم تستطع في البدء أن تفرض رؤية واضحة لمستقبل هذين البلدين. وحتى أواخر ١٩١٩، كان همّها الوحيد التصديّ لبريطانيا التي كانت تعمل جاهدة على التصلّ من اتفاق سايكس-بيكو وعلى إبعاد فرنسا عن المنطقة، داعمةً موقف فيصل بن الحسين وموقف الوطنيين السوريين الذين كانوا يرفضون التعاون مع الفرنسيين. لكنّ إصرار هؤلاء على الدفاع عمّا كانوا يسمّونه «حقوقهم التاريخية في الشرق»، أرغم بريطانيا على التراجع وعلى الطلب من فيصل أ، يتفق مع باريس حول مستقبل سورية.

إنّ الحقبة الممتدة من خريف ١٩١٩ حتى تموز ١٩٢٠ هي مهمّة لأنّها شهدت مفاوضات جديّة بين فيصل وكليمنصو، أسفرت عن توقيع اتفاق بين الطرفين، في ٦ كانون الثاني ١٩٢٠، اعترفت فيه فرنسا باستقلال سورية وبوحدة أراضيها، واعترف فيصل بالانتداب الفرنسي على لبنان، وتعهّد بطلب المساعدة التقنية والمستشارين من فرنسا وإعطائها الأولويّة في المشاريع والقروض التي قد تحتاج إليها سورية في المستقبل. وأتفق على نقل مركز المفوضيّة العليا الفرنسيّة من بيروت إلى حلب حيث سيتمّ تجميع القوات الفرنسيّة لتكون على مقربة من كيليكيا، وعلى وضع السكك الحديدية تحت الإدارة المباشرة الفرنسيّة^{٢٤}.

في اليوم الذي وُقِعَ فيه على الاتفاق، وجَّهت وزارة الخارجية الفرنسية إلى فيصل رسالةً أوضحت فيها بعض النقاط المتعلقة بحدود لبنان التي سترسم وفقاً «لحقوق اللبنانيين التاريخية ولمصالحهم الاقتصادية ولخيارهم الحر»^{٢٥}.

كانت مساحة سورية الفيصلية التي نصَّ عليها هذا الاتفاق قريبة من مساحة سوريا الحالية، مضافاً إليها لواء الاسكندرونة الذي سيُلحق بتركيا في العام ١٩٣٩.

تصدت لاتفاق فيصل-كليمنصو في سورية العناصر الوطنية المتشددة التي اتهمت الأمير بأنه باع البلد إلى الفرنسيين، وادَّعت أنه بمقدورها رمي هؤلاء الغزاة في البحر. لم يستطع الأمير كبح هذه العناصر. وعندما انعقد المؤتمر السوري في آذار ١٩٢٠، أرغم فيصل على التخلي عن الاتفاق المذكور وعلى إعلان استقلال سورية الكبرى ووحدة أراضيها، ومن ضمنها فلسطين والأقضية البقاعية الأربعة والمنطقة الساحلية، على أن يحتفظ لبنان بحدود المتصرفية، «بشرط أن يكون بمعزل عن كل نفوذ أجنبي». إلى جانب ذلك، قرَّر المؤتمر السوري وضع حدٍّ للحكومات العسكرية التي كان اللبني قد أنشأها في تشرين الأول ١٩١٨ لإدارة «أراضي العدو المحتلة»، وطالب باستقلال القطر العراقي وبإقامة اتحاد سياسي واقتصادي بينه وبين سورية^{٢٦}.

اثارت مقررات المؤتمر السوري حفيظة الحلفاء الذين كانوا يعتبرون أنه من حقهم تقرير مصير الأراضي التي حرَّرتها جيوشهم من السيطرة العثمانية، وأن المطالبة بالوحدة بين فلسطين وسورية والساحل اللبناني والبقاع وباستقلال العراق تقضي على كل المخططات التي كانوا قد وضعوها حول مستقبل هذه الأقطار. وبمحاولته فرض نفسه وصياً على اللبنانيين وحصر تطلعاتهم في حدود المتصرفية الضيقة وغير القابلة للحياة، دفع المؤتمر بهؤلاء إلى مضاعفة جهودهم من أجل توسيع رقعة بلادهم والحصول على الاستقلال.

أبلغ فيصل رسمياً حكومات الحلفاء قرار المؤتمر السوري. احتجَّ وزير الخارجية البريطاني، اللورد كورزن (Curzon)، بشدة على كل ما جرى، منكرًا على المؤتمر السوري حقَّ تقرير مصير الأراضي المسلوخة عن الدولة العثمانية، مؤكداً أن هذا المصير تقرره الحكومات الحليفة مجتمعة في إطار مؤتمر الصلح^{٢٧}. أتت ردة الفعل الفرنسية مطابقة للبريطانية.

محلياً لم تكن جميع القوى السياسية في الداخل وفي الساحل راضية عما جرى. لكنَّ معظم برقيات الاحتجاج على قرار المؤتمر السوري صدرت إما عن منطقة العلويين والمدن الساحلية وإما عن اللبنانيين المغتربين والمقيمين^{٢٨}. وكان هؤلاء، منذ أن عاد فيصل من فرنسا، في ١٤ كانون الثاني ١٩٢٠، متأبطاً نصَّ الاتفاق المذكور، قد أخذوا يشكِّون في نوايا الفرنسيين، معتبرين أن هناك تناقضاً بين ما تعهد به كلومنصو للبطريرك الماروني وبين هذا الاتفاق. لذا، قرَّر دعاة لبنان الكبير، بعد مشاورات مع البطريركية المارونية ومجلس الإدارة، ارسال الوفد الثالث إلى مؤتمر الصلح وقد ذكرنا ذلك سابقاً.

قلنا إنَّ الحلفاء رفضوا كل ما ورد في قرار المؤتمر السوري. وقد وجَّه غورو، في ١٥ آذار ١٩٢٠،

رسالةً إلى فيصل بهذا الخصوص جاء فيها:

«ترى الحكومة الفرنسية نفسها، بالاتفاق مع الحكومة البريطانية، مضطرةً إلى أن تعلن أن قرارات المؤتمر السوري هي باطلة وغير شرعية. لا يمكننا، بشكل خاص، أن نعترف للمؤتمر السوري بحق تقرير مستقبل المنطقة الغربية، سيما مستقبل لبنان»^{٣٩}.

أراد الحلفاء آنذاك وضع حدٍّ نهائي للصراع القائم حول مستقبل سورية ولبنان. وكان مبدأ الانتداب قد أقر في المادة الثانية والعشرين من ميثاق عصبة الأمم الذي صادق عليه مؤتمر الصلح في ٢٨ آذار ١٩١٩. وقد ورد في الفقرة الرابعة من تلك المادة، في ما خصّ الأراضي المسلوخة عن السلطنة العثمانية، ما يأتي:

«إن بعض المجموعات التي كانت من قبل خاضعة للسلطنة العثمانية، قد بلغت درجة من التطور تسمح بالاعتراف بها مؤقتاً أمماً مستقلة. شرط اخضاع ادارتها لإرشادات ومساعدة دولة منتدبة، إلى أن تصبح قادرة على إدارة شؤونها بنفسها. يجب أن تؤخذ أمانى هذه المجموعات بعين الاعتبار في اختيار الدولة المنتدبة»^{٤٠}.

اجتمع المجلس الأعلى للحلفاء في سان ريمو (San Remo) في إيطاليا، واستناداً إلى الفقرة المذكورة أعلاه، وزّع الانتدابات على الأراضي العثمانية المحتلة، وهي من فئة «أ»^{٤١}. فأوكل، في ٢٥ نيسان ١٩٢٠،

بالانتداب على سورية (ومعها لبنان)، إلى فرنسا، وبالانتداب على العراق وفلسطين إلى بريطانيا^{٤٢}. أثار مقررّات سان ريمو استياءً شديداً في أوساط الحركات القومية. وفي ٢٧ نيسان أبرق اللبني إلى فيصل يطلعه رسمياً على تلك المقرّرات ويدعوه باسم الحكومة البريطانية، إلى السفر إلى باريس لكي يعترف مؤتمر الصلح بشرعية ملكه على سورية^{٤٣}. أبدى فيصل في جوابه تحفظات وأعلن أنّ السوريين يرفضون الانتداب لأنه يشكل خطراً على سيادتهم واستقلالهم، كما يرفضون فصل فلسطين عن سورية، وأضاف أنّه مستعدّ للسفر إلى أوروبا شرط أن يُصدر الحلفاء، قبل ذلك، تصريحاً يطمئن الشعب بالنسبة إلى هذين الموضوعين^{٤٤}. فما كان من الجنرال غورو إلا أن أرسل إليه تصريحاً بهذا المعنى وردّه من وزارة الخارجية في باريس، ولكن فيصلاً اعتبره غير كافٍ^{٤٥}.

جرت محاولات عديدة لإيجاد مخرج للمأزق الذي انزلت فيه المسألة السورية؛ فجدّد الحلفاء أكثر من مرّة الدعوة إلى فيصل للسفر إلى أوروبا، ولكن العناصر الوطنية المتشددة كانت تعارض ذلك وتصرّ على أن يعترف الحلفاء باستقلال سورية التام والنهائي قبل التطرّق إلى أيّ موضوع آخر.

تشجعت المواقف في سورية، فاستقالت حكومة الركابي وألف هاشم الأتاسي، في ٣ أيار، حكومة دخلتها العناصر الأكثر كراهية للفرنسيين، أمثال يوسف العظمة وعبد الرحمن شهبندر^{٤٦}. أخذت الحكومة الجديدة تستعدّ للحرب وتشجّع اعتداءات العصابات على المنطقة الساحلية.

أدرك الفرنسيون أنّ المواجهة العسكريّة مع السوريين أصبحت حتميّة. ولكي لا تؤخذ قواتهم بين نارين، نار مصطفى كمال في كيليكيا ونار فيصل وأتباعه في سورية، أبدوا ليونةً تجاه الأتراك ثمّ أطلقوا حواراً معهم أدّى إلى اتفاق حول وقف إطلاق النار على جبهة كيليكيا ابتداءً من ٣٠ أيار^{٤٧}.

أخذ الفرنسيون يستعدّون، بموافقة البريطانيين، للقيام بحملة عسكريّة على دمشق تضع حدّاً لهذا التوتّر الخطر. ولمّا علم السوريون بوقف إطلاق النار الموقع بين الكماليين والفرنسيين، أيقنوا أنّ الحرب واقعة لا محالة. وكانت اللجنة الوطنيّة وزعيمها الشيخ كامل القصاب يدفعان في اتجاه الصدام المسلّح. حاول فيصل استدراك الأمر. فقرّر السفر إلى أوروبا تلبيةً لطلب الحلفاء؛ فأوقد، في الأسبوع الأوّل من تموز، الجنرال نوري السعيد إلى بيروت لإعداد وسائل السفر مع الجنرال غورو. أعلن المفوض السامي للرسول أنّه لن يسمح للأمير بالسفر قبل أن ترضخ الحكومة السوريّة لبعض الشروط وأهمها: القبول بالانتداب الفرنسي، الغاء التجنيد الإلزامي، القبول بالعملة السوريّة التي اصدرتها فرنسا، وضع الخط الحديدي ريباق - حلب تحت رقابة القوات الفرنسيّة، وأخيراً معاقبة رجال العصابات الذين اعتدوا على القوات الفرنسيّة^{٤٨}.

لم تُسفر مساعي الأيام الأخيرة التي قام بها البريطانيون وبعض الشخصيات المحليّة عن أية نتيجة. وفي النهاية، وجه غورو، في ١٤ تموز، إنذاراً رسمياً إلى فيصل^{٤٩} يتضمّن الشروط التي كان قد ذكرها لنوري السعيد، واعطي الأمير مهلةً حتى منتصف ليل ١٨ تموز لقبولها، وإلا تحركّ القوات الفرنسيّة باتجاه دمشق.

مدّد غورو مهلة الإنذار حتى منتصف ليل ٢٢ تموز. وفي النهاية وقعت معركة ميسلون في ٢٤ تموز، سحق فيها الجيش السوري واستشهد قائده يوسف العظمة ودخلت القوات الفرنسيّة العاصمة دمشق وأرغم فيصل على مغادرة البلاد^{٥٠}. وبدأت مرحلة جديدة من تاريخ سورية المعاصر، مرحلة الانتداب الفرنسي.

بعد انتهاء الأزمة السوريّة، بقي على الحلفاء أن يستعجلوا معاهدة الصلح مع العثمانيين. فتمّ ذلك في سيفر (Sèvres) في ١٠ آب ١٩٢٠. وقد اعترف السلطان في المادة ٩٤ باستقلال الولايات العربيّة المسلوخة عن امبراطوريته، شرط اخضاعها لنظام الانتداب^{٥١}.

استناداً إلى ما ورد في معاهدة سيفر وإلى ما اتفق عليه في سان ريمو، نظّم غورو إدارة المناطق التي وضعت تحت الانتداب الفرنسي، أخذاً بعين الاعتبار خصوصيات الأقليات التي تسكن تلك المناطق. فأصدر قراراً، في ٣ آب ١٩٢٠، ضمّ بموجبه الأفضيّة البقاعية الأربعة إلى لبنان، ثمّ أنشأ، في ١٨ آب، بموجب قرار آخر، دولة دمشق. وفي ٢١ أنشأ دولة العلويين، وفي اليوم نفسه، أصدر بخصوص لبنان ثلاثة قرارات تحمل الأرقام ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢١٨، حلّ بموجب الأوّل ولاية بيروت العثمانيّة وأجهزتها الاداريّة، وأجهزة السناجق والأفضيّة التابعة لها، وحلّ بموجب الثاني متصرفيّة جبل لبنان وأجهزتها الاداريّة، وأنشأ بموجب الثالث دولة لبنان الكبير ورسم حدودها^{٥٢}. أمّا دولة جبل

الدروز فلم ترَ النور إلا في ٤ آذار ١٩٢١.

في الأول من أيلول ١٩٢٠، أمام حشود تمثل كل الطوائف اللبنانية تجمعت في باحة قصر الصنوبر في بيروت، وعلى رأسها البطريرك الماروني، الياس الحويك، ومفتي بيروت، الشيخ مصطفى نجا، أعلن الجنرال غورو قيام دولة لبنان الكبير وحيّاه «باسم الجمهورية الفرنسية، متجلبباً بالقوة والعظمة، من النهر الكبير إلى أبواب فلسطين إلى قمم لبنان الشرقية...».

لكي يطمئن مؤيدي الوحدة السورية، أكد المفوض السامي في خطابه أن لبنان الكبير قد «أنشئ لمصلحة الجميع ولم ينشأ ضد أحد. إنه يشكل وحدة سياسية وإدارية. لا انقسامات دينية فيه سوى تلك التي توجه ضمير كل شخص نحو المعتقدات والممارسات التي يعتبرها واجباً مقدساً، وهي تستحق، بهذه الصفة، احترام الجميع...»^{٥٢}.

نستطيع أن نقول في ختام هذا البحث، إن ظروفًا دولية مؤاتية ساعدت على إنجاح مشروع لبنان الكبير، منها أن متصرفية جبل لبنان والمدن الساحلية المتاخمة لها، شكّلت، في اتفاق سايكس-بيكو، جزءاً من المنطقة الزرقاء الواقعة تحت الإدارة الفرنسية المباشرة، ووضّعتها مؤتمر سان ريمو تحت الانتداب الفرنسي. ولما كان لفرنسا علاقات تاريخية وطيدة مع بعض الطوائف اللبنانية، وبخاصة مع الموارنة، ولما كان لهؤلاء تطلعات استقلالية عن البلدان المجاورة وفرنسا رغبة في مساعدتهم، دعمت باريس مشروعهم.

إن المجاعة التي عانت منها المتصرفية خلال الحرب العالمية الأولى والتي أودت بحياة ثلث سكانها دفعت باللبنانيين إلى المطالبة بتوسيع الحدود شرقاً وغرباً وإنشاء كيان يكون قابلاً للحياة اقتصادياً. تأرجح الفرنسيون، في ما خصّ مستقبل سورية بين خيارين: إما توحيد المنطقة الواقعة تحت انتدابهم في دولة سورية كبرى تسهل إدارتها وتكون الاستثمارات فيها مربحة، ما يساعد، بالإضافة إلى ذلك، على كسب رضی الوجوديين وولاءهم، وإما العمل على إعطاء الأقليات حقوقها السياسية ومساعدتها في الحفاظ على خصوصياتها وتحريرها من سلطة الأكرية.

عمل المسؤولون الفرنسيون، طيلة العام ١٩١٩، على إنجاح الخيار الأول. وقد راهن كليمنصو - بعد أن استثنى لبنان من الوحدة السورية - على الأمير فيصل لتفويضه، وعقد معه اتفاق ٦ كانون الثاني ١٩٢٠. وعندما ظهر جلياً عجز الأمير عن تطبيق هذا الاتفاق وانجراره وراء التيار المتطرف الذي كان يدفع إلى صدام مسلح مع الفرنسيين، انتقل هؤلاء، مع الجنرال غورو ورئيس الوزراء ووزير الخارجية الجديد، ميللران، إلى الخيار الثاني، خيار دويلات الأقليات، وإلى الاعتماد على لبنان الكبير ليكون مركز نفوذ لفرنسا ومركز إشعاع لثقافتها في الشرق الأدنى. لا نستطيع أن ننكر أنه كان لتلك الدولة فضل في تبني مشروع لبنان الكبير وفي العمل على تحقيقه. لكن فضلاً كبيراً يعود أيضاً إلى الجهود الجبارة التي بذلها مناصرو هذا المشروع من اللبنانيين المقيمين والمغتربين والتي بذلتها الوفود إلى مؤتمر الصلح سيما الوفدان الثاني والثالث.

- ١- يُراجع حول الهيمنة الأوروبية على السلطنة العثمانية وتنافس الدول الكبرى على تركيا «الرجل المريض»: أنطوان الحكيم «الاطار الدولي لولادة لبنان الكبير»، في اليوبيل الذهبي لاستقلال لبنان، مجموعة باحثين، منشورات الجامعة اللبنانية، ١٩٩٦، ص ١٢٥ - ١٦٦.
- ٢- راجع النص في أنطوان الحكيم وماري كلود بيطار، السلطنة العثمانية، العرب والدول الكبرى، ١٩١٤ - ١٩٢٠ (سلسلة التاريخ بالوثائق، الجزء السادس)، بيروت، الدار اللبنانية للنشر الجامعي، ١٩٨١، القسم العربي، ص ١١ - ٩.

٣- راجع:

de Paul Cambon, ambassadeur de France à ٢٢٤٨ - ٢٢٤٩ Télégr. n° in Antoine HOKAYEM, oct ٢١ Londres, à A.E. à Paris, Londres. le Daad BOU MALHAB ATALLAH, Jean CHARAF, Le démantèlement collection) ١٩١٩ - ١٩١٤, de l'Empire ottoman et les préludes du mandat Documents diplomatiques français relatifs à l'histoire du Liban et Paris, l'Harmattan, (١. t, ١٩٤٦ - ١٩١٤, de la Syrie à l'époque du mandat .doc. n° ٨٣, ٨٩ - ٨٨ .p, ٢٠٠٣, Beyrouth, les Editions Universitaires du Liban

٤- النص في المصدر نفسه:

١٩١٥ .nov ٢ Paris, le ٨٥ doc. n° ٩٤ - ٩٠ .p

٥- راجع رسالة سazonov (Sazonov)، وزير خارجية روسيا، إلى باليووغ (Paléologue)، سفير فرنسا في بتروغراد، في المصدر نفسه: p. ١٣٤ - ١٣٥، doc. n° ١١٣ Petrograd, le ٢٦/١٣ avril ١٩١٦

٦- راجع نص رسالة كامبون إلى غراي وجواب هذا الأخير في المصدر نفسه:

١٣٨ .p - ١٤٠، doc. n° ١١٧ .et p ١٤٢ - ١٤٥، doc. n° ١٢٢ .p

٧- راجع بهذا الخصوص نص الرسالة التي سلمها سفير فرنسا في باريس إلى وزارة الخارجية الفرنسية في:

Antoine HOKAYEM, Marie - Claude BITTAR, l'Empire ottoman, collection l'Histoire) ١٩٢٠ - ١٩١٤, les Arabes et les grandes puissances par les Documents. t. VI), Beyrouth, les Editions Universitaires du Liban, ١٩٨١، doc. n° ٨٠ .p، ٦٣ mars ١٩١٥ .G. Paris,

٨- راجع النص النهائي لهذا الاتفاق الذي وقّع عليه في لندن وزراء خارجية فرنسا وبريطانيا وإيطاليا، ريبو

(Ribot) وبلفور (Balfour) وسونينو (Sonnino)، في ٨ آب ١٩١٧، في المصدر السابق، p. ٦٧ - ٦٩، doc. n° vD

٩- راجع النص الإنكليزي لوعده بلفور، في المصدر نفسه. P. ٧٠، doc. n° ٨٨، A. Londres .nov ٢، ١٩١٧.

١٠- راجع، حول هذه النقطة، زين نور الدين زين، الصراع الدولي في الشرق الأوسط وولادة دولتي سوريا

ولبنان، بيروت، دار النهار، ١٩٧٧، ص ١١٧؛ راجع أيضاً:

١٩١٤، Nadine PICAUDOU, La décennie qui ébranla le Moyen-Orient

- ١٩٢٣، Bruxelles، éd. Complexes، ١٩٩٢، p. ١٠٥ – ١٠٦.
- ١١- راجع النص الكامل لمبادئ ولسون الأربعة عشر في:
،E. PRECLIN et P. RENOUVIN، textes et documents d'histoire، t
،L'époque contemporaine (Clio XI)، Paris، P.U.F
،١٩٥٧، p. ٣١١ – ٣١٣.
- ١٢- راجع نص المادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم في:
doc. Antoine HOKAYEM، M. – Claude BITTAR، op. cit.، p
،٣٠٦ – ٣٠٤، n° ١٩A.
- ١٣- راجع لائحة السفراء الفرنسيين لدى الباب العالي من سنة ١٥٣٥ إلى سنة ١٩١٤ في:
Antoine HOKAYEM، Les provinces arabes de l'Empire ottoman
،aux archives du ministère des Affaires étrangères de France
،١٩١٨ – ١٧٩٣، Beyrouth، Les Editions Universitaires du Liban
،٤٦٩ – ٤٦٣، p. n° ٢.
- ١٤- يراجع، حول هذه النقاط:
Jacques THOBIE، Intérêts et impérialisme français dans l'Empire
ottoman (١٨٩٥ – ١٩١٤)، Paris، publications de la Sorbonne، p. ٧٠٩.
- ١٥- يراجع، حول هذه الأرقام:
in Robert François GEORGEON، "Le dernier sursaut
(١٨٧٨ – ١٩٠٨)، Histoire de l'Empire ottoman، Paris، Fayard
،١٩٨٩، MANTRAN، dir.، chap. XIII، p. ٥٤٠ – ٥٤١.
- ١٦- راجع محضر هذا الاجتماع في:
Antoine HOKAYEM، M. – Claude BITTAR، op. cit.، partie
،française، p. ٤٣ – ٤٧، n° A doc. ٥.
- ١٧- يعني بذلك منطقة العلويين مع كيليكيا إلى الشمال من طرابلس والساحل اللبناني مع المتصرفية إلى
الجنوب منها.
- ١٨- راجع النص الكامل لهذا التقرير في:
– Antoine HOKAYEM et alii، Le démantèlement...، op. cit.، p
،١١٧، n° ٩٨ doc.
- ١٩- يعني بهذه العبارة التيار الذي ظهر في بريطانيا في العام ١٩١٧، سيّما في أوساط وزارة المستعمرات،
والذي تنكّر لاتفاق سايكس-بيكو والذي اعتبر أنه لا يحق لفرنسا أن تطالب بمنطقة إدارة مباشرة وبمنطقة نفوذ
في الشرق الأدنى لأنها لم تشارك في القتال على الجبهة الفلسطينية – السورية إلا بقوة رمزية.
- ٢٠- نص هذه البرقية في:
– Antoine HOKAYEM et alii، le démantèlement...، op. cit.، p
،٣٥٣، n° ٣١٨ doc.، ٣١٨ : ٣٦٧٤، sept ٢١، ١٩١٨.

٢١- النص في المصدر نفسه:

de Cambon à Pichon. Londres. ١١٤٩ t. n° : ٣٣١ doc. n° . ٣٦٦ - ٣٦٥ . p . sept ٣٠ . ١٩١٨ .
in de l'amiral d'Ariane à Marine. Port - Saïd ١٥ T. n° - ٢٢ . oct ١١ . ١٩١٨ .
..arch. du ministère des A.E
t. n° ; ٢٣٤ f° . ١٩٣٩ - ١٩١٨ La Courneuve. série E-Levant. Syrie - Liban
in arch. du de l'amiral d'Ariane à Marine. Port - Saïd. le ١٢ . oct ١٩١٨ .
..ministère des A. E. E-Levant. Turquie. v ٥٥ f° . ٦٦ .

٢٢- يوسف مزهر، تاريخ لبنان العام، ج ٢، بيروت، بدون تاريخ، ص ٨٦٨.

٢٤- ٤٧١ T. n° . de Coulondre à Pichon. Beyrouth. via Le Caire ١٨ . oct ١٩١٨ .
doc. . ٣٩١ . in Antoine HOKAYEM et alii. Le démantèlement...، op. cit.، p
n° ٣٦٣ .

٢٥- راجع نص قرار اللبني في المصدر نفسه:

. ٣٩٤ - ٣٩٥ . doc. n° . ٣٦٧ . le ٢٢ . oct ١٩١٨ .

٢٦- المصدر نفسه :

de Coulondre à Pichon. Beyrouth. via Le ٤٩٧ t. n° : ٣٧٢ doc. n° . ٣٩٨ . p .
Caire ٢٦ . oct ١٩١٨ .

٢٧- حول مبادئ ولسون الأربعة عشر، راجع:

Pierre RENOUVIN. La crise européenne et la première guerre mondiale (collection Peuples et Civilisations. XIX)، Paris. Presses
Universitaires de France . ١٩٦٩ . p . ٥٤٦ - ٥٤٧ .

٢٨- حول الوفود اللبنانية إلى مؤتمر الصلح وحول المطالب التي تقدم بها كل منها، يمكن مراجعة أنطوان الحكيم، من متصرفية الجبل إلى دولة لبنان الكبير ١٩١٤ - ١٩٢٠، بيروت، الدار اللبنانية للنشر الجامعي، ٢٠١٨، ص ١٦١ - ١٦٤ بالنسبة إلى الوفد الأول؛ ص ١٧٤ - ١٨١، بالنسبة إلى الوفد الثاني؛ ص ٢٠٠ - ٢٠٣ و ٢٣٦ - ٢٣٧ بالنسبة إلى الوفد الثالث.

٢٩- النص الكامل لمذكرة البطريرك الحويك في:

Antoine HOKAYEM et alii. Le démantèlement...، op. cit.، p ٧١٥ -
٧٢٠ . doc. n° . ٦٣٩ .

٣٠- راجع نص التفويض الذي أرسله كامل بك الأسعد إلى المطران عبد الله خوري في:

au ١٩٢٠ Antoine HOKAYEM. Les bouleversements de l'année Proche-Orient. Le sort des territoires ottomans occupés (collection Documents diplomatiques français relatifs à l'histoire du Liban et tome II) Beyrouth. Les ١٩١٤ - ١٩٤٦ .
، Editions Universitaires du Liban. Paris. P'Harmattan . ٦٥ - ٦٦ . p .

kamel El – Assaad, chef chiite du Djabal Amil, au général : ٤٤ doc. n°
Gouraud, le ٥ février ١٩٢٠.

٣١- نص رسالة كلومنتصو إلى البطريرك الماروني في المصدر نفسه:

٦٦٠ doc. n° ٧٣٨ – ٧٣٩, Paris, le ١٠ nov. ١٩١٩.

٣٢- إشارة إلى معركة ميسلون. بعد تلك المعركة، وبالتحديد في ٣ آب ١٩٢٠، أصدر الجنرال غورو قراراً ضمّ بموجبه الأفضية البقاعية الأربعة إلى لبنان.

٣٣- نص رسالة ميللران إلى المطران عبدالله الخوري في:

٦٣٣ – ٦٣٤. Antoine HOKAYEM, Les bouleversements ..., op. cit., p

٤٦٥ doc. n° Paris, le ٢٤ août ١٩٢٠.

٣٤- نص الاتفاق في المصدر نفسه:

١١ – ٩. p Antoine HOKAYEM, M. – ; ١٩٢٠ janvier ٦ paris, le ٩ doc. n°

٢٨٩ – ٢٩٢, Claude BITTAR, op. cit., p ١٧G doc. n°

٣٥- Antoine HOKAYEM, Les bouleversements..., op. cit., p ١٢. doc.

١٠. n° Paris, le ٦ janvier ١٩٢٠.

٣٦- راجع النص العربي الكامل لقرار المؤتمر السوري في:

Antoine HOKAYEM, M. – Claude BITTAR, op. cit., partie arabe,

٣٤ – ٣٨, ١٨C doc. n°

٣٧- راجع نص برقية اللورد كورزن (Curzon) في:

Rohan BUTLER and J.P.T. BURY (ed), Documents on British

First Series, vol. XIII, The Near and Middle, ١٩١٩ – ١٩٣٩, Foreign Policy

.London. Her Majesty's Stationery Office, ١٩٢١ March – ١٩٢٠ East. January

١٩٦٣. p ٢٢٥, doc. n° ٢٢٠, march ٢٢٣ t. n° Curzon to Allenby, F.O., ١٣, ١٩٢٠.

٣٨- لا مجال للدخول في تفاصيل هذه الاحتجاجات. يمكن مراجعة نصوص بعضها في:

١٤٧ – ١٤١. Antoine HOKAYEM, Les bouleversements..., op. cit., p

١٠٣, ١٢٨, ١٣٣, ١٣٤, ١٣٦...

٣٩- نص هذه الرسالة في المصدر نفسه:

١٤٨ – ١٤٩, ١١٠ doc. n° lettre n° ٣٩٧, Beyrouth, le ١٥ mars ١٩٢٠.

٤٠- النص الكامل للمادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم في:

.Paul REUTER, André GROS, traités et documents diplomatiques

Antoine ; ٢٩ – ٢٨. collection Thénus), p ١٩٧٦, ٤ème éd., Paris, P.U.F

٣٠٤ – ٣٠٦, HOKAYEM, M. – Claude BITTAR, op. cit., p ١٩A doc. n°

٤١- قُسمت الانتدابات إلى ٣ فئات: «أ» و«ب» و«ج». أُدرجت في الأولى البلدان التي بلغت درجة من التطور تسمح

لها، بعد مرحلة زمنية قصيرة، بإدارة شؤونها بنفسها؛ وفي الثانية البلدان المتوسطة التطور؛ وفي الثالثة البلدان

التي اعتُبرت شعوبها متخلفة وعاجزة، في المدى المنظور، عن بلوغ مرحلة الحكم الذاتي.

- ٤٢- راجع المحضر المفصل لاجتماع مجلس الحلفاء الأعلى في سان ريمو في:
Antoine HOKAYEM. Les bouleversements..., op. cit., p ٢٣٩ - ٢٥٠،
 ١٩٢٠ avril ٢٥ San Remo، le ١٨٢ doc. n°
- ٤٣- كُلف المارشال اللبني بتبليغ فيصل هذه المقررات، راجع:
Rohan BUTLER and J.P.T. BURY (ed.)، op. cit.، p ٢٥٢ - ٢٥٣، doc. n°
 unnumbered teleg. Allenby to Curzon، Cairo، april، ٢٤٤٤، ١٩٢٠.
- ٤٤- المصدر نفسه:
 Allenby to Curzon، Cairo، may، ٢٤٨ doc. n°، ٢٥٨ - ٢٥٧، p.
 ٤٥- النص في:
Antoine HOKAYEM. Les bouleversements...، op. cit.، p ٢٦٦ - ٢٦٨،
 ١٩١٨ doc. n°، ٦/٩٣٤ à ٩٣٢ t. n°، Beyrouth ١٩٢٠، ٢٨ mai.
- ٤٦- لباقي الأسماء، راجع ساطع الحصري، يوم ميسلون، بيروت، دار الاتحاد، بدون تاريخ، ص ٢٥٦.
- ٤٧- نص هذا الاتفاق في:
Antoine HOKAYEM. Les bouleversements...، op. cit.، p ٣٦٧ -
 lettre de Robert de Caix (qui négociait au nom du : ٢٦٥ doc. n°، ٣٦٨،
 gouvernement français) à Moustapha Kamal، [Constantinople] le ٢٨ mai ١٩٢٠.
- ٤٨- المصدر نفسه:
 lettres. n° de Gouraud aux officiers français de : ٣٣٧ doc. n°، ٤٥٧ - ٤٥٥، p.
 ١٩٢٠ juillet ٨ liaison à Damas، Toulat et Cousse. le
- ٤٩- نص انذار غورو إلى فيصل في المصدر نفسه:
 ٤٧٩ - ٤٨٦، doc. n°، ٣٥٦، Beyrouth، le ١٤ juillet ١٩٢٠.
- ٥٠- نجد في كتاب ساطع الحصري، يوم ميسلون، المذكور سابقاً وفي كتاب يوسف الحكيم، سورية والعهد
 الفيصلي، بيروت، دار النهار للنشر (عدة طبعات)، جميع التفاصيل والعديد من الوثائق المتعلقة بمعركة ميسلون.
 أمّا الأرشيفان الفرنسي والبريطاني فيعتبران مصدرين رئيسيين لكتابة تاريخ تلك الحقبة.
- ٥١- راجع نص المواد المتعلقة بالولايات العربية العثمانية السابقة في معاهدة سيفر في:
Antoine HOKAYEM، M. - Claude BITTAR، op. cit.، p ٣٤١ - ٣٥٠.
- ٥٢- راجع حول هذه القرارات: أنطوان الحكيم، من متصرفية الجبل...، مرجع مذكور، ص ٢٣٨ - ٢٤٣.
- ٥٣- النص الكامل للخطاب الذي أعلن فيه غورو قيام دولة لبنان الكبير في الأول من أيلول ١٩٢٠، في:
Antoine HOKAYEM. Les bouleversements...، op. cit.، p ٦٦١ - ٦٦٤،
Edmond RABBATH. La formation historique du Liban ; ٤٧٩، doc.
 politique et constitutionnel. Beyrouth، publications de l'Université
 Libanaise، ١٩٧٣، p. ٣٥١ - ٣٥٣.

صلاحيه قاضي الامور المستعجلة في إزام المصرف بتنفيذ عقد الحساب الجاري

الرائد طارق حسب الله

مقدمة

صلاحية قاضي الامور المستعجلة محددة في قانون اصول المحاكمات المدنية وتشير الى انواع القرارات التي تصدر عنه، فالقرارات التي يبت بها هي قرارات مؤقتة بمعنى لا تكون لها حجية القضية المحكوم بها بالنسبة لاصل الحق. «انما لا يجوز له اي للقاضي تعديلها او الغاءها الا اذا طرأت ظروف جديدة تبرر ذلك»^(١). وهو يبت في اتخاذ التدابير المستعجلة في المواد المدنية والتجارية دون التعرض لاصل الحق.

الحساب الجاري يعتبر من المواد التجارية التي يجوز لقاضي الامور المستعجلة اتخاذ تدابير فيه ضمن صلاحيته، فالحساب الجاري يتكون «كلما اتفق شخصان احوالهما تستدعي ان يتبادلا تسليم الاموال على تحويل مالهما من الديون الى بنود بسيطة للتسلف والتسليف، ويتألف منهما حساب واحد، بحيث يصبح الرصيد النهائي وحده عند اقفال هذا الحساب دينا مستحقا ومهيئا للاداء»^(٢).

بمعنى آخر ان فكرة الحساب الجاري تقوم، على تعداد وتكرار علاقة بين شخصين، بشكل يكون كل منهما دائئا احيانا ومدينا احيانا اخرى وبدلا من تصفية كل عملية على حدة بين الطرفين وضياع الوقت كون ان تكرار التعامل يولد مشقة وتعقيد، خاصة عندما تخرج الاموال من المدين الى الدائن ثم تدخل مرة اخرى بسبب تعامل آخر، من هنا وتسهيلا للامر نشأت فكرة الحساب الجاري، التي يقوم بمقتضاها الفرقاء على مسك سجل يدون فيه جميع العمليات بشكل متتابع، ثم يقومون بعد فترة بتصفية كل العمليات ويستخرج منها رصيد يبين من هو الدائن ومن هو المدين.^(٣)

تطورت فكرة الحساب الجاري عبر الزمن وصارت تشمل عمليات ليس فقط بين اشخاص بل تعدته الى الشركات والمصارف التي اصبحت تعتبر من مقومات المصرف، من هنا برزت اهمية التعامل بها ووضع نصوص تشريعية بهذا الشأن.

ان المسألة المطروحة هي معرفة صلاحية قاضي امور المستعجلة بالزام تنفيذ عقد حساب جار بين مصرف وعميله وفرض عليه غرامة اكرامية في حال عدم التنفيذ.

من هنا تبرز الاشكالية في الموضوع وهي ترمي بنا الى التساؤل هل يعتبر الالزام بدفع قيمة الحساب الجاري تدبير من التدابير التي يحق لقاضي الامور المستعجلة البت بها؟
للاجابة عن هذا التساؤل لا بد لنا من معالجة الموضوع عبر طرح طبيعة العلاقة بين المصرف والعميل لديه (مطلب اول) ودرس الاختصاص النوعي لقاضي الامور المستعجلة (مطالب ثان).

المطلب الاول: طبيعة العلاقة بين المصرف والعميل:

اذا كانت العلاقة بين المصرف والعميل هي علاقة حساب جار، فان اهمية الدراسة تكمن

في معرفة طبيعة هذه العلاقة القائمة بكونها علاقة عقدية (فرع اول) وعند ابراز طبيعة هذه العلاقة لا بد لنا تبيان ملكية النقود التي تدخل في الحساب الجاري لمن تؤول للمصرف ام تبقى للعميل (فرع ثاني).

الفرع الاول: الحساب الجاري هو عقد قائم بين الطرفين

عرفت لجنة الدراسات التشريعية الفرنسية عقد الحساب الجاري بأنه «عقد بمقتضاه يتفق شخصان على تنظيم التعامل بينهما عن طريق دفعات في الحساب. تارة من احدهما وطورا من الآخر، بحيث تكون الديون الناتجة في هذه الدفعات احيانا في مصلحة احد الفريقين وحيانا في مصلحة الفريق الآخر».^(٤)

انطلاقا من التعريف اعلاه يمكن القول ان الحساب الجاري هو عقد رضائي ملزم لجانبه بمجرد انعقاده، بوصفه وسيلة لتسوية العمليات التي تتم بينهما و ينصب على فكري التسوية والضمان، اي التراضي على تسوية حقوق الطرفين المتبادلة بادماجاها في رصيد حال فورا بحيث يؤدي ذلك الى عمليات ايفاء متفرقة، والتراضي على تخصيص كل حقوقهما او بعضها كي تدخل الحساب الجاري طبعاً هذه التسوية والضمان يجب ان يكونا على سبيل التبادل فيما بينهما.^(٥)

من صفات عقد الحساب الجاري انه ليس فقط رضائياً بل هو عقد تابع ومتتابع ومستمر. فهو تابع لانه ينظم علاقات سابقة بين الفرقاء لان الدفعة في الحساب الجاري لا تكون رابطة مجردة منقطعة الصلة بالعقود التي ادت الى نشأتها، بل تظل متصلة بهذه العقود كون الحساب الجاري يهدف الى تسوية موجبات ناشئة عن عقود مختلفة تدخل الحساب دون ان تفقد صلتها تماما بالعقود، تطبيقاً لذلك لو ان محامياً كان وكيلاً لصاحب كاراج تصليح سيارات، وصاحب الكاراج يقوم بتصليح سيارة المحامي، فان المحامي سيتقاضى من صاحب الكاراج مبلغاً عن التوكيل المعطى له في كل قضية، وصاحب الكاراج سيتقاضى من المحامي بدل اتعابه عن تصليح السيارة في كل مرة يقوم بتصليحها، تفادياً لتكرار التعامل الذي يؤدي الى المشقة والتعقيد، خصوصاً عندما يؤدي تكرار العلاقات، بين الشخصين المتعاملين الى خروج النقود من احدهما الى الآخر ثم استيفائها مرات متعددة خلال فترة قصيرة من الزمن وتسهيلاً للتعامل، يمكن للمحامي وصاحب الكاراج ان تصفى عملياتهما عن طريق الحساب الجاري الذي يكون تابعا للعقود الاساسية بين الطرفين، فيمسك كل منهما سجلاً يدون فيه، تدريجياً المبالغ الناتجة عن التعامل سواء كان دائناً او مديناً، ثم يجتمع الطرفان ويقومان بتصفية هذه العمليات المسجلة واستخراج رصيد واحد تظهره هذه التصفية.

وهو اي الحساب الجاري عقد متتابع ومستمر لانه يبقى فترة من الزمن يتلقى فيه دفعات

دائنة كانت ام مدينة تقييد فيه.^(٦)

ولكن طالما ان الدفعات التي تدخل في هذا الحساب تكون بين اطراف يمكن ان تشكل تعاملات بين مصرف وعميل، فالسؤال الذي يطرح هو من يملك هذه الدفعات التي تدخل في الحساب .

الفرع الثاني: ملكية النقود في الحساب الجاري تعود للمصرف

عندما يتلقى المصرف دفعة من العميل في الحساب الجاري فانها تسجل على خانة المدين في حساب المصرف، وتسجل في الجانب الدائن في حساب الدافع. وبالتالي ان القابض اي المصرف عند تلقيه الدفعة تكون له الحرية بالتصرف فيها، كأن يعطيها على شكل قرض لزبون آخر، فهل يجوز للعميل اقامة الدعوى على المصرف بجرم اساءة الامانة، بالطبع كلا لان المصرف لو كان وضع اموال العميل دون تشغيلها لن تكون العملية ذو فائدة للمصرف وبالتالي ان تسليم الدفعة يكون على سبيل الملكية للمصرف خاصة اذا كانت من النقود، اما عن الوقت الذي تنتقل فيه هذه الملكية فهو يتم مجرد تسليم الدفعة الى المصرف.^(٧)

ينتج عن تسليم هذه الدفعة الى المصرف على سبيل التمليك ان الدافع لا يمكنه استرداد الدفعة من القابض ولا من تفليسته لانها انصهرت في اموال المصرف، ويتحمل القابض مخاطر الدفعة عندما يقبل ببيع قيمتها في الحساب الجاري. ولكن قد تسلم احيانا اوراق على سبيل التحصيل وليس على سبيل التمليك فيكون المصرف وكيلًا عن زبونه لتحصيل هذا السند. هنا يختلف الامر طالما ان المصرف لا يستلم السند على سبيل التمليك فيكون عليه تحصيل قيمة السند ودفعه للعميل ويأخذ بالطبع عمولة على عمله، هذا الامر يطبق خاصة على السندات ذات الآجل التي لم تستحق بعد.^(٨)

يستنتج مما سبق ان عقد الحساب الجاري هو عقد قائم بحد ذاته، يعتبر وسيلة وليس غاية بحد ذاته، يعالج الدفعات المتبادلة بين الافرقاء له كيانه الخاص وتطبق عليه الشروط اللازمة للعقود. كما ان تسليم الدفعات في الحساب على سبيل الملكية للمصرف تمنع على العميل المطالبة بها الا عند اقفال الحساب وتبيان حالة كل من الطرفين.

طالما ان العلاقة التعاقدية هي الاصل فهل يجوز لقاضي الامور المستعجلة التدخل في هذا العقد الذي يتضمن التزامات متبادلة، والزام احد الاطراف على التنفيذ بالدفع دون الرجوع الى الطرف الآخر وسماعه، من هنا سنتطرق الى اختصاص قاضي الامور المستعجلة في مطلب ثان.

المطلب الثاني: الاختصاص النوعي لقاضي الامور المستعجلة

«للقاضي المنفرد ان ينظر، بوصفه قاضيا للامور المستعجلة، في طلبات اتخاذ التدابير

المستعجلة في المواد المدنية والتجارية دون التعرض لاصل الحق، مع الاحتفاظ بالصلاحية الخاصة المقررة لرئيس دائرة التنفيذ. وله بالصفة ذاتها ان يتخذ التدابير الآيلة الى ازالة التعدي الواضح على الحقوق والاوزاع المشروعة».^(٩)

انطلاقاً من روحية المادة ٥٧٩ من قانون اصول المحاكمات المدنية، نلاحظ ان قرار الامر على عريضة الصادر عن قاضي الامور المستعجلة يتطلب لاجذه خطراً داهماً وضرورة قصوى (فرع اول) والاي تجاوزاً لقضايا الامور المستعجلة صلاحيتها بفرض غرامة اكرامية. (فرع ثاني)

الفرع الاول: الخطر الداهم والضرورة القصوى كشرط لاتخاذ قرار بامر على عريضة من قاضي الامور المستعجلة

ان الاجراءات النزاعية العادية تبررها ضرورة التروفي في تحقيق الدعوى وترك الوقت الكافي للخصوم لتحضير وسائل دفاعهم، الا ان هذه الاجراءات قد تطول بشكل يمكن ان يؤدي الى فوات المنفعة من اللجوء الى القضاء، فهناك بعض القضايا التي تستوجب سرعة البت والا فانت المنفعة من صدور الحكم.

ولكن ذلك لا يعني ان بإمكان كل صاحب علاقة ان يرفع دعواه امام قاضي الامور المستعجلة بمجرد انه يرغب بالاستعجال في الحصول على حقه قضاء، بل ان رفع النزاع امام قاضي الامور المستعجلة مرهون بتوفر شروط اختصاصه^(١٠). فالعجلة وعدم التعرض لاصل الحق هما شرطا اختصاص قاضي الامور المستعجلة.

ان معنى العجلة يتمثل بالخطر الداهم المحقق بالحق موضوع النزاع والذي لا تقيه اجراءات التقاضي العادية، بمعنى ان العجلة تتوفر عندما لا تؤمن اجراءات التقاضي العادية المحافظة على الحق من الخطر الداهم الذي يهدده، وتقوم العجلة على عنصر موضوعي ينشأ عن طبيعة الحق المطلوبة صيانتها ومن الظروف المحيطة به والخطر الذي يهدده، ولا تنشأ العجلة عن موقف ذاتي للخصم الذي يستعجل الحصول على حقه قضاء.

اما شرط عدم التعرض لاصل الحق، فمعناه ان يكون اتخاذ التدبير المطلوب ممكناً « دون التعرض لاصل الحق» حسب عبارة القانون الجديد، او « بدون تصد للاساس» وأصل الحقوق يعني كل ما يتعلق بها وجوداً او عدماً فيدخل في ذلك ما يمس صحتها او يؤثر في كيانها او يغير فيها او في الآثار القانونية التي رتبها القانون او قصدها المتعاقدون وبالتالي اذا رفعت الدعوى بطلبات موضوعية، كأن تتضمن طلب تثبيت ملكية عين او تقرير حق ارتفاق او طلب فسخ عقد او اعلان صحتة او بطلانه، فتكون عندئذ خارجة عن اختصاص قاضي الامور المستعجلة لان الطلب ذاته يتعلق باصل الحق.

من هنا نلاحظ ان اي نزاع يطرح على قاضي الامور المستعجلة حول عدم تسديد مبلغ

من المال يدخل ضمن الشروط التي اوردها المشتري لجهة العجلة او الخطر الداهم فالعلاقة التعاقدية التي تكلمنا عنها في المطلب الاول بينت وجود عقد قائم وملكية النقود عائدة للمدعى عليه المصرف وبالتالي ان صلاحية قاضي امور المستعجلة في اعتبار ان لا نزاع جدي حول المبلغ هي في غير محلها بل انها تدخل في صلب الحق الذي يخرج عن صلاحية قاضي امور المستعجلة.

على القاضي بدلا من التدخل في العقد مباشرة، فرض سلفة وقتية مؤقتة في ضمن صلاحيته، طالما انه تبين له عدم وجود نزاع جدي حول الدين، وتقرير منع هذه السلفة غير مرهون بتحقيق عنصر العجلة بل مرهون فقط بعدم قابلية الدين لنزاع جدي.^(١١)

الفرع الثاني: تجاوز قاضي الامور المستعجلة صلاحيته بفرض غرامة اكراهية

عندما يتطرق قاضي الامور المستعجلة الى مسألة التنفيذ العيني وفرض غرامة اكراهية في حال عدم التنفيذ، «قاضي الامور المستعجلة في النبطية، قرار رقم ١٩٩ تاريخ ٢٥/١١/٢٠١٩ حيث قرر الزام المصرف دفع قيمة الحساب الجاري تحت طائلة غرامة كراهية»، يوجب علينا دراسة التنفيذ العيني وفرض الغرامة الاكراهية بسبب عدم التنفيذ وتبيان ما اذا كان هناك من حلول اخرى عن فرض الغرامة الاكراهية كالفائدة القانونية طالما ان التنفيذ هو من النقود . فلناحية التنفيذ العيني يقتضي التمييز بين الاشياء المحددة بذاتها وتلك المحددة بجنسها فالاشياء المحددة بذاتها واجبة التسليم كما هي عليه ولا يمكن الزام الدائن بالتسليم القبول بشيء مماثل، فحقه واقع على الشيء بذاته.

اما اذا وقع العقد على اشياء محددة بجنسها فان تسليمها يجب ان يكون مطابقا للمواصفات المتفق عليها في العقد كأن تكون باب اول او ثان على ما هو متعارف عليه في التجارة والتعامل، في هذه الحال لا يمكن للدائن بالشيء ان يرفض استلامه اذا جاءت مواصفاته مطابقة على ما نص عنه العقد، والا يعتبر مخلا بالتزامه فيتحمل نتائج اخلاله.^(١٢)

ورد النص على الغرامة الاكراهية في المادة ٢٥١ موجبات وعقود التي اعطت الدائن «حق الطلب من القاضي ان يحكم على المدين الممتنع عن تنفيذ موجب يستلزم تنفيذه قيام المدين نفسه بالعمل، بغرامة عن كل يوم او كل اسبوع او كل شهر يتاخر فيه او كل نكول يرتكبه رغبة في اكرام المدين المتمرد واخرجه من الجمود.»

للغرامة الاكراهية الطابع الاكراهي وهذا واضح من تسميتها ومن النصوص القانونية التي وردت فيها وهي تهدف الى اكرام المدين على التنفيذ، فالمادة ٢٥١ موجبات وعقود ذكرت ان الهدف من الغرامة الاكراهية هو اكرام المدين المتمرد واخرجه من الجمود، والمقصود بالجمود اي امتناع المدين عن التنفيذ.

اذا الهدف من الغرامة الاكراهية هو الحصول على تنفيذ الموجب عينا وليس التعويض على

الدائن المتضرر من عدم التنفيذ او التأخر في التنفيذ ، وهي وسيلة لحث المدين القيام بتنفيذ موجب عيني يتطلب القيام به شخصيا .

اما الفأدة القانونية فتتص المادة ٢٦٥ من قانون الموجبات والعقود اللبناني على انه « اذا كان موضوع الموجب مبلغا من النقود فان عوض التأخير يكون بأداء فأدة المبلغ المستحق محسوبة على المعدل القانوني ما لم يكن ثمة نص مخالف في العقد او في القانون» ، وقد ورد نص المادة ٢٦٥ المذكورة تحت عنوان «التعيين القانوني» الامر الذي يوضح الفارق الاساسي بين الفأدة القانونية او التعيين القانوني المذكور وبين الغرامة الاكراهية .

ويقتضي الاشارة هنا الى ان الرأي المستقر في الاجتهاد اللبناني على انه في الموجبات المدنية لا يجوز ارتفاع الفأدة عن المعدل القانوني ان بصورة واضحة او بصورة مستترة وذلك خلافا لما يوحي به ظاهر بعض النصوص مثل نص المادة ٢٦٥ لذلك يجب ان يفهم بامكانية الاتفاق على خلاف الفأدة القانونية بامكانية الاتفاق على فأدة اقل من تلك القانونية وليس اكثر من هذه الاخيرة وذلك في الامور المدنية^(١٣) .

اذا الفأدة القانونية هي فأدة تأخيرية وتسري على الدين المستحق الاداء المعلوم المقدار عندما يكون تحديد مقداره قائما على اسس ثابتة لا يكون معها للقضاء سلطة رحبة بالتقدير . يستتج مما سبق ان التنفيذ العيني يقوم على قيام المدين بالموجب بنفسه وان عدم تنفيذ الموجب يستدعي فرض غرامة اكراهية عليه بغية اخراجه من جموده وحثه على التنفيذ ، اما اذا كان موضوع الموجب مبلغا من النقود فان عوض التأخير يكون بأداء فأدة محسوبة على المعدل القانوني .

وبالتالي ان قاضي الامور المستعجلة لا يسعه إلزام المصرف بدفع النقود لعميله تحت طائلة غرامة اكراهية عن كل يوم تاخير ، بل يمكن إلزام المصرف بالتنفيذ على أن يفرض عليه فأدة قانونية تسري من تاريخ صدور الحكم . اكثر من ذلك ان قيام المصرف باقرار وجود الدين وتعهده بايفاءه عبر شك مصرفي ، يعتبر من قبيل تنفيذ مجبهه بالايفاء الذي يعتبر وسيلة للايفاء . ولو فرضنا ان قرار القاضي سيؤول بعد صدوره الى التنفيذ فامام دائرة التنفيذ سيقوم المصرف بتقديم شك مصرفي تعبيرا لتنفيذه الدين ، فيكون إلزام المصرف بالتنفيذ العيني لزوم ما لا يلزم وان المصرف اذا قام فعلا بتنفيذ مجبهه كما ورد في حيثيات القرار القضائي الصادر عن قاضي الامور المستعجلة في النبطية المنوه عنه سابقا في اطار البحث ، «حيث بالعودة الى معطيات الملف فان تأخر المصرف المستدى ضده في اعادة المال الى المستدعية بالرغم من مطالبتها له أو مخالفته لقاعدة وجوب الايفاء بين يدي الدائن عينا التي كرستها المادة ٢٤٩ م.ع. واكتفائه بعرض سحب شك بالمبلغ على طرف ثالث هو مصرف لبنان كل ذلك يشكل خرقا لالتزاماته التعاقدية والمصرفية ، والموجبات الملقاة على عاتقه قانونا ، يلحق ضررا

الخاتمة

يستنتج مما سبق ان عقد الحساب الجاري هو عقد قائم بحد ذاته، يعتبر وسيلة وليس غاية بحد ذاته، يعالج الدفعات المتبادلة بين الافرقاء له كيانه الخاص وتطبق عليه الشروط اللازمة للعقود. كما ان تسليم الدفعات في الحساب على سبيل الملكية للمصرف تمنع على العميل المطالبة بها الا عند اقفال الحساب وتبيان حالة كل من الطرفين.

يستنتج ايضا ان التنفيذ العيني يقوم على قيام المدين بالموجب بنفسه وان عدم تنفيذ الموجب يستدعي فرض غرامة اكرهية عليه بغية اخراجه من جموده وحثه على التنفيذ، اما اذا كان موضوع الموجب مبلغا من النقود فان عوض التأخير يكون باداء فائدة محسوبة على المعدل القانوني .

لايجوز لقاضي الامور المستعجلة التدخل في العقد مباشرة، بل يمكنه فرض سلفة وقتية مؤقتة من ضمن صلاحيته، طالما تبين له عدم وجود نزاع جدي حول الدين، وتقرير منع هذه السلفة غير مرهون بتحقيق عنصر العجلة بل مرهون فقط بعدم قابلية الدين لنزاع جدي.

لائحة المراجع

- ١- المادة ٥٨٤ قانون اصول المحاكمات المدنية
- ٢- المادة ٢٩٨ قانون التجارة اللبناني
- ٣- الياس ناصيف، العقود المصرفية، منشورات الحلبي الحقوقية، طبعة ٢٠١٢، ص ١٨٤
- ٤- الياس ناصيف، العقود المصرفية، منشورات الحلبي، طبعة ٢٠١٢، ص ١٨٨
- ٥- الياس ناصيف، العقود المصرفية، منشورات الحلبي، طبعة ٢٠١٢، ص ١٩٤
- ٦- علي جمال الدين عوض، عمليات البنوك من الجهة العملية، دار النهضة العربية، طبعة ٢٠٠٠، ص ٢٧
- ٧- الياس ناصيف، العقود المصرفية، منشورات الحلبي، طبعة ٢٠١٢، ص ٣٠٠
- ٨- الياس ناصيف، العقود المصرفية، منشورات الحلبي، طبعة ٢٠١٢، ص ٣٠٣
- ٩- المادة ٥٧٩ من قانون اصول المحاكمات المدنية .
- ١٠- حلمي الحجار، الوجيز في اصول المحاكمات المدنية، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٦ ص ٥٣٩
- ١١- حلمي الحجار، الوجيز في اصول المحاكمات المدنية، منشورات الحلبي الحقوقية، ص ٥٤٨
- ١٢- مصطفى العوجي، العقد، منشورات الحلبي الحقوقية، الجزء الاول، ٢٠٠٩، ص ٥٥٩
- ١٣- محكمة استئناف جبل لبنان - الغرفة الاولى المدنية، قرار رقم ١١، تاريخ ١٩٨٧/١/٢٧ مجموعة حاتم، ١٩٨٩، جزء ١٩٠ ص ٨٨٧.

دور هنجاري مركزي في تأسيس الكيان الإسرائيلي الغاصب على أرض فلسطين

د. إيلي جرجي الياس

دكتور في التاريخ والديموغرافيا

ماجستير في المعلوماتية، ماجستير في الاحصاء

أستاذ محاضر في الجامعة اللبنانية - كلية الآداب - الفرع الثاني

رئيس رابطة خريجي الجامعة اللبنانية - كلية العلوم - الفرع الثاني

باحث لبناني في العلاقات الدولية

والدبلوماسية وقضايا التسلح

مقدمة

هل نكبة فلسطين نتيجة حتمية للحرب العالمية الثانية؟ حكماً نعم!! فقد تقرّر مصير فلسطين في أوروبا في الأشهر الأخيرة من الحرب العالمية الثانية، من برلين مروراً ب بودابست وصولاً الى لندن!! على ضوء الصراع الشامل بين الحاكم النازي العامّ الفوهرر أدولف هتلر، ورئيس الأجهزة الأمنية النازية الرايخ فوهرر أس أس هاينريش هملر، انطلاقاً من منظومة معسكرات التعذيب بحقّ الشعب الأوروبيّ عموماً وصولاً الى اليهود: أدولف هتلر يريد إرسال جموع اليهود من أوروبا الى مدغشقر، وقد خاب أمله بسبب صعوبة تنفيذ خطّته حتى الاستحالة، وهملر يريد حشدهم في معسكرات الموت وتعذيبهم بانتظار مفاوضاته المعقّدة الآتية مع الحلفاء الغربيين والوكالة اليهودية العالمية والصهيونية العالمية: اليهود مقابل المال!! والمال أكثر ما يحتاج له هملر لتمويل قواته الخاصة، ورجاله الأوفياء، ومنظمة أوديسا أي قدامى ال أس أس، وعملية في الطريق الى الخارج التي أطلقها بقيادة القائد الألمانيّ الأرجنتيني كارلوس فولدرنر، لتهريب الفاشيين والنازيين الألمان والأوروبيين الى أميركا الجنوبية!!

لأدولف هتلر، لاعتبارات خاصّة وعمامة، أن يطلق من خلال كتابه كفاحي، حقداً نازياً على اليهود، شعباً وديانة!! ولهاينريش هملر أن يضع الخطط الكفيلة بتنفيذ توجيهات كفاحي، لمصالحه الخاصّة طبعاً!! ولمفتي فلسطين والديار المقدسة الحاج أمين الحسيني أن يناضل بكل ما أوتي من عزم وإرادة، لأجل فلسطين، ولو من برلين!! وللكثيرين أن يدفعوا الثمن: هرمان فغلاين، فولك برنادوت، أدولف إبخمان، وخصوصاً الشعب الفلسطينيّ الأبّي والمعدّب!! ولو أنّ العاهل السعودي الملك عبد العزيز آل سعود حاول تفضي النكبة، بعرض قدّمه للأميركيين، لإقامة الكيان الإسرائيلي الغاصب على جزء من أراضي ألمانيا المهزومة!!

منذ وعد بلفور، حضنت بريطانيا الدولة المنتدبة على فلسطين القضية اليهودية، ولكن بانتظار اللحظة التاريخية الذهبية: نهاية الحرب العالمية الثانية على وقع قضية معسكرات الموت، والمفاوضات السرية بين هملر والوكالة اليهودية العالمية، لإرسال اليهود وخصوصاً الهنغاريين منهم الى فلسطين، لتعويم مشروع الكيان الإسرائيلي الغاصب!! ولقد خدم هاينريش هملر حلم الصهيونية، ولهنغاريا دور مركزيّ في تحقيق هذا الحلم بتأمين الكتلة الشعبية المطلوبة!!

وانطلاقاً من تحليل هذه المعطيات الخطيرة والنوعية، تتجسد إشكالية بحثية هامّة ضمن سؤال رئيسي: ما حجم تأثير التفاهم بين ألمانيا النازية جناح الرايخ فوهرر أس أس هاينريش هملر، وضمناً هنغاريا، والوكالة اليهودية العالمية ومن خلفها الصهيونية العالمية، برضا بريطانيّ، وغطاء من دول محايدة، على تأسيس الكيان الإسرائيليّ الغاصب على أرض فلسطين؟

الصراع العنيف، بين هتلر، هملر، في الأيام الأخيرة للحرب

الصراع العنيف بين فوهرر الرايخ الثالث أدولف هتلر والرايخ فوهرر أس أس هاينريش هملر

القائد العامّ للأجهزة الأمنية النازية الألمانية، والذي ربّما كان خفياً وبسيطاً من قبل، بات جلياً ورهيباً وصريحاً، في الأيام الأخيرة والحاسمة من الحرب العالمية الثانية!! ليس صراعاً على سلطة تتهاو، في دولة ألمانية نازية مفكّكة وعلى وشك الانهيار الكامل والنهائي، بل هو صراع استخباريّ أمنيّ معقد للغاية، وعلى مستوى عالٍ، بامتياز!! صراع يستشرف تأسيس وانطلاقة المنظومة النازية السرية، عبر العالم، بعدما شارفت الحرب العالمية الثانية، القاسية والطويلة، والأكثر تدميراً وقتلاً وتخريباً وتعذيباً، في تاريخ البشرية، على الانتهاء!! صراع حادّ أيضاً على مستوى مصير اليهود على ضوء قرار النازيين بطردهم من أوروبا، بين هتلر الذي أراد منذ البداية إرسالهم الى جزيرة مدغشقر بشكل نهائيّ، وبين هملر الذي ترك مصيرهم معلقاً حتى مفاوضاته الآتية والسرية مع الوكالة اليهودية العالمية، ومع البريطانيين والأميركيين، فتحدت الوجهة حينذاك الى فلسطين!! لطالما كان رأي الفوهرر أدولف هتلر بالرايخ فوهرر أس أس هاينريش هملر خطيراً للغاية!! يعبر عن دهاء هملر وبراعته في طرح الأفكار والمسائل! وخير مثال على ذلك، ما حدث قبل الحرب العالمية الثانية، وما كتب عنه هتلر في ١٢ أيار ١٩٣٦: « في الاجتماع الحزبي الذي عقدناه اليوم اقترح غورنغ وأيده هس تجديد ملاك الضباط الكبار في الجيش، وكانت حجة غورنغ أن القادة الحاليين ليسوا نازيين وأن إخلاصهم للنظام الحالي غير مؤكد، وقد أدهشني من هملر دفاعه الحازم عن العسكريين، فسألته في هذا بعد أن انضردت به، فكان جوابه أنه تعمد الوقوف هذا الموقف ليرى رد الفعل الذي يحدثه دفاعه، لأنه غير واثق من نقمة غورنغ على كبار القادة حقاً أن هملر لشعب مراوغ»^(١)

ليس من حدود لطموح الرايخ فوهرر أس أس هاينريش هملر الأعمى الى السلطة المطلقة!! جبراً حيث يخشى الآخرون، ويتورط في فضاء أوهامه حتى النهاية: يسعى الى محاولة اغتيال هتلر بطريقة متقنة وغامضة، بتاريخ ١٦ آذار ١٩٤٥، رواها هتلر كتابةً، غامزاً من قناة هملر، شهادة قدّمتها سكرتيرته الرئيسية كريستا شرودر، عبر ألبرت زولر، تاركاً سبيل فكّ اللغز للتاريخ الآتي!! ويتورط في أذية معنوية وعاطفية للفوهرر عبر الإيقاع بصديقه الصدوق والأعلى، الدوتشي بنيتو موسوليني، وهو هارب بحماية رتل ألماني معزّز، ليلحق بالفوهرر في رحلة هروبه الكبير الى أميركا الجنوبية!! كمن الأنصار لموكب الدوتشي في مدينة دونغو الصغيرة، « فأوقف ونزع سلاحه من غير أن يبدي مقاومة، ولم يقم الألمان بحركة لحماية، بل تابعوا سيرهم نحو ميرانو خفافاً كأنّ عبءاً زال عن كواهلهم! »^(٢)، ضربة قاسية لأدولف هتلر والتأمير هملريّ واضح!! لقد بات هملر في نظر هتلر، الخائن الأكبر!!

هذا هو هملر: إستخباريّ شرس، لا ينسى ولا يتناسى، جاهز وفريق عمله لكثير من المخططات المستقبلية الشريرة والمعقدة للغاية « يقدم المؤرخ الألماني بيتر لونغريش كتاباً ضخماً تحت عنوان - هاينريش هملر - سيرة حياة، بنتيون بوك نيويورك ٢٠١٠: هملر لم يكن شخصية محبوبة

... كان يمارس مهام ووظائفه بعيداً عن أية حساسية وأية انفعالات ... لم يكن في حياة هملر، الطفل ثم الشاب، ما يسمح بتوقع مثل هذه السلوكيات ... ويروي المؤلف أنه خلال اجتماع سبق بفترة قليلة الشروع بحملة اجتياح الاتحاد السوفياتي السابق، أشار هملر أن الهدف هو قتل ٣٠ مليون نسمة، الأمر الذي وجد صدها في الجملة التالية المنقولة عنه: لا يحق لي أن أبيع الرجال وأترك أبناءهم يكبرون إذ أنهم سوف يأخذون ثأرهم لاحقاً من أبناءنا وأحفادنا ...»^(٢). سجل هملر حافل بالإرهاب والجرائم المنظمة والتعذيب الحاد!!

وإن كان أدولف هتلر قد استبدل هاينريش هملر على رأس الأس الأس، بالقائد النازي كارل هانكه، وذلك في ٢٩ نيسان ١٩٤٥ إلا أن الأخير لم يشكل قط خطراً على هملر! فقد توجه بشكل مفاجئ الى براغ حيث احتجزته المقاومة التشيكية بداية شهر أيار، وقتل أثناء محاولة هروب في ٨ حزيران ١٩٤٥! أو لعل هملر الخبير الأمني بامتياز والمتربص به أصلاً، نجح في الإيقاع به بعملية معقدة استخبارياً! وهذا هو القائد النازي روبرت فون غريم، وقد كلفه أدولف هتلر بتوقيف هاينريش هملر، لكنه لم يفلح، وقد قبضت عليه القوات الأميركية في نهاية الحرب، وقد اختير ليكون ضمن أسرى الحرب لدى قوات الاتحاد السوفياتي في عملية تبادل الأسرى، ولكنه خشي أن يعذب ويعدم! ولخشيته الكبيرة مبرراتها المحقة! فاختر الانتحار بواسطة جرعة من سم السيانيد! وكأنه عقاب له غير ضروري وغير مستحق! وإن في مقاربة الحلفاء الغربيين، وخاصة الأميركيين، للأمر ما يستحق العجب دائماً! وإن في المفاوضات السرية بين هملر والوكالة اليهودية العالمية ما يستحق التوقف طويلاً عنده!!

«يوم الثالث والعشرين من أيار ١٩٤٥ شهد حدثين مهمين، أنهى كل منهما حياة الرايخ الثالث - أي إمبراطورية هتلر النازية - على طريقتيه، ووضع حداً نهائياً ورسمياً لكارثة الحرب العالمية الثانية. ففي ذلك اليوم انتحر هملر، أحد كبار مساعدي هتلر بعد أن قبض عليه الإنكليز، وأقال الحلفاء حكومة دونيتز التي كانت تشكلت من قيادات ألمانية اعتبرت نفسها أقل تورطاً في الحرب من قيادات أخرى، مع أنها حمت شخصيات ووزراء من الذين كانوا ضالعين مع هتلر. بالنسبة الى هملر، كان اختفى تماماً، لكن الإنكليز تمكنوا من القبض عليه فما كان منه إلا أن حصل على سم تجرعه، وسوف يقال بعد ذلك أن الإنكليز أنفسهم هم الذين سهّلوا له الحصول على السم، لكن هذا الكلام لم يتأكد رسمياً على الأقل»^(٤)، لقد اختفى هاينريش هملر كما اختفى أدولف هتلر من قبله! وإن بات مرجحاً أن هتلر وصل الى أميركا الجنوبية مع إيفا بنسبة كبيرة! فرضية انتحار هاينريش هملر فيها الكثير من الثغرات والشكوك! وقضيته ومصيره يحتاجان الى دراسة شاملة والى البحث المضني عن وثائق جديدة وأكيدة! هل انتهت مسألة المفاوضات المعقدة والسرية والغامضة، كما يلي: هتلر يفاوض الأميركيين، وهملر يفاوض الوكالة اليهودية العالمية والبريطانيين، على وقع الخلاف الحاد بينهما؟

أدولف هتلر يطلق مشاريعه العدائية تجاه اليهود وهاينريش هملر ينفذها ويستغل نتائجها!! محور النازية في نظر الفوهرر: العنصرية! وعنصرية هتلر مزيج من الفوقية والاستبداد والسيطرة والاحتلال! العرق الجرمانى سيّد الأعراق دون منازع، وسائر الأعراق يجب أن تكون في خدمة الجرمانية الصافية المنتقاة بعناية والمختارة برعاية! وإذا تمرد عرق على الجرمانية، من الضروري السيطرة عليه بكل أساليب القوة والتعنت والتعسف! غير أن للعنصرية أبعاد أخرى في نظر هتلر خصوصاً إذا تعلق الموضوع بأكثر من يحتقره هتلر بين الأعراق: اليهود، ولذلك أسباب سياسية واجتماعية وأخرى شخصية، منها ما هو واضح في كتاب كفاحي وسواه ومنها ما هو سرّي ومخفيّ وغامض!!

مزيح من الحقد والغضب والإعجاب الخفيّ في نظرة هتلر الى اليهود: يجب التخلص منهم في أوروبا، وتطهير أوروبا من طموحاتهم ولكن كأنّ لهم دور مستقبليّ في قائمة أهداف هتلر: «هنالك شعب يطلق على نفسه شعب الله المختار وهو يتمتع أكثر من غيره بغريزة حب البقاء وخير دليل على ذلك أنه استمر في الحفاظ على مزاياه بالرغم من مواجهته لأصعب المواقف خلال ألفي عام، وكما نعرف فإن اليهود قد تدخلوا في كبرى المسائل العالمية وشاركوا في كافة الثورات والانقلابات ولم يتأثروا بأية كارثة من الكوارث التي عصفت بالعالم واستمروا كما هم يبذلون الغالي والنفيس من أجل بقائهم واستمرارهم وكيونوتهم. ويتصف اليهود عامة بالذكاء والمكر وهم الى حدّ ما أذكىاء في كل حين ولكن ليس بفضل داخليتهم بل بسبب الآخرين»^(٥). تناقض رهيب وخطير!! في نظرة الفوهرر الى اليهود، فهم المشكلة الكبرى في ألمانيا وأوروبا!! ولكنّ التناقض معبرٌ للغاية!! لذلك استقرّ رأيه على إرسالهم الى مدغشقر ووضعهم تحت المراقبة، إلا أنّ مجريات الحرب العالمية الثانية أبطت هذا الخيار!!

ويتابع هتلر في وصف اليهود بشكل مركز: «أن اليهود لم يضعوا أي حضارة خاصة بهم بل توارثوا حضارة أوجدتها مجموعة الحضارات التي سبقتهم، وأولى المستلزمات الحضارية ألا وهي المثالية لا تتوفر لدى الشعب المختار فمفهوم التضحية لدى اليهود لا يتجاوز حدود الأنا مع أنهم يبدون اليوم متضامنين بشدّة ولكن هذا التضامن ليس سوى مؤقتاً لأنهم أشبه بقطيع ماعز يتعاون ليدرأ الخطر الذي يحقد به، أو بالأحرى أشبه بمجموعة من الذئاب التي توحد جهودها لاصطياد الضحية وما إن تنتهي العملية حتى يفترق المدعوون وهكذا فإن اليهود يتحدون فقط لتدبير المؤامرات وللقيام بعمليات سرقة ونهب أو يتحدون ليدافعوا عن حقهم في البقاء وبالتالي هذا لا يعني أنهم يتمتعون بروح التضحية، بل العكس تماماً وإذا استطاع شعب الله المختار أن يقيم الدولة اليهودية التي ينشدها والتي يعتبرها السلاح الوحيد للحفاظ على جنسه وعرقه، فإنه لن يعرف وضع حدود لهذه الدولة لأن الأمر يتطلب وجود مثالية لدى من يضع هذه الحدود واليهود يفقدون هذه المثالية ...»^(٦)، وكما أن الشعب الألماني جاهز لتقبل أخطر الحركات العنصرية: النازية، كذلك اليهود بصفاتهم تلك وسلوكهم

الغريب وحاجتهم التاريخية الى وطن، جاهزون لتقبل أعنف الحركات العصرية: الصهيونية!! وخلف هتلر، هملمر جاهز لتغليب مصالحه الخاصة واستغلال كل الأحداث بمنطق غريب للغاية!! هل كان اليهود بنظر هتلر، شعب الله المختار!! حتماً لا، فالجرمانية وحدها دون سائر الأعراق، هي شعب الله المختار، حسب تعليمات الفوهرر أدولف هتلر مؤسس النازية ومنظرها الدائم!! أما وقد وقعت الهزيمة الألمانية في الحرب العالمية الثانية، فليكن اليهود شعب هملمر المختار!! الى فلسطين إذاً حيث تلتقي أحلام الصهاينة وأوهام هملمر: ” تراجع اليهود عن الإدعاء بكونهم جماعة دينية وانكشفوا على حقيقتهم كأحد الأعراق التي تتمتع بمزاياها الخاصة وذلك بعد أن وضعوا أيديهم على كافة المجالات الفكرية والاقتصادية والسياسية، وأعلنوا أنهم يهدفون الى إنشاء وطن في فلسطين ولكن ليس وطناً بالمفهوم الحديث بل وطناً يأوي جميع اليهود المشتتين في مختلف أنحاء العالم.»^(٧) لقد بدأت المضايقات ضد اليهود حتى تجسدت الخطة الألمانية باسم «الحل النهائي أو الأخير» في مؤتمر وانسي، والذي انعقد في ٢٠ كانون الثاني ١٩٤٢ وهو «مؤتمر سري برئاسة رئيس الأمن راينهارد هايدريش، حيث اتخذ القرار بتطبيق الحل النهائي لمعالجة المسألة اليهودية. وقبل ذلك في ١ أيلول ١٩٤١، صدر مرسوم أجبر كل اليهود الذين تجاوزوا سن السادسة على حمل شارة نجمة داوود وفي أيلول ١٩٤١، عملاً بتوصيات هملمر وهايدريش وغوبلز سمح هتلر بترحيل يهود أوروبا نحو الشرق.»^(٨)، أما بالنسبة لهايدريش، فقد تعرض أواخر أيار ١٩٤٢، لمحاولة اغتيال ناجحة من قبل ثلاثة من عناصر المقاومة التشيكية في براغ في عملية خطط لها في بريطانيا وأطلق عليها عملية شبيهة بالانسان، ومات متأثراً بجراحه بعد أكثر من أسبوع من حادثة الاغتيال، وقد يكون لهملر دور غامض في اغتياله، فأهداف هملمر معقدة لاستغلال الحل النهائي برمته، وقد انتقم هتلر لاغتياله من تشيكوسلوفاكيا انتقاماً رهيباً.

لم تعد ليلة الكريستال (٩-١٠ تشرين الثاني ١٩٣٨)، حيث هاجم النازيون فخر بوا معظم مصالح اليهود في ألمانيا والنمسا، الا ذكرى عابرة أمام فظائع الهولوكوست و«من المعلوم أن أوسع عمليات الإبادة الشاملة ارتكبتها هتلر بحق اليهود وذلك بدءاً بمنتصف العام ١٩٤١ بحق يهود بولونيا وروسيا وبمطلع العام ١٩٤٢ بحق اليهود في ألمانيا والمناطق المحتلة في أوروبا، التي تمّ تمشيطها من الغرب نحو الشرق لهذه الغاية. رغب هتلر في إبادة العرق اليهودي في أوروبا وأعلن عن هدفه هذا منذ كانون الثاني ١٩٣٩، لكنه لم ينل مراده رغم كل الجهود المبذولة. وفي جميع الأحوال، فإن عدد اليهود الذين قتلوا تفيذاً لأمر هتلر يبلغ حسب أضعف الحسابات أكثر من ٤ ملايين وحسب أعلاها أكثر من ستة... ومنذ عهد غير بعيد أنكر المؤرخ الانكليزي ديفيد ايرفينغ أن يكون هتلر قد ارتكب الجريمة بحق اليهود واعتبر هملمر المسؤول المباشر عنها دون علم من هتلر. لكن رأي ايرفينغ لا يصمد... لأن شهادات هتلر وهملمر تبرهن على أن هتلر كان الأمر وهملمر المنفذ.»^(٩)، وفي قراءة منطقية هادئة، فالأمر النهائي أدولف هتلر أطلق مارداً الحقد ضد اليهود من القمقم

لأسباب خاصة وعمامة، وترك للمنفذ هاينريش هملر، وفريقه الأممي العنيف، هامشاً من الحرية، سمح لهملر بالذهاب بعيداً في تعذيب واضطهاد اليهود، أكثر مما رغب به هتلر، لضمان استعمالهم في مفاوضات المستقبلية والسرية حكماً مع البريطانيين والأميركيين، إذا تأكدت الهزيمة الألمانية في الحرب العالمية الثانية!!

المفتي الحاج أمين الحسيني يحاول من برلين، إنقاذ فلسطين!!

بعد التضييق عليه من السلطات البريطانية، ووصوله الى لبنان ووقوعه تحت قبضة السلطات الفرنسية، وقراره الى العراق مع الحرب العالمية الثانية، فايران، وانتقاله سراً بين عدة عواصم غربية، وصل الحاج أمين الحسيني المفتي العام للقدس، والمدافع الشرس عن حقوق الفلسطينيين في أرضهم وتاريخهم، وأبرز المعارضين للصهيونية والداعم الأساسي للثورات العربية، الى برلين، مطلع تشرين الثاني ١٩٤١ وكان موعده التاريخي مع الفوهرر في ٢٨ تشرين الثاني ١٩٤١، ونصب عينيه نيل دعم ألمانيا ودول المحور لفلسطين في مواجهة الأخطار الصهيونية المحدقة بها وسط صمت لا بل تواطؤ بريطاني رهيب!!

لقد أفاد المفتي الحاج أمين الحسيني النازيين بالنسبة للعلاقة مع المسلمين في منطقة الشرق الأوسط وخصوصاً في البلدان العربية، وكذلك في البوسنة، «فيبدو أن فرقتي خنجر وكاما ضمن فرق أسراب الحماية، وهما فرقتان أنشئت في البوسنة في عام ١٩٤٣ وتألقتا بشكل شبه حصري من مسلمين، بالإضافة الى حفنة من الكاثوليك من أهل المنطقة، تدلان على أن المفتي - وقد حثه أصدقاؤه النازيون على إقناع البوسنيين المسلمين بالإنضمام إليهما - كان يتمتع بنفوذ أعظم بين أخوته في الدين خارج العالم العربي»^(١٠)

أما بالنسبة للنازيين فقد ظلت وعودهم للمفتي الحسيني حبراً على ورق! رغم تعاون المفتي تحت ظل رغبته بالحصول على دعم النازيين في مواجهة الصهيونية!! فقد غاب عن بال المفتي، أو لعله أدرك لاحقاً، أن النازية والصهيونية وجهان لعملة واحدة ألا وهي العنصرية!! «ولا يمكن التشكيك في أن الدافع الأول للمفتي كان يتمثل في وقف الهجرة اليهودية الى فلسطين، فهذا هدف كان موضع إجماع في الحركة الوطنية الفلسطينية، وهو ما لا يتخلف الرجل عن ذكره عند تبريره لأعماله... وكان المفتي عليماً كل العلم بأن يهود أوروبا يجري استئصالهم وهولم يزعم العكس قط. سألني هملر: كيف تفكرون في تصفية القضية اليهودية في بلادكم؟؟ فأجبته: إننا لا نريد منهم إلا أن يعودوا الى البلاد التي جاؤوا منها، فقال لن نسمح بعودتهم الى ألمانيا أبداً...»^(١١) لقد أدرك المفتي أمين الحسيني طموحات هملر المخيفة، ورغباته باستعمال كل الأوراق المتاحة لمصلحه الخاصة، فبات صوت ضمير فلسطين الجريحة لدى الفوهرر أدولف هتلر والقيادة النازية العليا!!

بالنسبة للمفتي الحاج أمين الحسيني، فقد كانت طموحاته على مستوى اللحظة التاريخية:

التحالف مع النازيين لدرء الخطر اليهودي عن فلسطين! وبالنسبة لليهود كانت ردة الفعل المنتظرة والسريعة: تحميل المفتي الحسيني بعض المسؤولية عن المحرقة اليهودية، وفي هذا الأمر كثير من التجني وصل الى حدّ الهذيان: بنيامين نتياهو ورئيس حكومة الكيان الإسرائيلي يتهم الحاج أمين الحسيني في تشرين الأول ٢٠١٥ أنه هو من أفتح النازيين بتنفيذ محرقة اليهود في أوروبا!! يا لسخرية القدر ويا لدهاء النازيين! تلاعبوا بالفلسطينيين واليهود في سبيل خلق منطقة توتر دائم: الشرق الأوسط... والتقت مصالِح هملمر والصهاينة حكماً!! وماذا قدّم النازيون للمفتي الحاج أمين الحسيني في فلسطين؟ الا بعد أن لاحت هزيمتهم!! عملية أطلس الفاشلة عسكرياً: هبوط مظليين ألمان وفلسطينيين عرب في منطقة أريحا في تشرين الأول ١٩٤٤، واعتقال بعضهم من قبل البريطانيين!! ويبدو أن عملية أطلس قد ساهمت، ولو بنسبة محدودة، في تفعيل إطلاق المقاومة الفلسطينية، وبوجه مشروع السيطرة الصهيونية على أرض فلسطين، وفي تأخير إعلان الكيان الإسرائيلي الغاصب!! وبالعودة الى الأرقام لتبيان أهمية الضغط الألماني على اليهود في أوروبا، والمحرقة النازية، في تعزيز الوجود اليهودي في فلسطين، بما يتفق مع رغبات الصهاينة وطموحات هملمر لاحقاً: «في عام ١٩٣١، كان اليهود يمثلون خمس سكان فلسطين وفقاً للتعداد البريطاني، إذ كان البلد يضم في ذلك العام ١٧٥٠٠٠ يهودي و ٨٨٠٠٠٠ عربي. وقد ارتفعت مستويات الهجرة الى ما يزيد على ١٢٥٠٠ نسمة في عام ١٩٣٢ ثم صعدت صعوداً هائلاً الى أكثر من ٣٧٠٠٠ في عام ١٩٣٣ و ٤٥٠٠٠ في عام ١٩٣٤ و ٦٦٠٠٠ في عام ١٩٣٥... وبعبارة أخرى، فإن ما مجموعه ٣١٣٠٠٠ مهاجر قد استقروا في فلسطين في الفترة الواقعة بين تولي هتلر مقاليد السلطة في عام ١٩٣٣ و انتهاء الانتداب البريطاني في عام ١٩٤٨، وذلك وفقاً لإحصاءات إسرائيلية رسمية والحال أن ١١٥٠٠٠ منهم قد جاؤوا بطريقة غير شرعية. وما مجموعه ١٥٠٠٠٠ لاجئ يهودي قد وصلوا الى فلسطين بين عامي ١٩٤٥ و ١٩٤٨... كما أن نحو ٥٣٠٠٠ يهودي من ألمانيا قد اتجهوا الى فلسطين بين عامي ١٩٣٣ و ١٩٣٩... وهكذا فإن دولة اليهود إنما تدين بقيامها للمحرقة، وذلك لأكثر من سبب...»^(١٢)

خطة صهيونية هملمرية بامتياز!! تؤكد الأرقام والوقائع، وثمة رغبة دفينّة بخلق بؤرة توتر دائم في الشرق الأوسط، لتحقيق حلم اليهود بوطن لهم، بعيداً عن ألمانيا المهزومة والمدمّرة!! بما يتلاءم مع اتجاهات هملمر أثناء المفاوضات مع الوكالة اليهودية العالمية!! وإذا كان هتلر، وخصوصاً منذ انطلاقة الحرب العالمية الثانية، يرفض ذكر القضية اليهودية وتداعياتها في محيطه المباشر، تاركاً لهملمر كما يبدو ملء الصلاحيات لتنفيذ الحلّ النهائي بحق اليهود، فقد تعالت أصوات ولو ضئيلة، معارضة للقتل المستشري والتعذيب المتفاقم وإرهاب هملمر الذي بات دون حدود!! فزي «اجتماع انضم فيه الى الفوهرر عدد من الاشخاص، من بينهم بلدور فون شيراخ، المسؤول الإداري عن فيينا، وزوجته هنريات، ابنة المصور هاينريش هوفمان، يبدو أن هنريات فون شيراخ تكلمت أمام هتلر عن المعاملة السيئة التي كانت تعاني منها اليهوديات في أمستردام. وهو موضوع كان يتفاده

الجميع بحضوره. حصلت مواجهة على انفراد بين بلدور فون شيراخ وهتلر على الشرفة بعد الإجتماع بوقت قصير. أما هنريات، فلم تعد تظهر الى جانب الفوهرر. واضطرت الى مغادرة البرغهوف في اليوم التالي، ٢٤ حزيران ١٩٤٣،^(١٣)، ولكن صوت المفتي الحاج أمين الحسيني تعالى لمصلحة الحقوق الفلسطينية المشروعة لدى الفوهرر أدولف هتلر، فقد ذهب هملر بعيداً في طموحاته المالية والسياسية والأمنية، الجنونية للغاية، حتى مفاوضة الوكالة اليهودية العالمية، بشكل سيؤدي حكماً الى نكبة فلسطين، فهملر وبشكل مقصود، جعل أمام اليهود الأوروبيين ممراً إلزامياً مفتوحاً إليها!!

الكونت برنادوت يدفع ثمن التضحية بفلسطين غالباً!!

في الأيام الأخيرة للحرب العالمية الثانية، كانت نقمة هتلر على الرايخ فوهرر أس أس هاينريش هملر هائلة! فهملر يجهد لمفاوضة الأميركيين بواسطة السويديين!! وقد دفع الثمن هرمان فغلاين، زوج شقيقة إيفا براون، حبيبة هتلر والتي باتت زوجته، ممثل هملر لدى قيادة هتلر، بإعدامه رمياً بالرصاص في المعقل!! يقيناً أن هتلر صبّ جام غضبه على الجميع، ألا يشمل ذلك قناة الاتصال والمفاوضات بين هملر والأميركيين: الكونت فولك برنادوت؟ طبعاً!! ويطل برنادوت كأول وسيط دولي لحساب منظمة الأمم المتحدة في ٢٠ أيار ١٩٤٨، في فلسطين، بعد قرار تقسيمها، وكان هدف مهمته تطبيق قرار التقسيم ووقف المواجهات بين الطرفين المتنازعين، واستطاع أن يحقق الهدنة الأولى في حزيران ١٩٤٨، وأن يدفع الجانبين الى مفاوضات رودس نهاية ١٩٤٨!! وأن يقدم باقعة اقتراحات أبرزها على الإطلاق بقاء القدس بأكملها تحت السيادة العربية مع منح اليهود في القدس استقلالاً ذاتياً من حيث إدارة الشؤون الدينية!! ووضع الهجرة اليهودية تحت الرعاية الدولية حتى لا تتسبب في زيادة المخاوف العربية!! أثارت اقتراحاته حفيظة الصهاينة بقوة، فاتفقت منظمتا أرغون برئاسة منحيم بيغن وشتيرن بقيادة إسحق شامير والهاغانا على اغتياله، وقام يهوشوا زتلر قائد وحدة القدس بالتخطيط للعملية. ونفذ الاغتيال في ١٧ أيلول ١٩٤٨!! رغم معارضة رئيس الوزراء دافيد بن غوريون الشكلية!! بعد عملية الاغتيال تلك، توجهت الشكوك نحو تلك المنظمات، وتم حل شتيرن في اليوم التالي ضمن آلية مكافحة الارهاب!! تبقى المفاوضات بين هملر والكونت برنادوت بالوكالة عن الحلفاء الغربيين، في آخر أيام الحرب العالمية الثانية، والتي عقدت في مدينة لوباك حسب روخوس ميش، على جانب عال من الأهمية والسرية والغموض، حتى يومنا الحاضر!! بالإضافة الى المفاوضات بين هملر والوكالة اليهودية العالمية ومن خلفها الصهيونية العالمية بعلم برنادوت، مما يجعل التخلص منه مفيداً لقاتليه!! « كما قام الكاتب الألماني كلاوز بولكهين بنشر وثيقة سرية على علاقة منظمة أرغون الصهيونية الإرهابية بالنازية، مؤكداً على أن الصهيونية كانت شريكة النازية بكل ما فعلت باليهود.»^(١٤)

يشير روخوس ميش، الحارس الشخصي لهتلر، الى حادثة غريبة في المستشارية في برلين،

بين ٩ و١٦ كانون الأول ١٩٤١، حيث تواجد هتلر بعيداً عن مقره العام - وكر الذئب - قرب مدينة راستنبورغ! يقول: «رأيت راهباً يلبس إسكيمياً من البت، له حزام أبيض، يصل الى مكتب الاستقبالات يحيط به عميلان بلبس مدني. كانت على صدره شارة نجمة داوود. لم يأت ليفتشه أحد. نادى أحد من وحدتنا ضابطاً مرافقاً، على الأرجح أوتو غونش. أتى هذا الأخير على الفور وقاده الى شقة الفوهرر. لم يحرك العميلان ساكناً. بقيا في الطابق الأرضي، معنا، مدة اللقاء. استطاع الرجل، كما قيل لي، التحدث عدة دقائق مع هتلر قبل مغادرة المستشارية. لم أسأل من كان ولا عن أسباب زيارته، إذ لم يكن ذلك لائقاً. ولم أعلم شيئاً عن مصيره. يسعني فقط أن أؤكد على أنه لم يعد مرةً أخرى.»^(١٥)، من الصعب تحديد هوية الزعيم اليهودي الذي قابله هتلر، ولكن ملامحه بدأت ترسم وتبين!!

حجم المؤامرة الهائل ضد فلسطين: مفاوضات هنغاريا مثلاً!! دور هنغاري مركزي في تأسيس الكيان الإسرائيلي الغاصب على أرض فلسطين!!

ثمّة مفاوضات خطيرة، حدثت في الأشهر الأخيرة للحرب العالمية الثانية، وقبل عام من نهاية الحرب تحديداً، بين النازيين ممثلين بالقائد أس أس أدولف إبخمان، المقرب الى الفوهرر أدولف هتلر، وكورت بيشر المستشار الشخصي للرايخ فوهرر أس أس هاينريش هملر، قائد الأجهزة الأمنية النازية العام، وبين الوكالة اليهودية العالمية ممثلة بالمحامي اليهودي المعروف رودولف كازستر، بقصد تحرير القسم الأكبر من اليهود الهنغاريين، الذي قدر عددهم ب ٧٢٥٠٠٠ سنة ١٩٤١، في مقابل منح النازيين المال والعتاد العسكري!! وترافق ذلك مع معارضة شديدة من القيادة الهنغارية العليا، فكان الرد أن قام رجل الفوهرر للعمليات الخاصة أوتو سكورزيني باختطاف ابن الوصي على العرش الهنغاري الأميرال ميكلوس هورتي، واسمه ميكلوس أيضاً، للتأثير على توجهات الوصي، مما أدى الى استقالته في ١٦ تشرين الأول ١٩٤٤، واعتقاله من الألمان، تاركاً السلطة لرجل هتلر الأول في هنغاريا فيرينتس سالاشي زعيم حزب الصليب المسهم الوطني الاشتراكي والذي بات رئيس وزراء مملكة هنغاريا!!

وقد بات التنسيق السياسي والأمني، بين بيشر وكازستر، عالياً ودائماً، وخير مثال على ذلك أن «كازستر عرف ما يريد فعله بيشر. يريد أن يظهر الثمن. تناقش مع كازستر حول مسألة الدفع لانتقال ١٦٨٤ مختاراً. وبما أن ثمن الرأس الواحد محدد بألف دولار، فالمجموعة كاملة ستكلف ١٦٨٤٠٠٠ دولار.... وقد سأل إبخمان كازستر: ماذا سيحدث إذا أصيب القطار بقنبلة إنكليزية أو أميركية أو أوقف أثناء سيره؟ هل تعتقدون أن الرايخ لا عمل له إلا حماية اليهود؟ فقال الأخير: قلت له، إتركوا المجموعة تمضي في سبيلها. ونحن نتحمل كل المسؤوليات والمخاطر.»^(١٦)، لقد بدأ أدولف إبخمان يتنبه لحجم مخطط الوكالة اليهودية العالمية بالتعاون مع هملر لنقل اليهود الى فلسطين، بقصد إقامة الوطن البديل!! وسرعان ما أعلم إبخمان قيادته العليا وصولاً الى الفوهرر أدولف هتلر بهذه المعلومات، في وقت بدأ الخلاف بين هتلر وهملر يتفاقم، على ضوء اكتشاف الفوهرر لخيانة

هملر ومفاوضاته المعقّدة مع الأميركيين والحلفاء الغربيين بواسطة السويديين، ومع الوكالة اليهودية العالمية!!

وكان تدخل أدولف هتلر حاسماً في هذا السياق، لمواجهة مشاريع هاينريش هملر العنيفة، فوزير الخارجية الألمانية يواخيم فون «ريينتروب كان قد أعلم الممثلة الألمانية، أنه بناءً لتعليمات الفوهرر، فعلى أجهزة أس أس أن لا تذهب بعيداً من الصلاحيات المعبطة لها في سبيل تطبيق الحلّ النهائي، بالتزام الحد الأدنى الضروري، طالما أنّ ذلك لن يصبح حتماً على الصعيد السياسي. ولم يعد هناك إلا احتمالان رسمياً: الهجرة الى بلد محايد أو الى بلد حليف. رفض النازيون رحيل اليهود الى فلسطين بحجة وعودهم الملزمة لصديقهم الكبير مفتي القدس»⁽¹⁷⁾، الحاج أمين الحسيني. حجم المؤامرة على فلسطين كبير للغاية!!

على أنّ هملر مضى في طريقه الى النهاية، فبات الحلّ النهائي وفقاً لمفهومه، قائماً على محاولة إرسال اليهود من أوروبا وخصوصاً من هنغاريا الى فلسطين، مقابل الاستفادة المالية الهائلة!! أمّا «كورت بيشرف قد رقي الى منصب مساعد الرايخ فوهرر أس أس في كانون الثاني ١٩٤٥ كما عينه هملر المفوض الخاص لكل معسكرات الاعتقال النازية في ٩ نيسان. وبهذه الصفة دعا كازستتر الى مرافقته في جولة تفتيشية شاملة»⁽¹⁸⁾، يا للعجب!! في أواخر خمسينيات القرن الماضي، غادر كازستتر سويسرا مع زوجته وابنته، واستقرّ في الكيان الإسرائيلي، حيث عمل في مجال السياسة والإعلام!! أمّا كورت بيشرف فقد توفي في ٨ آب ١٩٩٥ عن عمر ٨٦ عاماً، رجل أعمال شديد الثراء ومرموق في مدينة بريمن الألمانية!! أمّا إيخمان، والذي كشف خطة هملر الجهنمية لهتلر، فقد دفع الثمن غالياً، وأعدم في الكيان الإسرائيلي سنة ١٩٦٢!! لعلّه ساهم في موت هملر الذي قضى انتحاراً في ٢٣ أيار ١٩٤٥، بشكل غامض للغاية!! وتدقّق آلاف اليهود من أوروبا وخصوصاً من هنغاريا الى فلسطين!! وعلى الفلسطينيين أيضاً مطالبة دولتي ألمانيا وهنغاريا بتعويضات باهظة، لقاء ما حدث!! للهولوكوست الفضل الأوّل في هجرة اليهود من أوروبا الى فلسطين، ولليهود الهنغاريين والأوروبيين الشرقيين الثقل الكبير في تأمين العدد اليهودي اللازم لإعلان الكيان الإسرائيلي الغاصب على أرض فلسطين الجريحة، وللمفاوضات السرية الرهيبة بين الجناح النازي بقيادة الرايخ فوهرر أس أس هاينريش هملر والوكالة اليهودية العالمية والتي تمّت برضا القيادة البريطانية العليا الحريصة على مصالح اليهود القدرة على تأمين انتقال اليهود من هنغاريا وأوروبا الشرقية الى الأراضي الأوروبية المحايدة وخصوصاً سويسرا استعداداً لانتقالهم الى الوجهة الأخيرة أي فلسطين، ولموقف إيخمان في فضح ما فعله هملر لدى الفوهرر كما لحراك مفتي فلسطين والأراضي المقدسة الحاج أمين الحسيني لدى هتلر إمكانية تأجيل الكارثة الهائلة في الشرق الأوسط بتأخير إعلان الكيان الإسرائيلي الغاصب من ١٤ أيار ١٩٤٥ الى ١٤ أيار ١٩٤٨، وقد أتى اليوم الذي تدرك به الأمة العربية جمعاء دور المفتي الحاج أمين الحسيني الريادي والأساسي في الدفاع عن حقوق فلسطين في المحافل الدولية!!

وكما بات الكونت فولك برنادوت شاهداً ثقيلاً على التعاون الملتبس والمفاوضات المعقّدة بين الرايخ فوهرر هاينريش هملر والوكالة اليهودية العالمية ومن خلفها الصهيونية العالمية، برضا بريطانيّ أكيد، في سبيل إقامة الكيان الإسرائيليّ الغاصب على أرض فلسطين، بفضل اليهود الهنغاربيين والأوروبيين الشرقيين، ووجب التخلّص منه!! بات أدولف إيخمان، في دائرة الخطر الشديد لأنّه وقف بوجه هاينريش هملر رافضاً مفاوضاته المخيفة!!

دعم بريطانيّ، وغطاء سويسريّ - سويديّ - برتغاليّ، لمفاوضات هنغاريا!!

لقد دعمت بريطانيا مفاوضات هنغاريا بين هملر والوكالة اليهودية العالمية بشكل واضح، خصوصاً عبر قناة اتصال أساسية، هي الرابطة الهنغارية اليهودية، التي أسّسها في كانون الثاني ١٩٤٣، ثلاثة يهود: أوتو كومولي، جويل براند، ورودولف كازستر ممثّل الوكالة اليهودية العالمية نفسها!! وكانت سويسرا، الدولة المفترض أن تكون محايدة، المحطّة الرئيسية لاستقبال اليهود القادمين من هنغاريا، بمعرفة ومباركة الحكومة السويسرية، بعد تعذّر إرسال هؤلاء مباشرة الى فلسطين!! تضاف الى سويسرا، الدولتان المحايدتان، البرتغال والسويد، أيضاً!! «وفي أيار ١٩٤٤، وقّع كورت بيشر اتفاقاً مع العائلة اليهودية الثريّة والنافذة وايز، مالكة مؤسسات مانفرد وايز الضخمة في هنغاريا. ومقابل هبة ممنوحة الى أس أس هي عبارة عن ٥٥% من أرباح هذه المؤسسات، ومبلغ فوريّ من ٣ مليون مارك مقدّم منهم أيضاً الى صندوق أس أس، وافق على تحيل ٣٥ من هذه العائلة الى البرتغال»^(١٩).

وكان الرايخ فوهرر أس أس هاينريش هملر، بالإضافة الى مفاوضاته مع الوكالة اليهودية العالمية، ومن خلفها الصهيونية العالمية المهتمّة بشكل رئيسيّ بإقامة الكيان الإسرائيليّ الغاصب على أرض فلسطين، منتظراً دعماً حاسماً من اللوبيّ اليهوديّ الفاعل في الولايات المتحدة الأميركيّة!! وفي نهاية أيلول ١٩٤٤، وصل الى سويسرا، روزويل د. ماككيلين، قادماً من الولايات المتحدة الأميركيّة، كوسيط في المفاوضات بين أس أس والمنظومة اليهودية في سويسرا. وهذا الخبر الذي انتظره هملر بفارغ الصبر. وفي ٥ تشرين الثاني، التقى كورت بيشر ووفد مفاوض من قبل هملر، ماككيلين في أوتيل سافوا. وفي نهاية تشرين الأول ١٩٤٤، قابل الدكتور جان ماري موزي، هملر، منسّقاً مع ماككيلين. وافق هملر على وضع نهاية لعملية تصفية اليهود والسماح بذهابهم الى سويسرا.^(٢٠)، طبعاً مقابل كميات هائلة من المال، لمصلحة هملر، ولمصلحة منظمة قدامى أس أس، أوديسا، لتمويل هروب عدد هائل من القادة النازيين والفاشيين، الألمان والأوروبيين، الى أميركا الجنوبية، لاحقاً!!

ودخلت السويد بقوّة على خطّ مفاوضات هنغاريا لإنجاحها!! ففي بداية ١٩٤٥، وفي أوتيل في استوكهولم، التقى الدبلوماسي الألمانيّ بيتر كلايست، بالتنسيق مع هملر، جيلل ستورش موفد

الوكالة اليهودية العالمية!! علماً أنّ ” راوول والنبرغ (١٩١٢ - ١٩٤٧) ، دبلوماسي سويدي أرسل الى هنغاريا سنة ١٩٤٤ من قبل حكومة بلاده بقصد إنقاذ اليهود الهنغاريين الموجودين في بودابست. نسّق والنبرغ الحركة الدبلوماسية بين سفارات الدول المحايدة، والصليب الأحمر الدولي، لإنقاذ اليهود. استطاعت هذه الحركة إنقاذ بين ٣٠٠٠٠ و ١٠٠٠٠٠، وأعطيت لهم هويّات مزوّرة. أوقفته السلطات السوفياتية بعد دخولها هنغاريا، وقتل في سجنه.“^(٢١)، يقيناً أنّ السوفيات أرادوا معرفة ماهية هذه المفاوضات!!

أدولف إيخمان رغم ماضيه النازي الإجرامي، شاهد للحق!!

يأتي خطاب أدولف إيخمان الذي قبض عليه عام ١٩٦٠ في الارجننتين على يد الموساد، ثم حوكم وأدين وشنق في العام ١٩٦٢، وذلك أثناء محاكمته ليعبر عن رؤية لنزاع طويل وحاد في الشرق الأوسط، بين العرب والكيان الإسرائيلي، سيتمد سنيناً وأجيالاً: «أردت اعتناق اليهودية ليس حباً فيها، ولا حباً في إسرائيل إنما أردت بذلك أن أهتف لنفسي أن كلباً يهودياً قد أعدم ليدرك من سبقوه من الكلاب. وأنه لكم يسعدني قبل أن أموت، أن أوجه رسالة اعتذار الى الإسرائيليين، تحمل كل ندمي وحرقتي. وأنا أقول لهم أن أشد ما يحز في نفسي أنني ساعدتكم على النجاة من أفران هتلر، لقد كنت أكثر إنسانية معكم، بينما كنتم أكثر خبثاً وقذارة أيها الكلاب. إن أرض فلسطين ليست إرثكم ولا أرضكم. فما أنتم إلا عصابة من الإرهابيين والقتلة ومصاصي دماء الشعوب. ما كان لكم الا الحرق في أفران هتلر لتنجو الأرض من خبثكم وفسقكم وبهنا الكون بعيداً عن رذائلكم. فذات يوم سيأتيكم هتلر عربي يجتث وجودكم اجتثاثاً، ويحرق عقولكم وأبدانكم بأفران النفط. أيها الكلاب ... يؤلمني أن أشبهكم بالكلاب، فالكلاب تعرف الوفاء الذي لا تعرفونه. لكن نجاسة الكلاب وحيوانيتها من ذات سلوككم. اهنؤوا ما شئتم بإجرامكم في فلسطين، حتى تجيء اللحظة التي تولون فيها الأدبار ... وتعلو صراخاتكم تشق العنان ... فتذوقوا مذلة النهاية التي لا تتصوروا أنها بانتظاركم وعندها ستكون الكلاب الضالة أفضل مصيراً منكم.»^(٢٢)، يعبر إيخمان بأقصى الكلام وأعنفه عن ندمه لأنّه تأخر في إعلام هتلر بدقائق المفاوضات بين همملر والوكالة اليهودية العالمية، ممّا سمح للطرفين بتحميل الشعب الفلسطيني الذي لا ذنب له، نتائج الحرب العالمية الثانية المدمّرة!! وأثناء محاكمته، أبرز أدولف إيخمان عمق الخلاف وخصوصاً في الأيام الأخيرة للحرب، بين أدولف هتلر وهاينريش همملر!! «لقد عرف إيخمان أن أوامر همملر تناقض كلياً أوامر الفوهرر ولم يلزمه الكثير للتأكد من ذلك رغم أن التفاصيل كانت ستدعم روايته لاحقاً.... وكانت سرعة هبوط إيخمان خلال الأشهر الأخيرة من الحرب الإشارة الأكثر وضوحاً الى أي حد كان هتلر محقاً عندما أعلن من ملجأه في برلين في نيسان ١٩٤٥ أن سرايا الحماية أس أس لم تعد جهازاً موثقاً.»^(٢٣).

إن محاكمة أدولف إيخمان في إسرائيل، دليل واضح على اتخاذ الصهيونية تحت ستار دولة

إسرائيل، صفة القاضي المسؤول عن محاكمة النازيين عبر العالم، رغم أنّ دولة إسرائيل لم تكن موجودة خلال الحرب العالمية الثانية!! وتتناول الفيلسوفة الأميركية حنة أرندت، وهي من أبرز علماء الاجتماع السياسي في القرن العشرين، بدقة عالية وحرفية جريئة، محاكمة أدولف إيكمان: «تعددت الإنحرافات والتشوهات في المحاكمة وتنوّعت وحملت قسطاً كبيراً من التعقيد القانوني على نحو غطت فيه، خلال المحاكمة نفسها ومن الكمّ الصغير المفاجئ لحجم أدب ما بعد المحاكمة، على المشكلات المركزية الأخلاقية والسياسية وحتى القانونية التي طرحتها المحاكمة. ولقد ساهمت إسرائيل نفسها، بتصريحات رئيس الوزراء السيد بن غوريون قبل المحاكمة، وبالطريقة التي جرى فيها تأطير الاتهامات من الادعاء، في إضفاء المزيد من الإرباك على القضايا عبر إيراد لائحة كبيرة من الأهداف المنوي تحقيقها، والتي كانت جميعها أبعد من إطار القانون ومن إجراءات المحكمة. إن غاية أي محكمة هي تحقيق العدالة ولا شيء غير ذلك... وكان هناك اعتراضات تتعلق بالتهمة نفسها ومفادها أن إيكمان حوكم على جرائم ضد الشعب اليهودي بدلاً من جرائم ضد الإنسانية، ما يعني أن ثمة اعتراضاً على القانون الذي حوكم بموجبه إيكمان، وهذا هو الاعتراض الذي أدى الى الاستنتاج المنطقي بأن المحكمة الوحيدة المناسبة للمحاسبة على هذه الجرائم هي محكمة دولية. كما اختلفت محاكمة إيكمان عن باقي المحاكمات الوريثة لمحاكمات نورمبرغ في أمر واحد فقط هو أن المتهم لم يعتقل ويسلم لإسرائيل قانونياً، بل على العكس: حدث انتهاك واضح للقانون الدولي لكي يصار الى جلبه للعدالة. باختصار: يكمن فشل محكمة القدس في جعلها ثلاث قضايا رئيسية عرفت كلها على نطاق واسع وجرى تداول النقاش الموسّع حولها منذ محكمة نورمبرغ: مشكلة العدالة المشوّهة في محكمة المنتصرين، تقديم تعريف صحيح ل الجريمة ضد الإنسانية، إدراك واضح للمجرم الجديد الذي يرتكب هذه الجريمة.»^(٢٤) لقد دفع إيكمان أقصى وأقصى الأثمان!!

والغريب الغريب دور غودرون بورويتز، الأميرة النازية، وابنة هاينريش هملر: دور غامض ومثير! «أصبحت الأميرة النازية جزءاً من دائرة الاستخبارات الاتحادية الألمانية سنة ١٩٦٠، خلال استلام راينهارد غيهلن مهمة إدارة هذا الجهاز الاتحادي. تاريخياً، ترددت شائعات مفادها أن غيهلن تولى مهمة جلب الأشخاص الذين ارتبطت أسماؤهم بالنظام النازي الى دائرة الاستخبارات الاتحادية الألمانية. وقد تأكد هذا الأمر على وجه الخصوص عند معاينة حالة غودرون. وبعد وفاة أبيها لم تتخل ابنة هملر فقط عن لقبه لتستبدله بلقب زوجها، بل أقدمت أيضاً على خطوات أبعد بكثير عند عملها بالجهاز الاتحادي. وتمّ فصلها عام ١٩٦٣ بعد الكشف عن النازيين السابقين الذين يعملون في الخدمة.»^(٢٥) وجود الأميرة النازية مع المخابرات الألمانية، يفتح المجال أمام التساؤل الجادّ والتحليل المعمق عن دورها!! تناسق وجود غودرون القصير في الاستخبارات مع مرحلة اعتقال أدولف إيكمان من قبل الموساد... هل ل غودرون دور في الإيقاع ب إيكمان وسواه؟ يرجح أنّ غودرون مرّرت المعلومات الخاصة بإيكمان الى الموساد الإسرائيلي، عبر جهاز المخابرات السوفياتية كي جي بي!!

تصفية لمن وقف بوجه هملر بسبب مفاوضاته مع الوكالة اليهودية العالمية!!
ولتأكيد واقع التعاون الواسع، بين الصهيونية العالمية والرايخ فوهرر هاينريش هملر، كتاب
«أطروحة الرئيس الفلسطيني محمود عباس لنيل الدكتوراه في معهد الاستشراق في موسكو، والتي
حملت عنوان: الوجه الآخر: العلاقة السرية بين النازية والحركة الصهيونية، والتي تتضمن وثائق
خطيرة لم تكشف من قبل عن تورط قادة الحركة الصهيونية في الجرائم التي حلت بالشعب اليهودي
.... وبحسب أبي مازن فإن كل من حاول قول الحقيقة دفع حياته ثمناً لذلك، ومن الشواهد التي
يوردها أبو مازن إيخمان الذي قام الموساد باختطافه من الأرجنتين وقتله، ليس بسبب مسؤوليته عن
جرائم النازية، وإنما كونه بدأ يكتب ويقول الحقيقة حول من يقف وراء هذه الجرائم، أيضاً اسرائيل
كاستتر الذي تعرض له الموساد وقتله لأنه كان يريد الحديث في المحكمة عن تفاصيل المؤامرة
الصهيونية النازية.»^(٢٦)

مؤامرة دولية كبرى وتعاون بريطاني - إلماني هملري - صهيوني يؤدي الى نكبة فلسطين.
لا شك، أن المشروع الصهيوني الخطير والعنيف لاستعمار فلسطين، بدأ مع انبلاج شمس القرن
العشرين، فقد « حدّد المؤتمر الصهيوني الأول المنعقد في بال سنة ١٨٩٧ بحدز، الحركة الصهيونية
بأنها تميل الى خلق وطن في فلسطين يضمه الحق العام، لصالح الشعب اليهودي. لم يكن إذاً،
أمر تشكيل دولة مطروحاً، بل وطن. وعلى الرغم من المكاسب المادية التي قد توفرها الصهيونية،
فقد فضّل السلطان عبد الحميد المتوقد الذكاء، عدم سلوك ذلك السبيل ... سنة ١٩٠٢ ألقى هرزل
أمام الحكومة الإنكليزية افتتاحيات بشأن شبه جزيرة سيناء. وتوقّف المشروع عند هذا الحد ...
ولعب التعاطف الإنكليزي القديم مع اليهودية دوره مجدداً. وخلال فترة حضانة طويلة (١٩٠٣ -
١٩١٧) استمال اليهود الى جانبهم خلالها، كل ما تحتوي إنكلترا من قادة وما تحتوي أوروبا من زعماء
سياسيين ... ما أدى الى إعلان الحكومة البريطانية في ٢ تشرين الثاني ١٩١٧، المعروف بوعد بلفور،
وفيه تتطلع الحكومة البريطانية بعين الرضى الى استيطان الشعب اليهودي أرض فلسطين شرط
احترام حقوق الجماعات الموجودة فيها ووفقاً للأنظمة السياسية التي ينعم بها الإسرائيليون في
أي بلد آخر ... بيد أن الصهاينة حتى قبل صدور الموافقات القانونية إنكبوا على العمل. وبمنهجية
وبالخفاء، راحوا يكونون الدولة اليهودية في فلسطين »^(٢٧)، كانت الخطوة الأساسية لتنفيذ
الحلم اليهودي على يد الصهاينة، سقوط الدولة العثمانية، وكانت الحرب العالمية الأولى هي الوسيلة
كما تمّ استقطاب الساسة البريطانيين الى دعم المحور الصهيوني بهاء كبير وجهد متواصل ...
فكان وعد بلفور فرصة تاريخية للصهاينة في مشروعهم عبر تصويب أعين اليهود الى أهمية فلسطين
في الذاكرة التاريخية والإنسانية لهم! ولكن يبقى دفعهم الى الهجرة إليها، ترغيباً أو ترهيباً!!
وكان الإنتداب البريطاني على فلسطين فرصة هائلة لمزيد من النفوذ اليهودي « فمنذ العام

١٩٢٢، أقرّ برنامج السياسة الإنكليزية في فلسطين، بناءً على مشروع الانتداب الذي كان قد أعلن، وبناءً على نص القرار الدستوري المنشور رسمياً في ١٠ آب ١٩٢٢. وبحسب هذا النص أصبح المندوب السامي البريطاني الذي يتمتع بالسلطتين التنفيذية والتشريعية معاً، حاكماً استعمارياً مستبداً بامتياز، وكان يعاونه مبدئياً مجلس تنفيذي ذو صلاحيات محض استشارية، يعينه بنفسه على أي حال، ومجلس تشريعي منتخب، ولكنه لم يبصر النور أبداً، بسبب إصرار العرب القاطع على عدم المشاركة في انتخاب أعضائه... وفي حين أن اليهود كانوا يتمسكون بشدة بإنجاز عمل عمرانيّ من وجهة النظر الصهيونية، عبر تنظيم صفوفهم وتخصيص أنفسهم بمؤسسات عامة، كان العرب يكتفون بانتهاج سياسة سلبية تعتمد بمجملها على الإحجام، وذلك خوفاً من أن يفسر أي تعاون بأي شكل كان، في ظل هيمنة الإنتداب على أنه قبول بفكرة البيت الوطني اليهودي... وفي العام ١٩٢٩، في الوقت الذي كانت الإدارة البريطانية تفكر بالقيام بمحاولة جديدة لتأسيس نظام تمثيلي مشترك بين المجموعتين الموجودتين في فلسطين، وقعت اضطرابات آب الشهيرة التي حصلت فيها اشتباكات بين اليهود والعرب... وخلصت نتيجة تقرير لجنة اضطرابات آب ١٩٢٩ في فلسطين، البريطانية، بوضوح الى الحاجة لحماية أكثر فاعلية لمصالح الجماعات غير اليهودية، والى إعادة النظر بالتحكم بالاستيطان وبتوزيع الأراضي... وخلال كل فترة الإنتداب، لم يكن بالإمكان فعل أي شيء لتقليص حدة التوتر اليهودي - العربي الذي بات مزمناً. ولذلك كان كافياً، أن يفتال عربي يهوديين ليلة ١٥ نيسان ١٩٣٦، ليقوم اليهود، على طريقة العصابات، بقتل عربيين، حتى تتدلج الاضطرابات من جديد، وتتخذ أبعاداً لم تكن بالحسبان. واتخذ الصدام شكل حرب مصفرة: مناوشات، كمائن، نهب، تدمير قرى أو مستعمرات، ولم تستثن واحدة من الفئات... وكانت اللجنة الملكية الخاصة بفلسطين وتقريرها الذي أوصى بالتقسيم (٢٢ حزيران ١٩٣٧) ... كما أن تقرير لجنة تقسيم فلسطين المودعة في تشرين الأول ١٩٣٨، خلص الى ثلاثة احتمالات تقسيم... وإذ بدت الحرب أمراً محتوماً، عمدت الحكومة البريطانية الى إصدار كتاب أبيض جديد بتاريخ ١٧ أيار ١٩٣٩، وإذ أهمل هذا المرجع مشروع التقسيم الذي طالما احتلّ مركز النجومية، أكد أولاً على أن سياسة صاحبة الجلالة لا تهدف مطلقاً الى أن تصبح فلسطين دولة يهودية.^(٢٨) مهما كانت أهمية الوعود البريطانية لليهود، بدءاً من وعد بلفور، غير أن بريطانيا في آخر المطاف، مملكة بنظام ديمقراطي عريق، تتقاسم قراراتها المصيرية والاستراتيجية اتجاهات عديدة، وقد باتت القناعة البريطانية عشية الحرب العالمية الثانية بدولة موحدة في فلسطين يشكل اليهود عنصراً فيها من جملة عناصر عديدة ويبقى الفلسطينيون بالتالي أصحاب قدرة أكبر على التأثير، وهذا ما لا يرضي الصهيونية أبداً!! وكأنّ للصهيونية، أن تلجأ في محنتها الى أمّ الحركات العنصرية، أي النازية، وهملر بشكل خاص، لارتكاب الفظائع بحق يهود أوروبا، وأوروبا الشرقية خصوصاً، وهنغارياً تحديداً، فتبعث فيهم على وقع المذابح ومعسكرات التعذيب كل الرجاء بضرورة أن يتحقق حلم الصهيونية بدولة يهودية في

فلسطين!! ولو كان للصهيونية أن تبوح بسرّها، لقاتت: ألف شكر لما فعله هاينريش هملر!! علاقة وثيقة على مستوى المصالح والرؤى المستقبلية، ربطت النازية بالصهيونية، وكأنّهما توأم تحت ستار العنصرية البغيضة!! فقد اتخذت العلاقة بين الحركة الصهيونية والحكومة النازية في ألمانيا شكلها الرسميّ عندما وقع الرايخ الألمانيّ والوكالة اليهودية اتفاقية هعفرا، أي النقل والتسفير، في نيسان عام ١٩٣٣ واستمر العمل بها حتى العام ١٩٣٩، وكانت هذه الاتفاقية من أهم ثمار التعاون الصهيوني النازي في ميدان إخلاء ألمانيا من اليهود. فقد سمحت بموجبها ألمانيا لليهود الألمان المهاجرين الى فلسطين بنقل أموالهم معهم، مقابل إلغاء الصهيونية للمقاطعة الاقتصادية التي فرضها اليهود على البضائع الألمانية... وأما بقية اليهود في ألمانيا فقد كان النظام النازي يصادر أموالهم بدون أي تعويض، وكان الصهاينة ينالون حصتهم من هذه الأموال على حساب يهود لم يقبلوا بالفكرة الصهيونية. وشارك في الاستفادة من الأموال المصادرة عدد كبير من زعماء الصهيونية، ومنهم من تقلدوا فيما بعد رئاسة الوزراء في إسرائيل، مثل: ديفيد بن غوريون، وموشي شاريت، وغولدا مائير، وليفي إشكول... وكان لنشر مذكرات عضو المنظمة الصهيونية التشيكي إيفون روليخ، وقعا أليماً على الصهاينة، لأنها كشفت حقيقة التعاون والتسويق بين النازية والصهيونية... ومن أشهر من تناول هذا الموضوع الكاتب: ليني بريئر، الذي بيّن في كتابه: التعاون الصهيوني مع النازية، حقيقة تعاون الصهاينة، ليس مع النازيين في ألمانيا فحسب بل مع حلفاء النازية الفاشيين في إيطاليا أيضاً.....^(٢٩)، ومع هملر، وفي الأشهر الأخيرة للحرب العالمية الثانية، بات التعاون بين النازية الهملرية والصهيونية العالمية وثيقاً وقويّاً!! كل همّ الصهاينة قيام دولة إسرائيل غصباً على التراب الفلسطيني، سواء انتصر النازيون أو الحلفاء: الاستفادة من كلّ الفرص المتاحة كما أراد الفوهرر للنازية أيضاً!! «وعلى المنظمة الصهيونية في ألمانيا أن تتحمل مسؤولية انتصار هتلر كما تحملتها القوات الألمانية النازية بالضبط. فالأفكار التقليدية السائدة بأن الصهيونية حذرت اليهود من التهديد النازي هي أفكار غير صحيحة في الواقع. وفي هذا السياق قال القيادي الصهيوني الألماني وارنر سيناتور إن الصهيونية كانت تلائم نفسها دائماً مع الدول التي تعمل فيها.»^(٣٠)، سعي الصهيونية الى قيام الكيان الإسرائيليّ الغاصب على أرض فلسطين الطاهرة، يبرّر بنظرها التعاون البريطانيّ - النازيّ الهملريّ - الصهيونيّ، الغريب للغاية، والذي أدى حكماً الى نكبة فلسطين الرهيبة!!

يا لوجع فلسطين الهائل ويا لجرحها النازف، ويا لنكبتها التاريخية بسبب مؤامرة دولية شاملة!! « فبعد الفشل الذي منيت به سياسة الانتداب، وإزاء الضغط الأميركي، طلبت الحكومة البريطانية في ٢ نيسان ١٩٤٧ من الأمين العام للأمم المتحدة أن يدرج مسألة فلسطين في الجدول العادي لدورتها العادية التالية. وشكلت الجمعية لجنة خاصة من ممثلي أحد عشر دولة للتحقيق في الأمر وتقديم تقرير بشأنه. وتقدمت اللجنة بمقترحين أولهما دعي بمشروع الأغلبية، قضى بتقسيم فلسطين مع

إقامة وحدة اقتصادية فيها، ومشروع تبنته الأقلية وقضى بإنشاء دولة اتحادية في فلسطين. وقد رفض العرب المشروع لأنه قضى بإقامة دولة يهودية على ٥٦٪ من الأراضي الفلسطينية بالرغم من أن اليهود لا يملكون سوى ١٠٪ من الأراضي المملوكة فيها. ولأنه كذلك يخالف شرعة الأمم المتحدة بحرمانها الفلسطينيين من حقهم في تقرير مصيرهم. وفي ٢٩ تشرين الثاني ١٩٤٧ قررت الجمعية العامة تقسيم فلسطين متجاهلة حقوق أهلها وكونهم أكثرية في البلاد ويملكون ٩٥٪ من الأراضي المملوكة فيها. وفي ١٤ أيار ١٩٤٨، أعلن المؤتمر اليهودي العام ولادة دولة إسرائيل وكان على رأسها مناحيم بن غوريون.^(٢١)

منطقة الشرق الأوسط، ستكون منطقة دائمة الاشتعال، بحكم هذه المؤامرة الضخمة!!
وهكذا أريد لها أن تكون بعد الحرب العالمية الثانية، «إنه الشرق الأوسط، الذي لا يغرب يوماً عن الشمس، إلا وأحداث أمنية واجتماعية جديدة تطبع ساحته. إن استمرار الأمور على ما هي عليه، نذير حروب ونزاعات مستقبلية لا حصر لها ولا عدّ. وإذا ما استعملت الأسلحة الفتاكة والنووية فيها كما يجري التحضير له، فإن آلاما عظيمة تنتظر المنطقة، خاصة عندما نعرف مرجعية إسرائيل الروحية القائلة: عليّ وعلى أعدائي يا رب»^(٢٢)، يا لحجم المؤامرة!!

ويستحق الفلسطينيون والعرب تعويضات كبيرة، من الكيان الصهيوني ومن الدولة الألمانية، ومن الدولة البريطانية، ومن الدولة الهنغارية، والأمم المتحدة أيضاً، نتيجة لنتائج هذه المؤامرة الدولية الخطيرة، ولهذا التعاون الرهيب بين النازيين جناح هاينريش هملر والوكالة اليهودية العالمية والصهيونية العالمية، بمعرفة بريطانية تصل حتى حدود الرعاية!!

خادم الحرمين الشريفين، الملك عبد العزيز آل سعود، يحاول جاهداً إنقاذ فلسطين!!
يلخص الرئيس المصري السابق جمال عبد الناصر حجم الخطر المستجد على العالم العربي وقضاياها: «إنني لا أعتبر الشيوعية خطراً علينا، وإذا كانت خطراً فإن مقاومتها لا تكون بالأحلاف العسكرية، لأن السوفييات لن يهاجموا الشرق الأوسط بالجيش الأحمر، وإنما سوف يحاولون - إذا حاولوا - النفاذ من جهات داخلية، ساءت أوضاعها بسبب التخلف والإستغلال والتبعية... ومهما يكن فإنني أسلم بأنه قد تكون هناك أخطار علينا، وأول هذه الأخطار إسرائيل، ووسيلتنا في مقاومة هذه الأخطار هي ميثاق الدفاع العربي المشترك...»^(٢٣)، وهذا توقع شارل مالك المفكر اللبناني العالمي الاستراتيجي والرؤيوي: «إنني أرى بصدد وضع إسرائيل في العالم العربي حقائق ثلاثاً أخيرة: أولاً، أن العالم العربي لن ينام على الضيم، وقد وقع به ضيم في فلسطين. والثانية، أن العالم العربي لن يتمكن من محق اليهود في فلسطين، وإسرائيل لن تتمكن من محق العالم العربي. والثالثة، أن طبيعة الحركة الصهيونية وثابة، وعلاقتها بالعالم العربي محتّم عليها أن تكون وأن تظل وثابة كذلك.

وهي لذلك ستنزح حتماً وطبيعياً نحو إحدى نتيجتين: إما اكتساح العالم العربي والسيطرة عليه، أو انكسارها هي وكبها في البحر. مقضي على الصهيونية، وقد استقرت في وسط العالم العربي، أن تغلب أو تغلب، أن تبقى بقاء السيطرة أو تفتنى. أما السلام بينها وبين محيطها العربي، والتفاهم الصادق، فلا إمكان لقيامهما. إن تاريخنا في المائة سنة القادمة هو بالضبط تفاعل هذه الحقائق الثلاث. أي أن هذه الحقائق الأخيرة هي مبادئ التاريخ العربي في القرن القادم.^(٢٤)، حقائق صعبة ومريرة!!

أما والمفاوضات السرية بين الأميركيين والنازيين تجري بصمت، عثم الأميركيون سريعاً، على طرح لمؤسس المملكة السعودية، خادم الحرمين الشريفين الملك السعودي عبد العزيز آل سعود خلال اجتماعه التاريخي مع الرئيس الأميركي فرانكلين روزفلت في ١٤ شباط ١٩٤٥، على متن البارجة الأميركية كوينسي في مياه قناة السويس، يقضي بإعطاء اليهود وطناً بديلاً في أفضل أراضي الألمان المهزومين!! كان طرح الملك عبد العزيز منطقياً وجريئاً لإبعاد الحلم اليهودي عن فلسطين وسط المؤامرة الكبرى، وقد رفضه الغرب بشكل حاسم!! فمنذ ست سنوات خلت، على مشارف الحرب العالمية الثانية، كانت الخيارات كثيرة « فقد طرح، منذ عام ١٩٣٨، عدد من البلدان برسم الاستعمار الصهيوني. إذ اقترح السيد نيفيل شامبرلين في نهاية ١٩٣٨ ومطلع ١٩٣٩، أن كينيا قد تصلح الى درجة محبذة لإقامة اليهود. وفي الوقت نفسه، أورد السيد ماك دونالد، وزير المستعمرات البريطاني بدوره، فكرة استعمار غويانا الانكليزية. وأردف رئيس الوزراء يومها معلناً أن الحكومة تنظر الى هذا الاقتراح بعين العطف. ووعد بإجراء تحقيق فوري بوحى من التعاطف. وكما لو أن اقتراحاً يستدرج آخر، قاد د. شتاينبرغ، ممثل الجمعية الإقليمية فيرلاند ومركزها في لندن، وينتمي إليها عدد من السياسيين اليهود في البلدان الأنكلوسكسونية باقتراح توطين اليهود في أستراليا، في إقليم كامبرلي. وفي مطلع ١٩٣٩، بناء على اقتراح بعض الأوساط الأميركية ببلاد الألسكا، كلفت الحكومة الأميركية لجنة رسمية بالقيام بتحقيق لمعرفة ما إذا كان مشروع كهذا قابلاً للتحقيق^(٢٥).

خاتمة

أما وقد سقطت جميع الاحتمالات المطروحة: لم يستطع الفوهرر أدولف هتلر تطبيق خطته الشاملة بنقل اليهود من أوروبا الى جزيرة مدغشقر الإفريقية، بسبب حجم التعقيدات التقنية، وانتهى خيار الدولة اليهودية في شبه جزيرة القرم قبل أن يبدأ بسبب المعارضة الشرسة للزعيم السوفياتي جوزف ستالين، وتبددت المحاولات الأوروبية والبريطانية الاستعراضية لإقناع الوكالة اليهودية العالمية بإقامة الدولة اليهودية المنتظرة في أماكن مختارة عبر العالم، لم يبق إلا خيار الصهيونية الأولى والأخير: إقامة الكيان الإسرائيلي الغاصب على أرض فلسطين الطاهرة!! ودعم بريطانيا المطلق موجود، وهي الدولة المنتدبة على فلسطين، ولها أن تقنع الى حد ممكن، القيادة

الأميركية اللامبالية وقتذاك بالطموحات الصهيونية!! بينما تولّت الصهيونية دفع الوكالة اليهودية العالمية الى مفاوضات سرية وملتقنة، مع قائد الأجهزة الأمنية الألمانية النازية الرايخ فوهرر أس أس هاينريش هملر، الذي بات في الأشهر الأخيرة من الحرب العالمية الثانية الخائن الأكبر في نظر هتلر، والجهاز لتلقّف المبادرة، فهو طبق توجيهات هتلر الواردة في كتاب كفاحي، وأطلق معسكرات الموت والتعذيب في أوروبا الشرقية، لكنّه احتفظ بالكلمة الفاصلة: اليهود مقابل المال، الطاقة السكانية اليهودية الأوروبية الى فلسطين، والمال لتمويل خزنة هملر ومشاريعه العديدة، ومنظمة قدامى أس أس أوديسا!! وقد حاول مفتي القدس والديار المقدسة الحاج أمين الحسيني، من برلين، تعطيل برنامج هملر، بالتأثير على هتلر، الذي طلب أخيراً بنقل اليهود المفرج عنهم وفق مفاوضات هملر الى بلدان محايدة كسويسرا!! بينما نشط مؤسس المملكة العربية السعودية، خادم الحرمين الشريفين، الملك عبد العزيز آل سعود، بالضغط على الأميركيين لإقامة الكيان الإسرائيلي على جزء من أراضي ألمانيا المهزومة، باعتبارها من سبب الهولوكوست لليهود، لكن جهوده لم تثمر!! وثمة من دفع الثمن، وما أكثرهم!! هرمان فغلاين ممثل هملر لدى هتلر، وزوج غريتل شقيقة إيفا براون حبيبة هتلر، والعالم بدقائق تفاصيل مفاوضات هملر مع الغربيين والوكالة اليهودية العالمية، موتاً بالرصاص في المعقل!! أما وسيط هملر مع الغربيين، الكونت فولك برنادوت، فتبعته لعنة الأقدار الى فلسطين حيث قتل على يد العصابات الصهيونية التي اتفقت على إهدار دمه!! وبينما انتقض أدولف إيخمان على مفاوضات هملر السرية علناً، فأصبح فريسة الموساد الإسرائيلي الذي أوقفه في أميركا الجنوبية، الى أن حوكم وأعدم في إسرائيل!! ولعلّ الزعيم النازي رودولف هس، قضى كل حياته في السجن، لضمان عدم بوحه بالحقائق الرهيبة!! والملفت جداً للانتباه الدور الهنغاري المركزي في تأسيس الكيان الإسرائيلي الغاصب في فلسطين، فلقد تدفّق عدد هائل من اليهود الهنغاريين والأوروبيين الشرقيين الى فلسطين المعدّبة، التي تحمّلت مؤامرة كبرى كهذه، على امتداد نكبة من العذابات لا تنتهي!! ولا يهّم الصهيونية البتة، كم قتل الهولوكوست من يهود، بل ما أدى إليه الهولوكوست: سيطرة كاملة للفكر الصهيوني العنصري الحادّ على العقل اليهودي!! فتولدت دولة لا تؤمن إلا بالقوة الفائضة والسلطة المطلقة والعنف الزائد والحرب الدائمة: دولة إسرائيل العنصرية بامتياز!!

وعلى وقع نهاية الحرب العالمية الثانية المدمّرة والقاسية، نشطت المفاوضات السريّة، بسرعة مريية وطاقة غريبة، بين ألمانيا النازية - الرايخ فوهرر أس أس هاينريش هملر، والوكالة اليهودية العالمية وخلفها الصهيونية العالمية واللوبي اليهودي في الولايات المتحدة الأميركية، وما وفّروه من إمكانيات مالية باهظة وهائلة، لإنجاح هذه المفاوضات الرهيبة: لا همّ أن تكون أرض فلسطين، الأرض المختارة لإقامة الكيان الإسرائيلي الغاصب، بفائض القوّة، في مقابل توفير المال، كلّ المال الضروري، لمشاريع النازيين المستقبلية كتأمين عمليات هروبهم الى أميركا الجنوبية!! ولقد تأخّر

الفوهرر أدولف هتلر في التدخل لنصرة مفتي فلسطين الحاج أمين الحسيني كثيراً، وسط دعم بريطانيّ مطلق لتلك المفاوضات، وغضّ نظر من الأميركيين والسوفيّات!! وقد وفّرت معظم الدول الحيادية، كسويسرا والسويد والبرتغال، الغطاء لنجاح هذه المفاوضات، إلاّ إسبانيا - الكاوديو الجنرال فرانيسكو فرانكو، الذي لن يعترف أبداً بالكيان الإسرائيليّ الغاصب، بعد الحرب العالمية الثانية!! هل قدر للشعب الفلسطينيّ الأبّي أن يتحمل تبعات الحرب العالمية الثانية كاملة، ولا ذنب له في اندلاعها أبداً؟!!

للأمم المتحدة وللدول العالم ولمنظمات السلام، الاتعاظ من كل هذه التجارب المؤلمة، للإسراع في إيجاد الحلول الناجعة لأزمات الشرق الأوسط المتواصلة، وسببها الأوّل تأسيس الكيان الإسرائيليّ الغاصب!! مع ضرورة إعادة الحقّ الى أصحابه: الشعبين العربيّ والفلسطينيّ!! فسبعون عاماً من العنف في الشرق الأوسط كافية، وتغليب منطق الحوار والسلام هو الحلّ في مواجهة منطق العنصرية!! ولجامعة الدول العربية، أن تطالب بتعويضات من دول أوروبية، وضمناً بريطانيا وألمانيا وهنغاريا، لأدوارهم الملتبسة التي أدّت الى نكبة فلسطين!!

الهوامش

- (١) ألبرت زولر، هتلر، الوجه الآخر، جمعية كمال بيروني الثقافية، ص ٨٠، ٨١.
- (٢) ريمون كارتيهيه، الحرب العالمية الثانية، مؤسسة نوفل، الجزء الثاني، ١٩٨٣، ص ٣٣٥.
- (٣) هاينريش هملر - سيرة حياة، البيان، ١٢ كانون الأول ٢٠١٠.
- (٤) ذاكرة القرن العشرين - ٢٣ أيار ١٩٤٥: سقوط الرايخ الثالث والجردة النهائية لخسائر ألمانيا، الحياة، ابراهيم العريس، ٢٣ أيار ١٩٩٨.
- (٥) أدولف هتلر، كفاحي، دار الأنوار للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ص ٩٦.
- (٦) أدولف هتلر، كفاحي، ص ٩٧.
- (٧) أدولف هتلر، كفاحي، ص ١٠٥.
- (٨) روخوس ميش، الحارس الشخصي لهتلر يتكلم، شهادة دونها نيقولا بورسيه، الطبعة الاولى، ٢٠١٥، ص ١٣٤، ١٣٥.
- (٩) سباستيان هافنر، حياة أدولف هتلر، منشورات الجمل، الطبعة الثانية، ٢٠٠٩، ص ١٥١، ١٥٢.
- (١٠) جيلبير الأشقر، العرب والمحركة النازية، حرب المرويات العربية - الإسرائيلية، دار الساقى، الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠١٠، ص ٢٣٧، ٢٣٨.
- (١١) جيلبير الأشقر، العرب والمحركة النازية، حرب المرويات العربية - الإسرائيلية، ص ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥.
- (١٢) جيلبير الأشقر، العرب والمحركة النازية، حرب المرويات العربية - الإسرائيلية، ص ٣١، ٣٢، ٣٣.
- (١٣) روخوس ميش، الحارس الشخصي لهتلر يتكلم، شهادة دونها نيقولا بورسيه، ص ١٥٧، ١٥٨.

- (١٤) النازية والصهيونية، د. منذر الحايك، ديوان العرب، الخميس ١٥ تموز ٢٠١٠.
- (١٥) روخوس ميش، الحارس الشخصي لهتلر يتكلم، ص ١٣٤، ١٣٥.
- Thomas Ammann, Stefan Aust: les rançonneurs d'Hitler، (١٦)**
.٢٦٨، ٢٦٦ p، ٢٠١٩ nouveau monde، édition
- Thomas Ammann, Stefan Aust: les rançonneurs d'Hitler. p (١٧)**
.٢٨٠
- Thomas Ammann, Stefan Aust: les rançonneurs d'Hitler. p (١٨)**
.٣٣٤
- Boguslaw Woloszanski. Les secrets de guerre de Hitler، (١٩)**
.٣٨٥، ٣٨٦ p، ٢٠١٩، Editions Jourdan، Paris
- .٣٨٧ Boguslaw Woloszanski. Les secrets de guerre de Hitler. p (٢٠)**
.٤٠٥ Boguslaw Woloszanski. Les secrets de guerre de Hitler. p (٢١)
https:// www.marefa.org (٢٢)
المعرفة.
- (٢٣) حنة أرندت، أيخمان في القدس، تفاهة الشر، ترجمة أحمد ززع، دار الساقى، الطبعة الأولى، ٢٠١٨،
ص ١٦٥، ١٦٦.
- (٢٤) إيخمان في القدس، تفاهة الشر، حنة أرندت، ترجمة أحمد ززع، دار الساقى، الطبعة الأولى، ٢٠١٨،
ص ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٧٥، ٢٨٤.
- (٢٥) وفاة الأميرة النازية ... ابنة همملر التي أصبحت جاسوساً ورمزاً للمساعدة السرية للنازيين، عربي
بوست، ٢٠١٨/٧/١٠.
- (٢٦) التعاون بين النازية والحركة الصهيونية، أطلس للدراسات، فلسطين اليوم، ١٢ مايو ٢٠١٥.
- (٢٧) روبير عبده غانم، عناصر تكون دولة يهودية في فلسطين، ص ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢.
- (٢٨) روبير عبده غانم، عناصر تكون دولة يهودية في فلسطين، ص ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩.
- (٢٩) النازية والصهيونية، د. منذر الحايك، ديوان العرب، الخميس ١٥ تموز ٢٠١٠.
- (٣٠) العلاقة الوطيدة بين الصهيونية والنازية، حلا مرشود، القدس، ٢٦/٥/٢٠١٦.
- (٣١) عبد المجيد عبد الملك، ساحل بلاد الشام والصراعات الدولية، دراسة جيوبوليتيكية وجيوستراتيجية،
الكتاب الثاني ١٢٤٨ م - ١٩٤٨ م، الطبعة الأولى، بيسان، بيروت، شباط ٢٠٠٧، ص ٣٥٥، ٣٥٧.
- (٣٢) فداء أبو حيدر، دولة إسرائيل، شرعيتها ... مسؤولية دول القرار وتفاقم النزاعات، دار الركن، بيروت،
طبعة أولى، ٢٠١٠، ص ٢٠٤، ٢٠٦.
- (٣٣) محمد حسنين هيكل، لمصر لا لعبد الناصر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨، ص ١٥٧.
- (٣٤) شارل مالك، إسرائيل ... أميركا ... والعرب، تنبؤات من نصف قرن، تقرير في الوضع الحاضر ه آب
١٩٤٩، طبعة رابعة، بيروت، تشرين الأول ٢٠٠٨، ص ١٤١، ١٤٢.
- (٣٥) روبير عبده غانم، عناصر تكون دولة يهودية في فلسطين، الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠١١، ص ١٠١،
.١٠٢

حدود مجلس الأمن وإمكانية الطعن في قراراته

الرائد الدكتور توفيق الحاج

مجلس الأمن الدولي هو أحد أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية وهو يعد من وجهة نظر عدد غير قليل من رجال القانون الدولي، العضو الأهم بين الأعضاء الستة: فبإمكان المجلس بما له من سلطة استثنائية «سندا» للمادة ٣٩ من الميثاق، أن يوصّف ما يراه تهديداً «للسلم أو إخلالاً» به أو عملاً «من أعمال العدوان». وبإمكان المجلس أيضاً، «سندا» للمادة ٤١ من الميثاق أن يتخذ عقوبات غير عسكرية بحق الدول الراضية أو غير المتعاونة في مجال تطبيق قراراته الصادرة تحت الفصل السابع. وقد يصل به الأمر إلى استخدام القوة العسكرية أيضاً «سندا» للمادة ٤٢.

وعلى الرغم من تلك المكانة التي أفردتها ميثاق الأمم المتحدة لمجلس الأمن الدولي، إلا أن العلاقة بين هذا الأخير وبين الميثاق كانت دائماً «علاقة جدلية وإشكالية»:

إذ من ناحية، أناط الميثاق بمجلس الأمن صلاحيات هائلة وألقى على عاتقه مسؤوليات جسام في مجال السلم والأمن الدوليين.

ومن ناحية أخرى، إن المجلس محكوم بما أنيط به من صلاحيات بحيث لا يملك أن يتجاوز إرادات واضعي الميثاق فيما اتفقوا عليه.

من هنا تبرز أهمية البحث في العلاقة بين مجلس الأمن والميثاق (١) وبينه وبين القانون الدولي على اعتبار أن الميثاق يشكل جزءاً من القانون الدولي بالنظر لكونه معاهدة دولية أولاً وبالنظر للعدد الكبير للدول الموقعة عليه ثانياً (٢).

ومن ثمّ، تبرز أهمية البحث أيضاً في إمكانية الطعن بقرارات مجلس الأمن المشوبة بعيوب جسيمة كي لا يتحول هذا الأخير إلى وحش كاسر لا لجام له (٣).

١- في العلاقة بين مجلس الأمن وميثاق الأمم المتحدة

في الواقع، إن القاعدة المعمول بها في القانون الدولي فيما يتعلق بالعلاقة بين المنظمة أو الهيئة المنشأة والإتفاقية التي أنشأتها، تقول بضرورة خضوع الهيئة لأحكام الإتفاقية التي انبثقت عنها.

فيما يتعلق بميثاق الأمم المتحدة، نشير إلى أنه لم يتطرق لطبيعة العلاقة بينه وبين مجلس الأمن بشكل واف وشامل فاكتفى بإثارة الموضوع بصورة عرضية تعمّد فيها الغموض وذلك في المادة ٢٤ التي جاء نصها على الشكل التالي:

” رغبة في أن يكون العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة سريعاً فعالاً، يعهد أعضاء تلك الهيئة إلى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدولي ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نائباً عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات.

- يعمل مجلس الأمن في أداء هذه الواجبات وفقاً لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها والسلطات الخاصة المخولة لمجلس الأمن لتمكينه من القيام بهذه الواجبات مبينة في الفصول السادس والسابع والثامن والثاني عشر».

وعليه، وبالإستناد إلى نص المادة المذكورة يمكن تدوين الملاحظات التالية:

أ- إن الدول الموقعة على الميثاق لم ترضي مجلس الأمن مجرد جهاز قامت هي بإنشائه كجزء من منظمة دولية بل رأيت فيه أكثر من ذلك وذلك عندما أرادته نائباً عنها في أداء الوظائف المناطة به. من هنا يبرز أول إختلاف في طبيعة العلاقة التي تربط عادة الدول بالمنظمات التي أنشأتها. فالدول غالباً ما تحتفظ لنفسها بهامش من التحرك في إطار علاقتها بالمنظمات التي تنشئها وتبقى دائماً متمسكة بمبدأ السيادة في مواجهة هذه المنظمات وهو ما لم يحصل مع مجلس الأمن الدولي الذي وجد بحوزته تفويضاً على بياض ووكالة مفتوحة وحتى غير قابلة للعزل إلا بشروط شبه تعجيزية وذلك من قبل الدول الموقعة على الميثاق.

ب- إن واضعي الميثاق قد قيدوا عمل مجلس الأمن بقيد وحيد: العمل وفقاً لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

وعليه يطرح التساؤل حول سبب عدم النص على أن يعمل مجلس الأمن وفقاً لأحكام الميثاق؟؟ هل سقط ذلك سهواً أم أن واضعي الميثاق قد أغفلوا عن سابق تصور وتصميم إدراج مثل هذه العبارة؟؟؟ الواقع أنه من الصعوبة بمكان القول بأن ذلك حصل سهواً إذ أن الفرق بين «العمل وفقاً لأحكام الميثاق» و«العمل وفقاً لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها» هو فرق بين وواضح ولا يمكن إغفاله أو القول بأنه حصل بطريقة عضوية سيما وأن الأمر يتعلق بميثاق الأمم المتحدة أي ميثاق أكبر منظمة على الصعيد الدولي. ما يؤكد هذا التحليل، رفض مؤتمر سان فرانسيسكو لاقتراح تعديل مقدم من النروج على الفقرة الثانية من المادة ٢٤ من الميثاق يقضي بإضافة عبارة ” وفقاً لأحكام الميثاق“ وكذلك رفضه أيضاً لمشروع نص مقدم من تشيكوسلوفاكيا يقضي بأنه في حال وجد مجلس الأمن أن إحلال السلم والأمن الدوليين لا يمكن أن يتم إلا بإجراءات لا تتفق مع المبادئ الأساسية وخاصة تعديلات في الحدود الإقليمية، يتعين طرح القضية على الجمعية العامة.

رفض المؤتمرين الإقتراحين المذكورين انطلاقاً من رأي مفاده أن إحلال السلام والأمن الدوليين قد يستدعي في بعض الأحيان اتخاذ إجراءات إستثنائية أو غير منصوص عليها في الميثاق.

ج- إن المبادئ القانونية المستخلصة من مبادئ الميثاق ومقاصده هي:

- مبدأ المساواة وعدم التمييز بين الدول والشعوب

يستخلص هذا المبدأ من الفقرة الثانية من المادة الأولى من الميثاق وكذا من الفقرة الأولى من المادة الثانية منه.

نصت الفقرة الثانية من المادة الأولى على ما يلي:

”إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب...“

بدورها، نصت الفقرة الأولى من المادة الثانية على ما يلي:

”تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها“.

يقصد بمبدأ المساواة وعدم التمييز بين الدول والشعوب بالنسبة لمجلس الأمن، أنه في حال عرضت قضية على هذا الأخير، ينبغي عليه أن يتعاطى معها بمعيار واحد بحيث لا يميز بين دولة كبيرة ودولة صغيرة وينبغي أن تكون ردة فعله متوازنة وبعيدة عن ازدواجية المعايير وسياسة الكيل بمكيالين. بعبارة أخرى، في حال عرضت قضية على مجلس الأمن ووصفها على أنها تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، فإنه ينبغي عليه بحسب المبدأ المذكور في حال عرضت عليه قضية بنفس المواصفات ونفس الظروف أو بظروف مشابهة أن يقوم بتوصيفها أيضاً كتهديد للسلم والأمن الدوليين وأن يتخذ بالتالي الإجراءات الآيلة لدرء هذا التهديد.

- حق تقرير المصير للشعوب والدول

يستخلص هذا المبدأ من الفقرة الثانية من المادة الأولى من الميثاق وكذا من الفقرة السابعة من المادة الثانية منه.

نصّت الفقرة الثانية من المادة الأولى من على ما يلي:

”إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها....“.

بدورها، نصّت الفقرة السابعة من المادة الثانية على ما يلي:

”ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق، على أن هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير القمع الواردة في الفصل السابع“.

يقضي هذا المبدأ بأن تتمتع الشعوب والدول بحرية اختيار نظامها السياسي وانتخاب حكامها بعيداً عن أي ضغوط أو تدخلات قد تمارس عليها من قبل الدول الكبرى.

هذا يعني أنه ينبغي على مجلس الأمن أن يمتنع في ما يتخذه من قرارات عن التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء لا سيما ما تعلق منها بنظام الحكم وآلية اختيار الحكام ونحو ذلك...

إلا أن هذا المنع يختص فقط بالقرارات التي يتخذها مجلس الأمن تحت الفصل السادس من الميثاق أما بالنسبة للقرارات المتخذة تحت الفصل السابع أي تلك التي يتخذها المجلس على سبيل الرد على تهديد للسلم والأمن الدوليين، فهي غير مستهدفة بهذا المنع.

هذا يعني أنه بإمكان مجلس الأمن أن يخرج على هذا المبدأ (تقرير المصير للشعوب والدول وعدم التدخل في شؤونها) طالما أن الهدف من التدبير المتخذ من قبله هو مواجهة ما يحيط بالسلم والأمن الدوليين من تهديدات.

قد يقال في هذا المجال أن واضعي الميثاق آثروا واعتمدوا مبدأ الغاية تبرر الوسيلة عبر سماحهم لمجلس الأمن بالخروج على مبدأ منصوص عليه في الميثاق وذلك خدمة للسلم والأمن الدوليين.

- عدم استخدام القوة في العلاقات الدولية أو التهديد بها.
يستخلص هذا المبدأ من الفقرة الرابعة من المادة الثانية من الميثاق التي نصّت على ما يلي:
”يتمتع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الإستقلال السياسي لأية دولة أو على وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة“ .
يفيد هذا المبدأ بأنه يتمتع على الدول الأعضاء ليس فقط اللجوء إلى القوة كسبيل لحل ما بينهم من خلافات على الصعيد الدولي، بل أيضاً التهديد باستخدام القوة.

يطرح التساؤل حول المقصود بالقوة هنا، هل هي القوة العسكرية أو أي قوة أخرى؟
الواقع أن ظاهر النص والسياق الذي ورد فيه، يفيدان أن المقصود بالقوة هنا القوة العسكرية باعتبارها الأكثر تهديداً لسلامة الأراضي والإستقلال السياسي لأية دولة.
هذا لا يعني أن فرضية القوة الإقتصادية وغيرها مستبعدة تماماً لاسيما مع سيادة العولمة وانهايار الحدود الإقتصادية بين الدول على النحو الذي فقدت معه الدول الرقابة على أنظمتها الإقتصادية على نحو كبير.

أضف إلى ذلك أن مفهوم الحرب لم يعد يقتصر فقط على الحروب الكلاسيكية حيث المواجهة تتم عادة بين جيشين نظاميين، بل بات مفهوم الحرب أشمل وأوسع مع اندلاع الحروب بالوكالة وانتشار الحروب الأهلية والنزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية واتساع موجة الإرهاب وبروز الكيانات شبه الدولية أو العابرة للحدود.

على صعيد مجلس الأمن، إن التقييد بهذا المبدأ (حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية) يفرض على المجلس أن يتخذ ما يراه مناسباً من قرارات بغية وضع حد للتهديدات وضروب استخدام القوة التي تتم على النحو «الذي لا يتفق مع مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة».

تساؤل آخر يطرح في هذا المجال: ما المقصود باستخدام القوة على النحو الذي لا يتفق مع مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة؟

لعلّ الإجابة تكمن في ما نصّ عليه الميثاق من استثناءين على مبدأ حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية: إجراءات الأمن الجماعي (التدابير التي يتخذها المجلس الأمن تحت الفصل السابع) والدفاع الفردي والجماعي.

هذا يعني أن مجلس الأمن لا يتحرك ضد الدولة التي تستخدم القوة تحت عنوان الدفاع عن النفس، إلا أن هذا لا يعني أنه يقف موقف المتفرج، ذلك أن المادة ٥١ من الميثاق والتي نصّت على الحق الطبيعي للدفاع الفردي والجماعي، ربطت استخدام الدفاع بعدم تدخل مجلس الأمن وذلك بنصها على ما يلي:
”ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينقص الحق الطبيعي للدول فرادى وجماعات، في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء الأمم المتحدة وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعمالاً لحق الدفاع عن

النفس تبلغ إلى المجلس فوراً...“ .

وبالتالي حتى في حالة الدفاع، ينبغي على الدولة التي تتصرف تحت هذا العنوان أن تبلغ مجلس الأمن ما اتخذته من تدابير دفاعية كي يتسنى له الإطلاع على الوضع واتخاذ ما ينبغي من إجراءات على سبيل حفظ السلم والأمن الدوليين.

وعليه، تتوقف الدولة عن الدفاع بمجرد تحرك مجلس الأمن واتخاذ ما يكفي من تدابير لدرء الخطر. وهذا الأخير لا يتكل على ما اتخذته الدولة المعنية من تدابير على سبيل صد الهجوم الذي تعرضت له، بل ينبغي عليه أن يتحرك ويضطلع بما أوكل إليه من صلاحيات ومهام ومسؤوليات في مجال السلم والأمن الدوليين.

- حفظ السلم والأمن الدوليين وحل النزاعات سلمياً

يستخلص هذا المبدأ من الفقرتين الأولى والثانية من الميثاق وكذا أيضاً من الفقرة الثالثة من المادة الثانية منه.

نصّت الفقرة الأولى من المادة الأولى على ما يلي:

”حفظ السلم والأمن الدولي، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم وإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتذرع بالوسائل السلمية، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها.“

بدورها، نصّت الفقرة الثانية من المادة الأولى على ما يلي:

”إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب...“.

وكذا أيضاً، نصّت الفقرة الثالثة من المادة الثانية على ما يلي:

”يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر.“

في الواقع، يعتبر حفظ السلم والأمن الدوليين بالنسبة لمجلس الأمن بمثابة هدف وغاية أكثر منه مبدأ.

ذلك أن هذه المهمة تعتبر من صميم مهام واختصاصات المجلس لا بل وأكثر من ذلك، قد يقال فيها أنها علّة وجوده ومبررّ منحه هذا الكم الهائل من الصلاحيات التي سبقت الإشارة إلى بعضها. أمّا بالنسبة لحل النزاعات بالطرق السلمية، فهو يمثل أيضاً حجر الزاوية والمبدأ الرئيس في عمل وتوجه المنظمة الأممية الثانية التي نشأت وتأسست على أنقاض عصبة الأمم والتي جاءت كرد على فشل العصبة في منع نشوب الحرب العالمية الثانية.

وعليه ووفقاً لهذا المبدأ، ينبغي على مجلس الأمن أن يرجح فيما يتخذه من قرارات كفة الحلول السلمية

على الحلول العسكرية.

بعبارة أخرى، ينبغي على المجلس ألا يلجأ إلى القوة العسكرية على سبيل حفظ السلام والأمن الدوليين ما دامت فرص الحل السلمي قائمة وسانحة وما دام هناك إمكانية للتفاوض وعقد التسويات.

- التمتع بجميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

يستخلص ذلك من الفقرة الثالثة من المادة الأولى من الميثاق التي تنص على ما يلي:

”تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً، والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة...“.

يطرح السؤال حول ما إذا كان بإمكان مجلس الأمن أن يتخذ قرارات على سبيل حفظ السلم والأمن الدوليين وعلى النحو الذي يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان وهل يعتبر ذلك خروجاً على أحكام المادة المذكورة؟

أثيرت هذه الإشكالية ولا تزال تثار في كل مرة يتخذ مجلس الأمن عقوبات اقتصادية بحق دول وأنظمة بسبب عدم تعاونها معه وعدم تنفيذها لما يصدر عنه من قرارات.

أبرز الإنتقادات التي وجهت إلى هذا النوع من العقوبات تمثلت باعتبارها ظالمة ومجحفة بحق الشعوب التي تأثرت بها أكثر بكثير من الأنظمة المستهدفة أصلاً بها.

من هنا واستجابة لما تعرّض له من ضغوط لاسيما تلك التي مورست من قبل المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق الإنسان، إبتكر مجلس الأمن آلية جديدة للعقوبات، اصطلاح على تسميتها بالعقوبات الذكية التي حاولت تركيز وتوجيه العقوبات نحو أشخاص معينين بذواتهم وذلك بهدف الحد من تأثيرها قدر المستطاع وللحؤول دون أن تطلال الأشخاص الأبرياء.

وعليه وبالإستناد لما تقدم، نخلص إلى القول أن ميثاق الأمم المتحدة لم يقيد مجلس الأمن إلا بحدود معينة ومحددة نسبياً (العمل وفقاً لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها).

وبالتالي، يمكن للمجلس والحال هذه، الخروج على أحكام الميثاق ولكن بالحدود التي يبقى فيها مراعيًا لمبادئ المنظمة ومقاصدها وطالما أن الهدف الأساسي والنهائي لعمله هو خدمة السلام والأمن الدوليين.

٢- في العلاقة بين مجلس الأمن والقانون الدولي

قبل أن نبدأ البحث في طبيعة العلاقة بين مجلس الأمن والقانون الدولي، من الأهمية بمكان أن نقول كلمة في تعريف هذا الفرع من فروع القانون وماهية المصادر التي يستقي منها.

أ- تعريف القانون الدولي

القانون الدولي هو فرع من فروع القانون العام، يتميز عن غيره من الفروع في كونه قانوناً دائماً يتطور وفي حراك مستمر وما ذلك إلا لكثرة المتغيرات الطارئة على المسرح الدولي والتي تجعل هذا القانون

في حالة تأخر مستمرة عن مواكبة ما يطرأ من مستجدات وأحداث وظواهر ولعل ذلك من شأنه أن يفسر الخلاف بين رجال القانون الدولي حول وضع تعريف موحد لهذا القانون. فالقانون الدولي العام هو من أكثر القوانين تأثراً بما يطرأ من مستجدات على الساحة الدولية وما ذلك إلا لكونه يشتمل على مجموعة قواعد تعنى بالدرجة الأولى بالعلاقة بين أشخاص المجتمع الدولي الرئيسيين عنيت بهم الدول.

وعلى هذا الأساس، عرّف القانون الدولي بداية على أنه مجموعة القواعد النازمة للعلاقات بين الدول على المسرح الدولي.

إلا أن هذا التعريف لم يعد متلائماً مع ما طرأ من تغييرات على المسرح الدولي تجلت في الأمور التالية:

- ازدياد عدد الدول لاسيما مع زوال الإستعمار والإنتداب والوصاية:

إن ازدياد عدد الدول يستدعي بطبيعة الحال ازدياد العلاقات فيما بينها مع ما يعني ذلك من ظهور مشاكل جديدة على الصعيد الدولي قد لا يكون القانون الدولي محتاطاً لها، الأمر الذي يستدعي مراجعته. فالعلاقات التي اعتاد القانون الدولي على نظمها هي علاقات سياسية بين الدول في فترتي السلم والحرب. ولكن مع ازدياد عدد الدول وظهور كيانات شبه دولتية عابرة للحدود على المسرح الدولي، بات للعلاقات الدولية مفهوم أوسع وأشمل ويتجاوز المجال السياسي ليقارب مجالات أخرى (الإقتصاد والتنمية والتكنولوجيا والإجتماع...).

- ظهور أشخاص جدد ضمن المنظومة الدولية.

كانت الدول حتى وقت قريب، الشخص الدولي الوحيد الذي يتحرك على المسرح الدولي. لعل ذلك

يفسر اقتصار قواعد القانون الدولي على نظم العلاقات بين الدول دون سواها.

إلا أنه مع مرور الوقت وانتشار موجة العولمة التي غيّبت الحدود بين الدول إلى الحد الذي تحول معه العالم إلى قرية كونية واحدة، طرأ على المجتمع الدولي وافدون جدد ولم تعد الدول الطرف الوحيد والحصري في العلاقات الدولية بل بات لها شركاء في ذلك.

فقد تزايد عدد المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية إلى حد كبير وبات لكل من هذه المنظمات

شأن دولي خاص أو أكثر تتولّى أمر العناية به.

على خط مواز، ظهرت الشركات المتعددة الجنسيات التي اخترقت حدود الدول ونظمها الإقتصادية

كما وظهرت أيضاً كيانات شبه دولتية عابرة للحدود (جماعات إرهابية) أفادت من العولمة والتكنولوجيا لتخرق حدود وسيادة الدول وتمارس الإرهاب على نطاق واسع.

- ظهور أخطار على المسرح الدولي لم تكن في الحسبان:

ترافق تزايد عدد الدول على المسرح الدولي مع ظهور تهديدات مختلفة تجلت على أكثر من صعيد:

من ذلك مثلاً، الزيادة الهائلة لعدد سكان العالم على النحو الذي يهدد الثروات الطبيعية والبيئة، تراكم النفايات السامة الناجمة عن الصناعات الكيميائية والمعامل النووية، التلوث الناجم عن الدخان

المتصاعد من المصانع والمعامل، التصحر وانخفاض مخزون المياه، إنتشار سلاح الدمار الشامل من نووي وكيميائي وإشعاعي، إنتشار الإرهاب على نطاق واسع لا سيّما مع بروز الجماعات المتشددة والمتطرفة...

- تدويل مسألة حقوق الإنسان:

أصبحت مسألة حقوق الإنسان شأنًا دولياً بامتياز لا سيّما مع ظهور المنظمات غير الحكومية التي نجحت في كسر الطوق الذي فرضته الدول على هذا الموضوع حيث كانت تعتبره شأنًا داخلياً وترفض التدخل فيه متذرة وملتسحة بنظرية السيادة.

وعليه وبالإستناد إلى ما ذكرنا من تهديدات وامتغيرات على المسرح الدولي، لم يعد التعريف الكلاسيكي للقانون الدولي كمجموعة قواعد ترعى العلاقات بين الدول، يفي بالغرض. إزاء ذلك، ظهرت عدة تعريفات لهذا الفرع من فروع القانون العام وذلك على سبيل مواكبة ما طرأ من تغيير. من هذه التعريفات، نذكر:

”القانون الذي يعنى بشؤون المجتمع الدولي“.

”مجموعة القواعد القانونية التي تحدد حقوق الدول وغيرها من الكيانات والتنظيمات الدولية وتحدد واجباتها والتزاماتها، وتنسق العلاقات المتبادلة بينها في أوقات السلم والحرب والحياد، وترعى الحقوق والحريات الأساسية للأفراد والجماعات“.

وعليه، قد يقال في تعريف القانون الدولي بأنه مجموعة القواعد القانونية الناضجة للعلاقات بين أشخاص المجتمع الدولي من الدول وغيرها من الكيانات الدولية وعلى النحو الذي يحدد الحقوق والواجبات في أوقات السلم والحرب والحياد.

ب- في مصادر القانون الدولي

عدّدت المادة ٢٨ من نظام محكمة العدل الدولية في فقرتها الأولى مصادر القانون الدولي عندما نصّت على ما يلي:

”وظيفة المحكمة أن تفصل في المنازعات التي ترفع إليها وفقاً لأحكام القانون الدولي، وهي تطبق في هذا الشأن:

أ- الإتفاقات الدولية العامة والخاصة التي تضع قواعد معترفاً بها صراحة من جانب الدول المتنازعة.

ب- العادات الدولية المرعية المعتبرة بمثابة قانون دلّ عليه تواتر الإستعمال،

ج- مبادئ القانون العامة التي أقرتها الأمم المتمدنة،

د- أحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام في مختلف الأمم. ويعتبر هذا أو ذاك

مصدراً إحتياطياً لقواعد القانون وذلك مع مراعاة أحكام المادة ٥٩«.

وعليه، وبالإستناد إلى المادة المذكورة، يتضح لنا أن ثمة أربعة مصادر للقانون الدولي تدرج في

نوعين أساسيين:

مصادر أصلية (الإتفاقيات الدولية ومبادئ القانون العامة والعرف) ومصادر إحتياطية (أحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين).

يقصد بالإتفاقيات الدولية، المعاهدات التي تعقد بين الدول. وقد تكون الإتفاقية بين دولتين فتكون حينها ثنائية وقد تكون بين عدة دول فتكون متعددة الأطراف.

وعلى هذا الأساس، يعتبر ميثاق الأمم المتحدة إتفاقية متعددة الأطراف بل أكثر من ذلك، هو يشكل الإتفاقية الوحيدة التي وقع عليها وانضم إليها أكبر عدد من الدول في العالم.

بالنسبة لمبادئ القانون العامة، فهي المبادئ القانونية المشتركة والمتعارف عليها بين الأمم على صعيد العالم.

أما بالنسبة للعرف الدولي، فقد يقال فيه أنه يتمثل بما اعتادت عليه الدول من سلوك معين وعلى نحو متكرر مع سيادة وترسخ وتكرس الإعتقاد بالزامية هذا السلوك.

بدورها، تشكل أحكام المحاكم الدولية مصدراً إحتياطياً للقانون الدولي وذلك في القضايا الدولية التي تعرض أمامها ولا يوجد نص بشأنها في القانون المذكور، فتصدر المحاكم أحكامها في مثل هذه الحالات لتعود هذه الأحكام وتشكل مصدراً للحكم بحالات مماثلة ومن ثم مصدراً من مصادر القانون الدولي.

نذكر في هذا المجال، الأحكام الصادرة عن محكمة العدل الدولية والمحاكم الجزائية الدولية الخاصة بحالات معينة (رواندا، يوغوسلافيا...).

أما بالنسبة لمذهب كبار المؤلفين الذي يشكل أيضاً مصدراً إحتياطياً للقانون الدولي بحسب المادة ٣٨ الألفية الذكر، فهو يتشكل من جملة ما يصدر عن كبار المؤلفين في القانون الدولي من آراء وشروحات وتعليقات على إتفاقيات وإشكاليات ذات صلة بالقانون المذكور.

وعليه، يطرح السؤال حول طبيعة العلاقة بين القانون الدولي بمصادره المذكورة وبين مجلس الأمن، هل ينبغي على هذا الأخير أن يراعي فيما يصدر عنه من قرارات، ما اشتمل عليه القانون الدولي من قواعد؟

ج- مدى إلتزام مجلس الأمن باحترام قواعد القانون الدولي

إذا كان مجلس الأمن لا يتقيد بالميثاق إلا فيما يتعلق بمقاصد المنظمة ومبادئها، ما الذي يقيد من قواعد القانون الدولي؟

في الواقع، إن حدود العلاقة بين مجلس الأمن والقانون الدولي لا تزال غير واضحة المعالم ويشوبها الكثير من الغموض والضبابية.

فمن القانونيين من قال بعدم خضوع مجلس الأمن فيما يتخذ من قرارات لأحكام القانون الدولي.

وقد استند هذا الفريق في موقفه هذا إلى جملة من الحجج يمكن إيجازها على النحو التالي:

- إن العودة إلى الأعمال التحضيرية لميثاق الأمم المتحدة وأقوال صانعي القرار في الدول الكبرى

تفيد ذلك.

وعن النقطة المذكورة، يقول الدكتور محمد بجاوي الرئيس الأسبق لمحكمة العدل الدولية أن مجلس الأمن يطبق قواعد خاصة من قانون مستقل بذاته تمت صياغة معظمه من المجلس نفسه بتقدير كامل منه للنهوض بمسؤوليته لحفظ السلم والأمن الدوليين.

ويورد الدكتور بجاوي في كتابه «النظام العالمي الجديد ومشروعية أعمال مجلس الأمن» قولاً لوزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية الأسبق في الخمسينيات «جون فوستر دالاس» الذي كتب ما حرفيته: «إن مجلس الأمن ليس هيئة تطبق ببساطة القانون الملائم، إن المجلس نفسه هو القانون».

إن القول بذلك من شأنه أن يجعل من مجلس الأمن صانعاً للقانون ومطبقاً له في آن معاً وهو ما يطرح السؤال حول مدى توافق ذلك مع المبادئ القانونية المتعارف عليها والقاضية بالفصل بين السلطات. إن مثل هذا التصريح لوزير الخارجية المذكور يضاف إليه ما جرت عليه الممارسة عبر أكثر من نصف قرن، يعرزان وجهة النظر القائلة بتفقت مجلس الأمن من قيود القانون الدولي.

- إن طبيعة المهمة الموكولة إلى مجلس الأمن (حفظ السلام والأمن الدوليين) وما تتصف به من دقة وخطورة، تحتم إعطاء مجلس الأمن هامشاً من التحرك والمناورة على النحو الذي يسمح له بالإضطلاع بما ألقى على عاتقه من مهام ومسؤوليات وهذا يقتضي بطبيعة الحال تحريره من أكبر قدر ممكن من القيود التي قد تعيق عمله وتشل حركته.

- إن مجلس الأمن هو من طبيعة سياسية بامتياز وعلى هذا الأساس هو يختلف عن محكمة العدل الدولية التي هي جهاز قضائي.

وبالتالي، إذا كان تطبيق القانون الدولي من قبل قضاة المحكمة يعتبر طبيعياً بنظر الكثيرين كون المحكمة من حيث تشكيلها وطبيعة المهام والإختصاصات التي تتمتع بها تقوم بتطبيق النصوص القانونية على ما يعرض عليها من وقائع، فإن الوضع بالنسبة لمجلس الأمن يعتبر مختلفاً نوعاً ما، ذلك أن نجاح المجلس يقاس بمدى قدرته على حفظ السلم والأمن الدوليين وفض النزاعات الدولية بالطرق السلمية ولا يقاس بمدى تقيده أو عدم تقيده بنصوص القانون الدولي.

في رأي استشاري صادر عنها في ٢٠ تموز ١٩٦٢ يتعلق بنفقات الأمم المتحدة على القوات الدولية، رأت محكمة العدل الدولية أن الهدف من تدابير مجلس الأمن أو الجمعية العامة أهم من مشروعية التدبير نفسه.

الواقع أن الأخذ بهذه الأطروحة على إطلاقها من شأنه أن يغلب منهج الغاية تبرر الوسيلة عبر السماح للمجلس بأن يضرب بعرض الحائط أحكام القانون الدولي خدمة للهدف المتمثل بحفظ السلم والأمن الدوليين.

مقابل هذا الفريق، ظهر اتجاه آخر قال بخضوع مجلس الأمن للقانون الدولي لاسيما ما تعلق بالقواعد الأمرة التي لا يملك المجلس سلطة الخروج عليها فيما يتخذ من قرارات على سبيل حفظ السلام والأمن

الدوليين.

وقد تشكل هذا الرأي في وقت بدأت فيه الهرمية والتراتبية بالتبلور في القانون الدولي وظهر ما يسمى بالنواة الصلبة من هذا القانون.

يؤكد هذا الفريق على وجود قيود معينة وحدود للسلطة الإستثنائية لمجلس الأمن ويرى أن هذه الحدود ترسمها القواعد القانونية الأمرة.

وقد عرفت القواعد القانونية الأمرة في القانون الدولي أو ما يعرف باللاتينية بال *Jus cogens* بأنها مبادئ أساسية من مبادئ القانون الدولي التي قبلها المجتمع الدولي لتأسيس قاعدة أو أرضية لا يمكن للدول خرقها.

وهي - أي القاعدة الأمرة - بحسب المادة ٥٣ من اتفاقية فيينا للعام ١٩٦٩ أية قاعدة مقبولة ومعترف بها من مجتمع الدول ككل بوصفها قاعدة لا تسمح بالانتقاص منها ولا يمكن تغييرها إلا بقاعدة لاحقة من قواعد القانون الدولي العام يكون لها الطابع نفسه.

ومن مثل هذه القواعد يذكر: الحق في المقاومة، حظر التعذيب، حظر الإبادة الجماعية، حظر القرصنة، حظر الفصل العنصري...

يطرح السؤال حول كيفية ممارسة الرقابة على عمل مجلس الأمن فيما يتعلق بمدى تقيده بالقواعد الأمرة.

٣- الرقابة على عمل مجلس الأمن

في الواقع، لم يرد في الميثاق النص على مرجع محدد يمارس الرقابة على عمل مجلس الأمن. إزاء ذلك، تبدو الدول هي المرجع المناسب به القيام بمثل هذه المهمة. أما عن الطرق المتبعة في ممارسة هذه الرقابة، فقد يقال أنه يمكن استعمال نوعين من الطرق في هذا المجال:

- تفسير قرارات مجلس الأمن بما يتناسب مع القواعد الأمرة ولا يتناقض معها، سيما وأن الدول هي المرجع الأول لتفسير مجلس الأمن وبإمكانها الإفادة من المكنة التي أعطيت لها بمقتضى المادة ٣١ من اتفاقية فيينا التي تنص على التفسير الهرمي للقواعد الدولية أي تفسير القاعدة الأدنى بما يتلاءم وينسجم مع القاعدة الأعلى.

- تسجيل التحفظات على القرارات المخالفة للقواعد الأمرة ومعارضتها. فمجلس الأمن الذي يتخذ هذه القرارات ما هو إلا تشكيل من دول وبالتالي بإمكان هذه الدول أن تمارس الرقابة من الداخل وذلك إما بمعارضة مشروع القرار المخالف لقاعدة أمرة أو بتسجيل التحفظ عليه. بالإستناد لما سبق، يتضح لنا أنه بالإمكان ممارسة نوع من الرقابة على أعمال مجلس الأمن (رقابة من الداخل).

ماذا عن الرقابة الخارجية على أعمال المجلس وقراراته؟ وهل تخضع تلك القرارات لأي نوع من المراجعة القضائية؟

- مجلس الأمن والمراجعة القضائية

طرحت مسألة خضوع قرارات مجلس الأمن للمراجعة القضائية في المناقشات التي دارت في مؤتمر سان فرانسيسكو وكانت محكمة العدل الدولية أحد الخيارات المطروحة كمرجع للطعن في قرارات المجلس.

والواقع أن خيار المحكمة لم يتم تبنيه حينها لأن من الوفود من عارض إخضاع قرارات المجلس لأي مراجعة قضائية لأن من شأن ذلك أن يعيق عمل المجلس ويهدد إنتاجيته عن طريق شهر سلاح الطعن بوجه ما يتخذه من قرارات.

وهكذا استبعد خيار المحكمة وبقي مجلس الأمن متفلتاً من أي رقابة ما خلا تلك الممارسة من قبل الدول أي تلك التي تمارس من الداخل والتي جرى استعراضها سابقاً.

وعلى الرغم من مضي أكثر من نصف قرن على تأسيس المنظمة الأممية الثانية، لا تزال الأصوات ترتفع من وقت لآخر مطالبة بإخضاع القرارات الصادرة عن مجلس الأمن للمراجعة القضائية.

وقد استندت الأصوات المذكورة إلى مجموعة من الحجج يمكن إيجازها على النحو التالي:

- إن الشخصية القانونية الدولية للأمم المتحدة لا يمكن أن تكون مؤثرة تجاه الدول الأعضاء ما لم يوجد داخل المنظمة نفسها ما من شأنه أن يكبح جموح هذه الدول نحو الهيمنة والتسلط والتفرد بقرارات المنظمة عبر تسخير أجهزتها لاسيما مجلس الأمن لخدمة مصالحها (أي الدول).

- إن منظمة الأمم المتحدة لا يمكن لها أن تكون محصنة من أية رقابة على مشروعية تصرفات هيئاتها، إذ ليس من المقبول أن تكون الدول المستقلة التي أنشأت المنظمة المذكورة وأناطت بها صلاحيات واسعة تصل إلى حد توقيح الجزاءات الاقتصادية وحتى العسكرية عليها، خاضعة للمنظمة وأن تكون هذه الأخيرة متفلتة من أي ضوابط أو قيود.

- إن نجاح رسالة مجلس الأمن وفعاليته وصدقيته يرتبطون إلى حد كبير بالإعتقاد الراسخ بأن المنظمة ليست فوق الميثاق أو القانون الدولي وإنما خادمة لهما.

إزاء ذلك، دعت هذه الأصوات إلى تصحيح هذا الخلل المرضي المزمّن في بناء المنظمة والذي كشفت عنه الأحداث منذ ولادتها وحتى يومنا هذا.

وعليه يطرح السؤال حول كيفية التصحيح سيما وأن ثمة خطوطاً حمراء لا يمكن تجاوزها كونها تشكل مساساً بامتيازات الدول الكبرى لا سيما تلك الدائمة العضوية في مجلس الأمن.

فبالنسبة للطرح القديم الجديد المتعلق بإخضاع قرارات المجلس للمراجعة القضائية أمام محكمة العدل الدولية، لا يبدو هذا الطرح واقعياً فضلاً عن كونه غير مرجح الحدوث وذلك لأكثر من سبب:

- إن المحكمة هي مرجع قضائي في المنظمة الأممية الثانية ومهمتها محددة حصراً باختصاصين

وفقاً لما سبقت الإشارة إليه (الإختصاص القضائي والإختصاص الإستشاري). وبالتالي، فإن إضافة إختصاص ثالث على اختصاصات المحكمة (فحص قانونية القرارات الصادرة عن مجلس الأمن) تستدعي بطبيعة الحال تعديل الميثاق وهو أمر مستبعد الحصول نظراً لصعوبة القيام بذلك في ظل الشروط شبه التعجيزية التي تحيط بعملية التعديل.

- إن المحكمة مختصة بفض النزاعات بين الدول فيما بينها، هذا يعني أنه لا يمكن لأشخاص غير الدول (المنظمات الحكومية وغير الحكومية والأشخاص الطبيعيين والكيانات شبه الدولية) التقاضي أمام المحكمة.

وعليه، وفي ظل غياب المرجع الذي يمكن أن يكبح جموح مجلس الأمن ونزعتة نحو الهيمنة والتسلط، وفي ظل تعالي الأصوات المنددة بجور بعض ما يصدر عن مجلس الأمن من قرارات، يطرح السؤال عن العوامل المؤثرة في عمل المجلس والتي تشكل البيئة السياسية أحدها إن لم يكن أهمها.

- مجلس الأمن والبيئة السياسية:

إن مجلس الأمن كجهاز سياسي هو ابن بيئته وهو أكثر أجهزة الأمم المتحدة تأثراً بالبيئة السياسية الحاضنة له ولعل مسيرة المجلس منذ انطلاقة وحتى يومنا هذا خير شاهد على ذلك.

فمجلس الأمن الذي انطلقت عجلته عام ١٩٤٥، بدأ مشواره بوجود نوع من التوازن بين الدول الخمس دائمة العضوية حيث كان العالم في حينه متعدد الأقطاب بعيد انتهاء الحرب العالمية الثانية. إلا أن هذه التعددية القطبية لم تعمّر طويلاً وما لبثت أن انهارت أمام تنامي قوة كل من الإتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأميركية لتبدأ مرحلة جديدة في تاريخ العلاقات السياسية الدولية وهي مرحلة الحرب الباردة بين العملاقين الكبيرين ولتسود العالم الثنائية القطبية التي قسّمت الدول إلى معسكرين: المعسكر الشرقي أو الكتلة الشرقية بزعامة الإتحاد السوفياتي والمعسكر الغربي أو الكتلة الغربية بزعامة الولايات المتحدة الأميركية.

تواكبت الثنائية القطبية مع ظهور كتلت ثالث في أواخر الخمسينيات أطلق عليه دول عدم الإنحياز وقد تميز هذا التكتل بقربه من الكتلة الشرقية واعتماده على الدعم السياسي للإتحاد السوفياتي.

ألقت الحرب الباردة بظلالها على الأمم المتحدة ومعها بالتأكيد وعلى وجه الخصوص جهازها السياسي عنيت به مجلس الأمن، فقد غدت حركة هذا الأخير بطيئة إلى حد كبير وذلك بسبب التجاذبات السياسية آنذاك وقد عانى المجلس من تبادل الفيتوات بين القطبين على النحو الذي جعل منه جهازاً عقيماً يعاني الشلل.

وقد اتفق قطبا الحرب على مجموعة من القواعد لإدارة النزاع بينهما يمكن إيجازها على النحو التالي:

- استبعاد دور الأمم المتحدة في الصراعات بين دول الكتلتين أو بين دول أعضاء الكتلة نفسها وحلها

- أي النزاعات- من قبل المنظمات الإقليمية لهذه الدول.

- إعطاء دور جزئي للمنظمة في إدارة النزاعات بين الدول المنحازة إلى أحد المعسكرين والدول غير

المنحازة في حال كان المعتمي دولة غير منحازة.

- إعطاء دور للمنظمة وتأييد قراراتها في حال النزاعات بين دولة منحازة ودولة غير منحازة في حال كان المعتمي دولة منحازة كأزمة السويس (١٩٥٦) والكونغو (١٩٦٠) وقبرص (١٩٦٣-١٩٦٤) وذلك حفاظاً على التوازن الدولي.

كان من شأن ذلك كما سبقت الإشارة أن انعكس سلباً على إنتاجية المنظمة ككل ومعها مجلس الأمن بطبيعة الحال.

ترافق انخفاض وتيرة عمل مجلس الأمن مع ارتفاع منسوب التهديدات للسلام والأمن الدوليين لا سيما مع السباق المحموم إلى التسلح بين الإتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية. شهدت مرحلة السبعينيات حصول بعض التقارب بين المعسكرين المذكورين، تجلّى بصدر إعلان هلسنكي عام ١٩٧٥ الذي شكل نقطة تحول مهمة في العلاقات الدولية، تمثلت بضخ الموروثات الغربية تحت مسميات عدة منها حقوق الإنسان.

وقد استغلت تلك الموروثات العلاقة السلبية التي تربط المواطن في دول المعسكر الشرقي بدولته ليبدأ معها مسلسل انهيار النظم السياسية لدول الكتلة الشرقية، فكان أن سقط جدار برلين عام ١٩٨٩، ليليه سقوط وانحيار زعيم المعسكر الشرقي أي الإتحاد السوفياتي الذي تفكك إلى مجموعة دول. وعليه، تحول العالم مع بداية التسعينيات من الثنائية القطبية إلى الأحادية القطبية حيث تزعمت الولايات المتحدة العالم بعد خروجها منتصرة في الحرب الباردة.

بالتأكيد كان لنهاية الحرب الباردة وسيادة الأحادية القطبية التأثير الكبير على مجلس الأمن الدولي الذي بدأ وكأنه تحرر من الفيتوات التي كانت تعيق صدور القرارات عنه لا سيما ما تعلق منها بإجراءات الأمن الجماعي أي استخدام القوة العسكرية على سبيل حفظ السلام والأمن الدوليين. فكانت حرب الخليج الثانية التي بدأت مع غزو العراق للكويت عام ١٩٩٠ بمثابة مرحلة جديدة في عمل المجلس حيث تحركت آلية العمل الجماعي وتشكلت قوات تحالف دولية بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية أنيط بها تنفيذ قرارات المجلس المتخذة في إطار القضية المذكورة.

إلا أن هذه المرحلة التي أريد لها أن تحرر مجلس الأمن الدولي من التجاذبات السياسية وتحرك عجلة عمله، لم تحقق المرتجى إذ غدا مجلس الأمن الدولي منبراً للولايات المتحدة والمعسكر الغربي عامة. وقد باتت مهمة المنظمة الأممية الثانية ومعها مجلس الأمن الترويج للمفاهيم الغربية وموروثات الغرب وهو ما يستدل عليه من نوعية القرارات التي اتخذها ويتخذها المجلس المذكور. فعلى سبيل المثال، قارب مجلس الأمن موضوع حقوق الإنسان من المنظار الغربي بعد نهاية الحرب الباردة.

فقبل هذا التاريخ، استبعد هذا الملف من أدرج مجلس الأمن وكان يعتبر من عداد المسائل الخاضعة للسلطان الداخلي للدول الأعضاء.

ولكن ما إن انتهت الحرب الباردة حتى تصدّر هذا الموضوع جدول أعمال المجلس الذي قام بتدويل هذه المسألة وإدراج أي تهديد لها من ضمن التهديدات للسلام والأمن الدوليين. وقد أصبحت مسألة حقوق الإنسان التي هي في الأساس مسألة سامية وقضية محقّة، تستغل أبشع استغلال من قبل الولايات المتحدة والغرب عامة للتدخل في شؤون الدول عبر استصدار قرارات من مجلس الأمن تسمح لها بالتدخل تحت هذا الشعار. ولعل المثال العراقي يشكل شاهداً على ذلك. فالشعب العراقي الذي عانى ما عاناه من العقوبات الإقتصادية الجائرة التي فرضت عليه من قبل مجلس الأمن منذ العام ١٩٩٠ تحت شعار حماية حقوق الإنسان، انتهى به الأمر إلى الوقوع تحت الإحتلال الأميركي والبريطاني عام ٢٠٠٣ مع ما رافق هذا الإحتلال من انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان وإطلاق للإرهاب من عقاله. ولا يزال العراق حتى تاريخ كتابة هذه السطور يعاني وينزف لا سيما مع اتساع موجات الإرهاب واستيلاء الإرهابيين على مساحات كبيرة من أراضيه.

لائحة المراجع:

- ١- باسيل يوسف بجك، العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي (١٩٩٠-٢٠٠٥)، دراسة توثيقية وتحليلية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠٠٦، ص ٦١
- ٢- المرجع السابق
- ٣- المرجع السابق، ص ٦٠
- ٤- محمد المجذوب، القانون الدولي العام، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة السادسة، ٢٠٠٧، ص ٨، ٩
- ٥- المرجع السابق، ص ٥
- ٦- المرجع السابق
- ٧- المرجع السابق، ص ٥٧، ٥٨، ٦١
- ٨- قيل في النواة الصلبة أنها مجموع القواعد القانونية الأمرة في هذا القانون
- ٩- باسيل يوسف بجك، مرجع سابق، ص ٤٧٣
- ١٠- أنظر في هذا المجال مؤلفنا: القرار ١٣٧٣ والحرب على الإرهاب، منشورات زين، الطبعة الأولى، ٢٠١٣، ص ٤٧٤، ٤٧٥
- ١١- باسيل يوسف بجك، مرجع سابق، ص ٧٠
- ١٢- المرجع السابق، ص ٧١، ٧٢
- ١٣- المرجع السابق، ص ٦٦، ٦٧
- ١٤- أحمد علو، استراتيجية الأمن الجماعي، مجلة الجيش، العدد ٢٥١، أيار ٢٠٠٦
- ١٥- باسيل يوسف بجك، مرجع سابق، ص ٦٦
- ١٦- المرجع السابق

Stronger Economies. Paris: OECD.

Pakes, Ariel, and Richard Ericson. 1998. "Empirical Implications of Alternative Models of Firm Dynamics." Journal of Economic Theory 79 46-1 :1(.

Porto, Guido, and Bernard M. Hoekman, eds. 2010. Trade Adjustment Costs in Developing Countries: Impacts, Determinants and Policy Responses. Washington, DC: Center for Economic and Policy Research and World Bank.

Puga, Diego, and Anthony Venables. 1998. "Trading Arrangements and Industrial Development." World Bank Economic Review 49-221 :2(12.

Revenge, Ana, Michelle Riboud, and Hong Tan. 1994. "The Impact of Mexico's Retraining Program on Employment and Wages." World Bank Economic Review 77-247 :2(8.

Rosholm, Michael, Helena Skyt Nielsen, and Andrew Dabalen. 2007. "Evaluation of Training in African Enterprises." Journal of Development Economics 29-310 :1(84.

Sobel, Russell, and Peter Leeson. 2007. "The Spread of Global Freedom." In Economic Freedom in the World: 2001 Annual Report, ed. James Gwartney, Randall Holcombe, and Robert Lawson, 37-29. Vancouver, Canada: Fraser Institute.

Sykes, Alan O'Neil. 2003. "International Trade and Human Rights: An Economic Perspective." Olin Working Paper 188, University of Chicago Law School, Chicago, IL.

USGAO)U.S. Government Accountability Office(. 2009. International Trade: Four Free Trade Agreements GAO Reviewed Have Resulted in Commercial Benefits, but Challenges on Labor and Environment Remain. GAO Highlights 439-09. Washington, DC: GAO.

van Hees, Floris. 2004. "Protection v. Protectionism: The Use of Human Rights Arguments in the Debate for and against the Liberalization of Trade." Abo Akademi University, Turku, Finland, <http://web.abo.fi/institut/imr/norfa/flo-ris.pdf>

World Bank. 2008. World Development Report 2009: Reshaping Economic Geography. Washington, DC: World Bank.

—. 2011. World Development Report 2012: Gender Equality and Development. Washington, DC: World Bank.

Elliott, Kimberly Ann. 2011. "Labor Rights". In *Preferential Trade Agreement Policies for Development: A Handbook*, ed. Jean-Pierre Chauffour and Jean-Christophe Maur, 42-427. Washington, DC: World Bank.

Glaeser, Edward L., Matthew G. Resseger, and Kristina Tobio. 2008. "Urban Inequality." NBER Working Paper 14419, National Bureau of Economic Research, Cambridge, MA.

Grossman, Gene M., and Elhanan Helpman. 1991. "Trade, Knowledge Spillovers, and Growth." *European Economic Review* 26-517 :3-2(35).

Hamilton, Carl B. 2002. "Globalization and Democracy". CEPR Discussion Paper 3653, Centre for Economic Policy Research, London.

Hoekman, Bernard and Beata Smarzynska Javorcik. 2004. "Policies Facilitating Firm Adjustment to Globalization". Policy Research Working Paper 3441, World Bank, Washington, DC.

Iacovone, Leonardo, and Beata Javorcik. 2010. "Multi-product Exporters: Product Churning, Uncertainty and Export Discoveries." *Economic Journal* 120)May(: 99-481.

Khanna, Gaurav, David Newhouse, and Pierella Paci. 2011. "Fewer Jobs or Smaller Paychecks? Aggregate Crisis Impacts in Selected Middle-Income Countries." Policy Research Working Paper 5791, World Bank, Washington, DC.

Krugman, Paul, and Anthony Venables. 1990. "Integration and the Competitiveness of Peripheral Industry." CEPR Discussion Paper 363, Centre for Economic Policy Research, London.

Lamy, Pascal. 2010. "Trade and Human Rights Go Hand in Hand." Presentation to United Nations Institute for Training and Research, September 26. [http:// www.wto.org/english/news_e/sppl_e/sppl172_e.htm](http://www.wto.org/english/news_e/sppl_e/sppl172_e.htm).

Meschi, Elena, and Marco Vivarelli. 2007. "Globalization and Income Inequality." IZA Discussion Paper 2958, Institute for the Study of Labor, Bonn, Germany.

Noland, Marcus, and Howard Pack. 2003. *Industrial Policy in an Era of Globalization: Lessons from Asia*. Washington, DC: Peterson Institute for International Economics.

OECD)Organisation for Economic Co-operation and Development(. 2011. *OECD Regional Outlook 2011: Building Resilient Regions for*

6* rule-bound: Overly limited or restricted by rules.

‘a complex and rule-bound system, difficult to understand, and hard to administer’

7* Sub-Saharan Africa is, geographically, the area of the continent of Africa that lies south of the Sahara. It contrasts with North Africa, whose territories are part of the League of Arab states within the Arab world. The UN Development Program lists 46 of Africa’s 54 countries as “sub-Saharan,” excluding Algeria, Djibouti, Egypt, Libya, Morocco, Somalia, Sudan and Tunisia.

References:

Aaronson, Susan Ariel. 2011. “Human Rights.” In Preferential Trade Agreement Policies for Development: A Handbook, ed. Jean-Pierre Chauffeur and Jean-Christophe Maur, 66-443. Washington, DC: World Bank.

Aaronson, Susan Ariel, and Jamie Zimmerman. 2007. Trade Imbalance: The Struggle to Weigh Human Rights in Trade Policymaking. New York: Cambridge University Press.

Achy, Lahcen, and Khalid Sekkat. 2011. “Training, New Equipment and Job Creation: A Firm-level Analysis Using Moroccan Data.” Journal of Development Research 29-615 :4(23).

Baldwin, Richard. 1989. “Measureable Dynamic Gains from Trade.” NBER Working Paper 3147, National Bureau of Economic Research, Cambridge, MA.

. 2001. “Core-Periphery Model with Forward-Looking Expectations.” Regional Science and Urban Economics 49-21 :1(31).

Bhagwati, Jagdish. 1996. “Introduction to Economic Analysis.” Vol. 1 of Fair Trade and Harmonization: Prerequisites for Free Trade? ed. Jagdish Bhagwati and Robert Hudec. Cambridge, MA: MIT Press.

Brühlhart, Marius, and Federica Sbergami. 2009. “Agglomeration and Growth: Cross-Country Evidence.” Journal of Urban Economics :1(65 63-48).

Chauffeur, Jean-Pierre. 2009. The Power of Freedom: Uniting Human Rights and Development. Washington, DC: Cato Institute.

Davis, James, and J. Vernon Henderson. 2008. “The Agglomeration of Headquarters.” Regional Science and Urban Economics 60-445 :5(38).

Foodnotes:

1* The Group of Eight was an inter-governmental political forum from 1997 until 2014. It had formed from the Group of Seven after including the country of Russia, and resumed operating under that name after Russia was disinvited in 2014.

Founded: November 1975 ,15, Denver, Colorado, United States

Members: Russia, United States, Japan, United Kingdom, France, Italy, Canada, Germany

Founders: Valéry Giscard d'Estaing, Gerald Ford, Aldo Moro, Helmut Schmidt, Takeo Miki

Purpose: The G8 summit is an annual meeting between leaders from eight of the most powerful countries in the world. The aim is to try to tackle global problems by discussing big issues and planning what action to take. The leaders of the countries meet every year in a different member country.

Jun 2013 ,17

2* The Agadir Agreement is a free trade agreement between Egypt, Jordan, Morocco and Tunisia. Named after the Moroccan city of Agadir, where the process to set up the pact was launched in May 2001, it was signed in Rabat in February 2004 and came into force in March 2007.

3* Mode 4: The movement of natural persons is one of the four ways through which services can be supplied internationally. Otherwise known as “Mode 4”, it covers natural persons who are either service suppliers)such as independent professionals(or who work for a service supplier and who are present in another WTO member to supply a service.

4* The Deauville Partnership with Arab Countries in Transition is an international effort launched by the G8- at the Leaders Meeting in Deauville, France in 2011 to support countries in the Arab world engaged in transitions toward “free, democratic and tolerant societies.” At the Camp David Summit, G8- Leaders recognized the important progress that has been achieved in a number of countries undergoing transition and committed to maintaining their support for these transitions in four key priority areas: stabilization, job creation, participation/governance, and integration.

5* Legal English: “De Facto/De Jure” ... De Facto means a state of affairs that is true in fact, but that is not officially sanctioned. In contrast, De Jure means a state of affairs that is in accordance with law

or individual, once it is part of a broad and comprehensive reform agenda, the potential negative effects of reform tend to cancel out each other, making everyone a winner. A focus of the Deauville Partnership should therefore be to support the establishment of credible domestic public-private consultative mechanisms to identify the difficulties faced by exporters, investors, and other economic actors in the expansion of their activities and propose broad and comprehensive solutions to these difficulties. The building of strong and influential pro-reform constituencies that can advocate change, including by promoting jobs and inclusion, will be a critical determinant of the Arab economic awakening. The Deauville Partnership itself could become a supranational mechanism to coordinate integration initiatives, help deal with possible negative externalities, and promote regional public goods and the commons. This may also be a way to unify the three pillars of the partnership: the trade and commerce pillar would converge with the governance and finance pillars to support the democratic transition and homogenous strategies for sustainable growth and employment.

Abbreviations:	MENA Middle East and North Africa
FDI	Foreign Direct Investment
EU	European Union
EDI	Enterprise Development Initiative
GCC	Gulf Cooperation Council
ETA	Free Trade Agreement
DCFTA	Deep and Comprehensive Free Trade Areas
WTO	World Trade Organization
GDP	Gross Domestic Product
FDI	FDI Foreign Direct Investment
SMEs	Small and Medium Enterprises

larger share of consumption subsidies in absolute terms than the poor, especially gas and water subsidies. In Jordan, the poor receive only about 11 percent of total subsidies.

- Develop regional policies to connect lagging and remote areas to urban centers, promote internal trade, and help poor people in these areas connect to the places where opportunities are concentrated. In Morocco and Tunisia, only about 40 percent of the population lives within two kilometers of an all-weather road.

- Promote common societal policies in trade and investment rules, including in the areas of women's rights, labor rights, and other human rights. Female labor force participation rates in Egypt, Jordan, and Morocco are about half that of Indonesia.

Conclusion

In each of these four priority areas-market access, competitiveness, trade facilitation, and inclusiveness, a number of steps that Partnership countries could consider implementing in the short and medium term with the support of their Deauville partners, should be recommended. While the report focuses on the challenges that are largely common to all five Partnership countries, it does not propose a single blueprint. Heterogeneity across countries and industries implies that there is no one-size-fits-all approach and that all partners need to be willing to learn and adapt to the local social and political processes most conducive to their long-term objectives. While the recommended policy actions are prioritized and sequenced in each of the four priority areas, the areas themselves are essentially complementary in their effects and so offer few opportunities for trade-offs. Governments need to tackle the formidable list of policies that would need to accompany greater openness, often with limited administrative capacities. The onus is on the G8 and other Deauville partners-notably the international and financial institutions involved to provide the necessary technical assistance, capacity building, and financial resources to support the Partnership countries individually and as a group in their own reform efforts.

The comprehensiveness of the proposed integration strategy is also designed to facilitate its political feasibility and acceptance. Although any single efficiency enhancing reform may hurt a particular group

new interfirm finance products, such as factoring. Only 20 percent of SMEs in MENA have a loan or line of credit, a significantly lower share than in all other regions except Sub-Saharan Africa⁷.

- Harness the remittances, technology and skills transfer, and investment of workers abroad by strengthening engagement with the Diasporas, using government institutions such as embassies and consulates; by mobilizing Diaspora savings through the issuance of targeted financial instruments, such as Diaspora bonds; and by establishing more dedicated Diaspora programs to promote development in the origin countries. The intra-regional movement of people dwarfs the movement of goods in the Arab world. Diaspora remittances sent to Jordan and Egypt from other Arab countries are 40 to 190 percent higher than trade revenues between these and other Arab countries.

Inclusiveness, Equity, and Sustainability

The process of integration-like the process of change brought about by technological progress-benefits society at large, but it also generates winners and losers. To be sustainable, the political economy of trade and FDI requires that the benefits of integration, which are often concentrated in the large cities and among the more privileged sectors of the population, be shared as widely as possible across regions and people. Addressing and dealing effectively with the short-run distribution effects of opening up and technological upgrading will probably be the most critical social challenge facing Partnership countries in the coming years. Trade and FDI are more than simple exchanges of material goods and services: they have to do with people and their expectations, norms, and values. Trade partners need to recognize the possible tensions between those norms, as they relate for instance to women's rights, labor rights, or other human rights, and find ways to ease these tensions over time. There are three priorities for the Deauville Partnership in this area:

- Target social policies to help the most vulnerable people manage trade- and FDI-related shocks, address the needs of the unemployed during transition periods, and retrain workers in sectors that lose as a result of integration. In Partnership countries, the rich tend to receive a

training programs; by developing comprehensive knowledge and innovation strategies; and by further diffusing information and communication technologies. Romania, which competes with Morocco in off shoring, has nine times the international bandwidth capacity per capita.

Trade Facilitation, Trade Finance, and Remittances

Tackling costs associated with inefficient trade facilitation and logistics and weak access to trade finance and remittances is central to further integration of Partnership countries, both regionally and globally. The costs of “connectivity” are often fixed, and as a result they disproportionately affect small firms, farmers, and the poor, severely limiting their participation in trade and investment. Reducing the costs associated with moving goods along international supply chains, whether these costs are measured in terms of time, money, or reliability, is a core element of a trade and FDI agenda. Such costs are also partly determined by access to and pricing of trade finance and associated export credit insurance products. This factor has become more important for Partnership countries’ exporters, especially Small and Medium Enterprises (SMEs), since the recent crisis, as higher financing costs are expected to prevail in the medium term. There are three Deauville Partnership priorities in this area:

- Modernize trade facilitation services by enhancing the performance of trade corridors, whether air, sea, or land, and network infrastructure for energy and telecommunications; by improving markets for logistics services; by increasing the efficiency of border management, including customs; and by facilitating the cross-border movement of service suppliers. Container dwell times in Morocco or Tunisia are about a week, compared to four days in Malaysia and two and a half days in Shanghai. Trade logistics costs can be as high as 26 percent of the product price for Jordanian potatoes and 15 percent for Egyptian garments.
- Improve access to affordable trade finance and related insurance and guarantee products for SMEs, including Islamic finance; build the technical capacity of both SMEs and financial institutions in the management of trade finance at all transaction stages; and develop

failures. There are four priorities for the Deauville Partnership in this area, including absolute priority for the recommendations aimed at attracting FDI and fostering domestic investment:

- Strengthen the FDI regime by phasing out De Jure and De Facto⁵ restrictions on foreign equity participation in most economic sectors; by simplifying and rationalizing investment regimes; easing access to production factors (industrial land, foreign exchange, and expatriate workers); by completing privatization programs; and by launching negotiations with Deauville partners on investment. For example, privatization and other reforms in the telecommunications sector in Jordan in the mid2000-s generated 25,000 additional jobs.

- Improve the domestic business climate by fostering competition and limiting opportunities for rent seeking; by building strong rule-bound⁶ market institutions to reduce discretion and opacity; and by promoting new institutional dialogue among stakeholders on the design, implementation, and evaluation of policies. Barriers to the process of “creative destruction” in Partnership countries are enormous. The average age of firms in the MENA region is almost 10 years older than the average for firms in East Asia or Eastern Europe. Croatia’s working-age population is comparable in size to Jordan’s, but the average number of newly registered firms in Croatia was almost five times higher in 09-2004.

- Address structural economic governance issues by fighting corruption, discretion, and the uneven implementation of policies; by restoring voice, accountability, and checks and balances; by strengthening the rule of law and the level playing field; and by promoting transparency through freedom of information. Jordan is the first MENA country that is a member of the Open Government Partnership, which includes 55 countries around the world. The other Deauville Partnership countries should seek to meet the eligibility criteria of fiscal transparency, access to information, assets disclosure, and citizen engagement as soon as possible.

- Foster the four pillars of a knowledge economy aimed in the first instance at catch-up growth (i.e., imitation) by harnessing more technological spillovers from existing and future FDI; by launching a major overhaul of education systems, including effective vocational

Program builds on bilateral agreements to bring about 20,000 workers from Mexico, Central America, and the Caribbean annually to do seasonal work on Canadian farms for up to eight months.

Promote the process of regulatory convergence of norms and standards and other behind-the-border regulations related to competition policy, government procurement, and other trade- and FDI-enhancing aspects of the regulatory environment. For an average developing country like Morocco, where government spends about 15 percent of its national income on goods and services, a 10 percent saving on procurement contracts is equivalent to 1.5 percent of Gross Domestic Product (GDP)-an amount that often exceeds the total amount of aid received. Partnership countries can benefit from the experience of countries that have adopted, in part or in full, the rules and legislation governing the EU Single Market. These include Turkey's experience in developing the EU-Turkey Customs Union and the creation by Central and Eastern European countries of dedicated institutional mechanisms to drive regulatory harmonization.

Competitiveness, Diversification, and Employment

An important reason that Partnership countries have not been able to save and invest in the future, as much as the more successful emerging economies, is an overall lack of competitiveness and diversification. Competitiveness is central to harnessing private sector growth for sustainable employment, poverty reduction, and, ultimately, wealth creation. Firms, especially small- and medium-size ones, serving export and domestic markets in all sectors cannot exploit opportunities if they are burdened by costs outside their control that make them uncompetitive. Increasing the number and value of products produced, the number of markets served, and the survival rate of firms is conditional on lowering such costs. And Partnership countries need investment now. This requires economy-wide policies and regulations aimed at creating the proper business environment and investment climate, including trade policy (restrictions on imports and Foreign Direct Investment (FDI); trade in services as a new means to access international best practices and expand exports; and the design and implementation of specific actions to address market and information

agricultural research and extension, and deliver efficient irrigation services. As a significant first step, Morocco could expect to export an additional 58,700 tons of tomatoes and 13,600 tons of olive oil per year once the agriculture agreement recently signed with the EU enters into force.

- Reduce tariffs on manufactured goods; streamline unnecessary nontariff measures to reduce trade compliance costs, red tape, and discretion; adopt liberal rules of origin; and upgrade industrial norms and standards, testing, and certification procedures. There is much scope for expanding trade in goods in the region. Excluding petroleum exports, the MENA region, with over 400 million people, exports roughly the same amount as Switzerland.

- Enable services trade to move up the value chain by fostering services liberalization and regulatory reforms, improving regional connectivity and cooperation, and supporting the presence of global services providers. A study conducted in India estimated that a one-standard-deviation increase in the aggregate index of services liberalization resulted in a productivity increase of 11.7 percent for domestic firms and 13.2 percent for foreign enterprises.

- Promote solar energy exports, including through a multilateral agreement concluded in the near term between interested EU and MENA countries and providing for nondiscriminatory market access for concentrated solar power exported from MENA to those EU countries. Over the medium term, expand transmission infrastructure, synchronize power grids, and open up predictable access to transmission systems. Based on solar exports to Europe, manufacturing of concentrated solar power equipment in the Partnership countries could eventually create more than 80,000 jobs and demonstrate the impact of market access, technology transfer, and diversification.

- Formulate comprehensive labor mobility strategies and open a sensible dialogue on ways to achieve a mutually beneficial increase in labor mobility through new mobility schemes (South-North but also North-South), especially for less-skilled workers, based on an incentive-compatible design under the principle of shared responsibility. Nothing separates an individual from the benefits of development so much as the lack of a work visa. Canada's Seasonal Agricultural Workers

of origin.

The implementation of far-reaching domestic reforms in Partnership countries would be critical to effectively reap the growth and employment opportunities offered by greater economic integration and regulatory convergence with the most advanced economies. In facing and adapting to a rapidly changing trade and investment landscape, Partnership countries have all recognized and emphasized the importance of taking a new comprehensive approach to trade and investment in their competitiveness and development strategies. Trade and investment were at the core of the countries' action plans submitted at the G8 Finance Ministers' Meeting in Marseille in September 2011 to boost inclusive growth, employment, and productivity. To further enhance trade and EDI and to achieve the vision of an Arab world more integrated into global markets, the trade and commerce pillar of the Deauville Partnership could therefore focus on four overarching priority areas of reforms and support: (a) improve market access opportunities and market regulations; (b) foster competitiveness, diversification, and employment; (c) facilitate trade and mobilize trade finance and Diaspora resources; and (d) promote the inclusiveness, equity, and sustainability of the structural transformation brought about by the process of integration. These are discussed briefly below.

Market Access Opportunities and Market Regulations

The ability of the Partnership countries to use trade and EDI to advance their development objectives depends in part on the market access conditions that confront their exports and on the policies affecting their imports of goods and services. On both fronts, the Deauville Partnership could help lower trade and investment costs, spur economic growth and employment, and promote the economic integration of Partnership countries-with each other, with regional partners, and with the G8 countries. Rules and discipline are key to market access opportunities that are predictable, transparent, and nondiscriminatory. There are six priorities for the Deauville Partnership⁴ in this area:

- Improve market access for agricultural products and encourage investment to upgrade sanitary and phytosanitary standards, promote

agricultural, processed agricultural, and fisheries markets of Deauville partners, particularly for fruits, vegetables, and olive oil. Steps would include the progressive abolition of quotas, reference prices, seasonal restrictions, domestic and export subsidies, and other nontariff barriers to agricultural trade.

- **Manufacturing.** Negotiate mutual recognition agreements, such as Agreements on Conformity Assessment and Acceptance of Industrial Products, between Partnership countries and Deauville partners to reduce the market fragmentation effect of technical barriers to trade. This is especially relevant in priority sectors that account for a large part of Partnerships countries' exports and employment, such as mechanical and electric industries and construction materials.

- **Services.** Negotiate between Partnership countries and Deauville partners' specific sectoral commitments on labor mobility, especially for skilled workers, as part of Mode 43 on the movement of persons in future deep and high-quality trade agreements with Deauville partners.

- **Energy.** Negotiate a multilateral agreement on solar energy imports from the Middle East and North Africa that will govern how the parties share the burden of paying for the incremental cost of solar imports. (European subsidies for renewable energy could be made available for imports, with appropriate adjustments.) The agreement could be concluded initially between Morocco and interested EU member states, such as Germany, Spain, France, Italy, and perhaps others. Other Partnership countries could also be invited to join the agreement, depending on how fast they move with concentrated solar power projects.

- **Migration.** Launch labor Mobility Partnerships or similar mobility schemes between Partnership countries and Deauville partners; including visa facilitation for some categories of workers, readmission, concerted border management, and easier access to the job market of the Deauville partners, especially for less-skilled workers from Partnership countries.

- **Intra-Arab integration.** Adopt and implement simpler and more liberal rules of origin in preferential trade agreements between Partnership countries and Deauville partners, including an improved EU regional convention on preferential Pan-Euro-Mediterranean rules

notably fisheries and industrial and agricultural goods.

- Consistent and in coordination with initiatives being undertaken by the EU and other Deauville partners, the United States could (a) increase the value of its existing agreements with Jordan and Morocco, and (b) invite Tunisia and, once the appropriate circumstances are in place, Egypt and Libya to enter into free trade agreements as well. These actions would be part of the proposed Middle East/North Africa, Trade and Investment Partnership (MENA, TIP), which will include a broad set of arrangements designed to increase job creation, trade, and investment between and among the United States and countries in the region.

- Other G8 members could contribute in a similar manner. Canada's completed ETA with Jordan and parallel agreements on the environment and labor cooperation could enter into force, and the ETA negotiations with Morocco could be completed as soon as feasible. Canada could also launch similar negotiations with Tunisia and, once the conditions are in place, with Egypt and Libya. The Russia-Arab Cooperation Forum and bilateral intergovernmental commissions could be farther leveraged to strengthen relations between Russia and Arab countries in the economic, financial, and investment sectors. Similarly,

Japan could farther strengthen the Japan-Arab Economic Forum and Japan's investment agreements with Partnership countries.

- Deauville partners could also help promote intra-Arab regional integration and integration of Partnership countries into global markets. The Agadir Agreement² between Egypt, Jordan, Morocco, and Tunisia could be deepened, and Libya could receive the necessary support to join the World Trade Organization (WTO).

To signal their determination to pursue a coherent, ambitious, and credible vision in support of the political and economic transition of Partnership countries, the main Deauville partners could join forces to announce commitments in six areas with high immediate job-creating potential. Those six areas and the various recommendations of the report, including their prioritization and sequencing, were identified following a consultation process with most of the countries and partners concerned.

- Agriculture. Improve Partnership countries' access to the

be to help integrate the Partnership countries into the world economy, including through the creation of a common economic space spanning the two rims of the Mediterranean and embracing the Gulf Cooperation Council (GCC) countries as well. While each partner or group of partners will naturally continue to pursue detailed trade and investment discussions on a bilateral basis, the Deauville Partnership could be an instrument of increased synergy and coherence to help expand market access, lower barriers to trade and investment, and promote increased integration among partners.

- The European Union could deepen its trade relationships with the Arab Republic of Egypt, Jordan, Morocco, and Tunisia, developed under the Association Agreements and the European Neighborhood Policy, with the effective implementation of the proposed Deep and Comprehensive Free Trade Areas (DCFTAs). DCFTAs will be comprehensive agreements on trade and economic relations covering a full range of regulatory areas of mutual interest, such as trade facilitation, technical barriers to trade, sanitary and phytosanitary measures, investment protection, public procurement, and competition policy.

- In a coordinated and coherent approach, and on the basis of both its process of accession to the EU and its growing political and economic influence in the region, Turkey could similarly deepen its existing Association Agreements with each Partnership country to foster trade and investment in the agricultural and services sectors and promote labor mobility. This could build on Turkey's recently signed memorandums of understanding with Tunisia and Libya.

- The GCC could strengthen its relationship with Egypt and Tunisia in the framework of a deepened cooperation with the Agadir Agreement (Jordan and Morocco have already been officially invited to join the GCC). This would allow citizens of member countries to enjoy equal rights and privileges, including the rights to move, settle, and work; receive social protection, retirement, health, education, and social services; and engage in various economic activities and services. This greater integration between the GCC and Partnership countries would need to be coordinated with the ongoing negotiations on an EU-GCC Free Trade Agreement (ETA) covering all areas of trade relations,

by the reallocation of factors through market flexibility, and by the adjustment of relative prices, the effect is often to displace rents rather than reduce them. Under such circumstances, the gains from economic liberalization can be captured by a well-connected few. In the same vein, the benefits of economic opening cannot be fully reaped if the design and governance of public policies, including sectoral policies, distort economic decisions and stifle competition. A new integration strategy through trade and Foreign Direct Investment (FDI) should therefore show a clear break from the past. Such a strategy will need to confront political and political economy challenges, both from vested interests that benefit from markets not open to greater competition and from groups that have an instinctive resistance to inward FDI and greater imports. It should only support public policies that are designed and governed to foster growth and welfare.

Leadership is needed in both Partnership countries and Deauville partners to provide a credible long-term vision and explain the mutual benefits of economic integration. One such powerful vision could be the pursuit of a partnership aimed at gradually promoting four key freedoms in the Mediterranean and beyond: the free movement of goods, services, capital, and eventually persons. Trade and migration in the economic space encompassing the European Union, Turkey, the Balkans, the Maghreb, the Mashreq, and the Arabic peninsula has been happening for millennia. Now is the time to recognize these links across the Mediterranean and build bridges aimed at forging a common destiny. The vision of a common Mediterranean economic space, if offered, could provide both the framework and motivation for implementing difficult policy reforms in Partnership countries. In the current uncertain global economic environment, the ability of leaders to offer a transcendent, outward-oriented vision is certainly constrained; yet it will determine the chances for growth and prosperity in the Mediterranean region. The benefits could go beyond the immediate economic returns, serving to promote common human values, peace, and stability.

Deauville partners share with Partnership countries the responsibility for offering a clear, understandable, and ambitious vision for the Arab people as they pursue their democratic transition. The vision would

been able to create more than 3 million new jobs since the mid2000-s. Through trade and investment, Deauville partners can therefore help newly democratizing Arab countries embark on inclusive export-led growth and achieve their objectives in two main ways: by effectively expanding market opportunities and by supporting the public policy and regulatory reforms that would be necessary to reap the benefits of greater integration into global markets.

To be sure, skepticism abounds in the region over the merits of trade, Enterprise Development Initiative (EDI), and the integrity of the private sector in light of “crony capitalism,” where the benefits of past policies are perceived to have accrued to only a well-connected few. There are legitimate concerns over income and wealth inequalities. Many areas within the MENA region are lagging behind. Unemployment rates, especially for youth and women, are skyrocketing. New leaders are understandably preoccupied with pressing domestic political and institutional matters. There is the urgency of economic stabilization in a very difficult global economic environment. The euro-zone crisis is hitting oil importers in the region hard. Managing expectations and the political economy of reforms in this transition period appears more daunting than ever before. The dominant concern in the region at the moment, therefore, is not economic integration-even if a new momentum for increased intra-Arab integration is perceptible. Yet greater integration of MENA’s economies, and of the countries undergoing transition, will need to be part of any sustainable and inclusive economic recovery. An absolute priority for the Deauville Partnership is to help all stakeholders maintain the long view and to do no harm.

One implication of the emergence of global value chains as well as the experience of Partnership countries with past reforms is that the trade and investment policy agenda increasingly goes beyond the traditional domain of trade ministries to include many domestic behind-the-border policies and regulations. A corollary is that this new agenda spans a wide range of public policy areas that are the responsibility of other parts of government, including a variety of regulatory agencies. When an economic opening is not accompanied by domestic reforms to promote competition and transparency in the domestic market,

The forces unleashed by the Arab political awakening have the power to be transformational. One critical parameter of success will be whether the Arab political awakening is accompanied by a concurrent economic awakening. Such an economic awakening would need to generate quality employment for the millions of young men and women who are looking for jobs and a decent life. In most Arab countries, it has become evident that the development paradigm of the past cannot achieve the qualitative and inclusive growth expected by the population. The Deauville Partnership launched by the Group of 81 (G8) Heads of State in Deauville, France, in May 2011 to support the historic political and economic transformation under way in the Middle East and North Africa (MENA) region is thus strategic and timely. The “Deauville partners” include Canada, France, Germany, Italy, Japan, Kuwait, Qatar, Russia, Saudi Arabia, Turkey, the United Arab Emirates, the United Kingdom, the United States, and nine associated international and regional financial institutions. All have expressed their commitment to support the “Partnership countries” currently engaged in political and economic transformation: the Arab Republic of Egypt, Jordan, Libya, Morocco, and Tunisia.

Economic integration through increased trade and Foreign Direct Investment (FDI) is one key means available to policy makers in the short to medium term to put the Partnership countries on a higher path of sustainable economic growth and in a position to decisively tackle the problem of unemployment, especially youth unemployment. In Jordan, for instance, more than 70 percent of the unemployed are under 29 years old. Economic integration, both unilateral and in a regional cooperation context, has proven to be a key ingredient of development in many emerging economies. High-performing countries, that is, countries that have grown at an average rate of 7 percent or more a year for 5 2 years or longer since 1950, used the global economy to increase productivity through trade, FDI, technology flows, and migration. All engaged in and tried to make the most of the global economy, not to push the technological frontier but to catch up with existing technology and knowledge-a much more manageable task. In choosing such a development path, including a reform process of regulatory convergence with the European Union (EU), Turkey has



Overview The Path of Economic Integration

Dr. Victoria Merhé,

Doctorat ès Finance et Banques,

Fondatrice, Secrétaire Générale de l'association «Hadara», et;

Représentante auprès du gouvernement.